خير الهدي

مطبوعات قاصد الحرمين الشريفين

ح رئاسة الشؤون الدينية بالمسجد الحرام والمسجد النبوي، ١٤٤٦هـ
رئاسة الشؤون الدينية بالمسجد الحرام والمسجد النبوي
خير الهدي./رئاسة الشؤون الدينية بالمسجد الحرام والمسجد النبوي - ط١. .-
مكة المكرمة، ١٤٤٦هـ
٢٠٠ص، ١٤×٢١سم
رقم الإيداع: ١٤٤٦/١٠٨٢٥
ردمك: ٣-٣٦-٨٥٠٦-٦٠٣-٩٧٨

الطبعة الأولى
١٤٤٦هـ/٢٠٢٥م

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة الرئاسة

الحمدُ للهِ، والصَّلاةُ والسَّلامُ علىٰ رسول اللهِ، وعلىٰ آلِهِ وصحبِهِ ومَنْ والاه، أمَّا بعدُ:

فقدْ جعلَ اللهُ تعالىٰ البيتَ الحرامَ قِبلةً تجتمعُ صَوْبَها قلوبُ المسلمينَ وأجسادُهُمْ، وهدًىٰ للعالمينَ، وحَرمًا آمنًا، يتحقَّقُ بتعظيمِهِ صلاحُ النَّاسِ في مَعاشِهِمْ، ومَعادِهِمْ.

وفي كلِّ عامٍ يَفِدُ إلىٰ البلدِ الحرامِ ملايينُ المُسلمينَ، يحملونَ معهُمْ آمالَهُمْ، ومَشاعرَهُمْ، وأمنيَّاتِهِمْ، وكذلكَ أسئلتَهُمْ عمَّا يجبُ عليهِمْ تُجاهَ دينِهِمْ، وما أشكلَ عليهِمْ في عباداتِهِمْ، ومُعاملاتِهِمْ.

ومِنْ هذا المُنطلَقِ، كانَ تعظيمُ المَسجدِ الحرامِ، وإكرامُ أهلهِ والوافدينَ إليهِ واجبًا، ومَسؤوليةً عظيمةً، وقدْ تشرَّفتْ «**رئاسةُ الشؤون الدينية بالمسجدِ الحرامِ، والمسجدِ النَّبويِّ**» بحملها، والقيامِ بها علىٰ أكمل وجهٍ.

فهذا مشروعُ «مطبوعاتِ قاصد الحرمين الشريفين» تعبيرٌ صادقٌ عمَّا يُكنُّهُ أهلُ هذهِ البلادِ المُباركةِ، والقائمونَ علىٰ خدمةِ البيتِ الحَرامِ مِنْ مَشاعِرَ تُجاهَ وفدِ الرَّحمنِ، وتقديمٌ لهديَّةٍ ثمينةٍ يحملُها الزَّائرُ معَهُ، ويفخرُ بها حالَ عودتِهِ إلىٰ بلدِهِ.

وإنَّ «**رئاسةُ الشؤون الدينية بالمسجدِ الحرامِ، والمسجدِ النَّبويِّ**» -إذ تضعُ بينَ يدَيْ إخوانِنا ضيوفِ الرَّحمنِ هذا الكتيِّبَ الإرشاديَّ، الَّذي يُبيِّنُ هَدْيَ النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ في عاداته (كالنوم والاستيقاظ، والأكل والشرب)، وعباداته (كالصلاة والصيام)، ومعاملاته (كالبيع والشراء)، وأحواله المتنوعة (كالكلام والسكوت، والضحك والبكاء)، وآدابه السامية (كآداب الاستئذان وآداب المجالس)؛ ليسهل الاقتداء به صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ في ذلك كله- لتأمُلُ مِنْ إخوانِنا المُسلمينَ أن يتفقَّهوا في دينِهِمْ، ويشكروا مَولاهُمُ عَزَّوَجَلَّ الَّذي يسَّرَ لهُمْ زيارةَ بيتِهِ المُعظَّمِ، وأداءَ مَناسكِهِمْ بكلِّ طمأنينةٍ ويُسرٍ.

تقبَّلَ اللهُ منَّا، ومنكُمْ صالحَ الأعمال، والحمدُ للهِ ربِّ العالمينَ، وصلَّىٰ اللهُ علىٰ نبيِّنا محمَّدٍ، وعلىٰ آلِهِ، وصحبِهِ وسلَّم.

رئاسة الشؤون الدينية بالمسجد الحرام والمسجد النبوي

مُقَدِّمَة

إنَّ الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، وسيِّئات أعمالنا، مَن يَهده الله فلا مُضلَّ له، ومَن يُضللْ فلا هادي له، والصَّلاة والسَّلام علىٰ خاتم الأنبياء والمرسلين، سيِّدنا محمَّدٍ، وعلىٰ آله، وأصحابه أجمعين.

أمَّا بعدُ:

فإنَّ خير الهَدْي هَدْي محمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ فيه الهُدىٰ، والخير، والرَّشاد، من تمسَّك به هُدي إلىٰ الصِّراط المستقيم، وهَدْيُه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: هو كلُّ ما أُضيف إليه من قولٍ، أو فعلٍ، أو تقريرٍ في تعامل المسلم مع ربِّه، أو نفسه، أو الآخرين، فهَدْيُه هو الهدي المُتَّسق مع النَّفس، والفطرة، والحياة، والمجتمع.

لذا فإنَّا نتَشْرُف بإصدار هذا السِّفر اللَّطيف؛ إهداءً لقاصد الحرمين الشَّريفين؛ لينعم برحلةٍ إيمانيَّةٍ مُفعَمةٍ بالهُدىٰ، والخير، والتَّمسُّك بهَدْي المصطفىٰ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وتحثُّه علىٰ

مداومة قراءته؛ لترتبط حياته بهَدْي النَّبيِّ صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قولًا، وعملًا، وسلوكًا.

سائلين المولىٰ عَزَّوَجَلَّ أن يتقبَّل من القاصدين نُسُكهم، وصلَّىٰ الله علىٰ نبيِّنا محمَّدٍ، وعلىٰ آله وصحبه أجمعين.

وجوب معرفة هَدْي الرَّسول ﷺ

إنَّ الحاجة إلىٰ معرفة الرَّسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وما جاء به تفوق كلَّ حاجةٍ؛ فإنَّه لا سبيل إلىٰ الفلاح إلَّا علىٰ يديه، ولا إلىٰ معرفة الطَّيِّب من الخبيث علىٰ التَّفصيل إلَّا من جهته، فأيُّ حاجةٍ فُرِضَت، وضرورةٍ عرضت، فضرورة العبد إلىٰ الرَّسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فوقها بكثيرٍ.

وإذا كانت السَّعادة مُعلَّقةً بهَدْيه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فيجبُ علىٰ كلِّ من أحبَّ نجاة نفسه أن يعرفَ من هَدْيِه، وسيرته، وشأنه ما يخرج به عن خطَّة الجاهلين، والنَّاس في هذا بينَ مُقِلٍّ، ومُستكثرٍ، ومحرومٍ، والفضل بيد الله يؤتيه مَن يشاء، والله ذو الفضل العظيم.

١. هَدْيُه ﷺ
في النَّوم، واليقظة

١. كان ﷺ ينام أوَّل اللَّيل، ويستيقظ في أوَّل النِّصفِ الثَّاني، فيقوم ويستاك، ويتوضَّأ ويصلِّي ما كتب الله له، فيأخذ البدنُ، والأعضاءُ، والقُوىٰ حظَّها من النَّوم، والرَّاحة، ورُبَّما سهِر أوَّل اللَّيل في مصالح المسلمين.

٢. ولم يكن ﷺ يأخذ من النَّوم فوقَ القدر المحتاج إليه، ولا يمنع نفسه من القدر المحتاج إليه منه.

٣. وكان ﷺ فعلُه علىٰ أكمل الوجوه، فينامُ إذا دعته الحاجةُ إلىٰ النَّوم علىٰ شِقِّه الأيمن، ذاكرًا الله حتَّىٰ تغلبَه عيناه، غيرَ مُمتلئ البدنِ من الطَّعامِ، والشَّرابِ.

٤. وكان ﷺ لا ينام مُباشرًا بجنبِه الأرضَ، ولا مُتَّخذًا للفُرش المرتفعةِ، بل له ضِجاعٌ من أَدَمٍ حشوه ليفٌ، وكان يضطجعُ علىٰ الوسادة، ويضع يدَه تحت خدِّه أحيانًا.

٥. وكان ﷺ يَنام علىٰ الفِراش تارةً، وعلىٰ النِّطعِ تارةً، وعلىٰ الحَصير تارةً، وعلىٰ الأرض تارةً، وعلىٰ السَّرير تارةً بينَ رِماله، وتارةً علىٰ كِساءٍ أسودَ.

٦. وكان ﷺ يَجمَعُ كفَّيه، ثُم ينفثُ فيهما، ويقرأُ فيهما: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ [سورة الإخلاص]، و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ﴾ [سورة الفلق]، و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ﴾ [سورة الناس]، ثُم يمسحُ بهما ما استطاعَ من جسدِه، يبدأُ بهما علىٰ رأسِه، ووجهِه، وما أَقبلَ من جسدِه، يفعلُ ذلك ثلاثَ مرَّاتٍ.

٧. وكان ﷺ ينامُ علىٰ شقِّه الأيمنِ، ويضعُ يدَه اليُمنىٰ تحتَ خدِّه الأيمنِ، ثُمَّ يقولُ: «**اللَّهُمَّ قِنِي عَذَابَكَ يَوْمَ تَبْعَثُ عِبَادَكَ**». [أخرجه النسائي].

٨. وكان ﷺ يستيقظُ إذا صاح الصَّارخُ -وهو الدِّيكُ-، فيحمدُ الله تعالىٰ، ويكبِّره، ويهلِّله، ويدعوه، ثمَّ يستاكُ، ثمَّ يقومُ إلىٰ وضوئِه، ثمَّ يقفُ للصَّلاةِ بين يدي ربِّه، مُناجيًا له تعالىٰ بكلامِه، مُثنيًا عليه، راجيًا له، راغبًا راهبًا.

٢. هَدْيُه ﷺ في ملبسه

١. كان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أكثر لُبسِه الأردية، والأُزرَ.

٢. وكان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يلبس القميصَ، بل كان أحبَّ الثِّياب إليه، ولم يكن يُطيل أكمامَه، ويوسِّعها، بل كانت كُمُّ قميصه إلىٰ الرُّسغِ لا يجاوز اليدَ، وكان ذيلُ قميصه، وإزارِه إلىٰ أنصاف السَّاقين لا يتجاوزُ الكعبين.

٣. ولم تكن عمامتُه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالكبيرةِ ولا بالصَّغيرةِ، بل وسطًا، وكان يدخلها تحت حَنكِه.

٤. وكان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَلبس الخِفافَ في السَّفر دائمًا -أو أغلبَ أحواله-؛ لحاجةِ الرِّجلين إلىٰ ما يقيهما من الحرِّ، والبردِ.

٥. وكان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَلبس الخِفافَ في الحضَرِ أحيانًا.

٦. وكان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أحبُّ ألوانِ الثِّيابِ إليه البياضَ.

٣. هَدْيُه ﷺ في المسكن

١. لم يكن من هديِه ﷺ الاعتناءُ بالمساكن، وتشييدُها، وتعليتُها، وزخرفتُها، وتوسيعُها.

٢. كانت مساكنه ﷺ تقي الحرَّ، والبردَ، وتسترُ عن العيونِ، وتمنعُ من ولوجِ الدَّوابِّ، ولا تُعشِّش فيها الهوامُّ لسعتِها.

٣. وكانت وسطًا، لا في غايةِ الارتفاعِ؛ فتعتورُ عليها الأهويةُ، والرِّياحُ المؤذيةُ، ولا تحتَ الأرض؛ فتُؤذِي ساكنَها.

٤. هَدْيُه ﷺ
في عِشرته معَ أزواجه

١. كانت سِيرتُه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مع أزواجه حُسنَ المُعاشَرة، وحُسن الخُلُق.

٢. وكان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُسرِّب إلىٰ عائِشةَ بَنات الأنصار يَلعَبْن معَها، وكانت إذا هَوِيَت شيئًا لا محَذورَ فيه تابَعَها عليه.

٣. وكانت إذا شرِبَت منَ الإناء أخَذَه فوضَع فمَه علىٰ مَوضِع فمِها، وشَرِب.

٤. وكان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا تَعرَّقت عَرقًا -وهو العَظْم الَّذي عليه لحْمٌ- أخَذَه، فوضَع فمَه مَوضِع فَمِها.

٥. وكان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَّكِئ في حَجْرها، ويَقرَأ القُرآنَ ورَأسُه في حَجْرِها، ورُبَّما كانت حائِضًا.

٦. وكان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأمُرها وهي حائِضٌ، فتَتَّزِر، ثُمَّ يُباشِرُها.

٧. وكان ﷺ يُقبِّلها وهو صائِمٌ.

٨. وكان ﷺ من لُطْفه، وحُسْن خُلُقه مع أَهْله، أنَّه يُمكِّنها منَ اللَّعِب، ويُريها الحبَشة وهم يَلعَبون في مَسجِده، وهي مُتَّكئةٌ علىٰ مَنكِبه تَنظُر.

٩. وسابَقَها ﷺ في السَّفَر علىٰ الأقدامِ مرَّتَيْن، وتَدافَعَا في خُروجِهما من المَنزِل مرَّةً.

١٠. وكان ﷺ إذا أَراد سفرًا أَقرَع بين نِسائِه، فأَيَّتُهُنَّ خرَج سَهمُها خرَجَ بها معَه، ولم يَقضِ للبَواقِي شيئًا.

١١. وكان ﷺ إذا صلَّىٰ العصرَ دار علىٰ نِسائه، فدَنا مِنهُنَّ، واستَقْرَأَ أَحْوالَهُن، فإذا جاءَ اللَّيلُ انقَلَب إلىٰ بَيْت صاحِبة النَّوْبة، فخَصَّها باللَّيْل.

١٢. وكان ﷺ يَأتِي أهلَه آخِرَ اللَّيل، وأوَّلَه، وإذا جامَع أوَّلَ اللَّيل، فكان رُبَّما اغتَسَل ونام، ورُبَّما توضَّأَ ونامَ.

١٣. وكان ﷺ إذا سافَر، وقدِمَ لم يَطرُق أهلَه ليلًا.

٥. هَدْيُه ﷺ في تعاملاته

١. باع رَسولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، واشترَىٰ، وكان شِراؤُه بعدَ أن أَكرَمه الله تعالىٰ برِسالتِه أكثَرَ من بَيْعِه.

٢. وأجَّر واستَأجَر، واستِئْجارُه أكثرُ من إيجارِه.

٣. ووكَّل وتَوكَّل، وكان تَوكيلُه أكثَرَ من تَوكُّله.

٤. وأُهدي إليه، وقبِلَ الهَديَّة، وأَثاب عليها.

٥. واستَدان برَهْنٍ، وبغَيْر رَهْنٍ، واستَعار، واشترَىٰ بالثَّمَن الحالِّ، والمُؤجَّل.

٦. ووَقفَ رسولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أرضًا كانت له جعلها صدقةً في سبيل الله.

٧. وتَشفَّعَ، وشُفِعَ إليه، ورَدَّت بريرةُ شفاعتَه في مراجعتِها مُغيثًا، فلم يَغضَب عليها، ولا عَتبَ، وهو الأسوة، والقدوةُ.

٨. وحلَفَ في أكثَرَ من ثَمانينَ مَوضِعًا، وكان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَستَثْني في يَمينِه تارةً، ويُكفِّرها تارةً، ويَمضِي فيها تارةً.

٩. وكان ﷺ يُمازِح، ويَقول في مُزاحِه الحقَّ، ويُورِّي، ولا يَقول في تَوْريتِه إلَّا الحقَّ.

١٠. وكان يُشيرُ، ويَستشيرُ.

١١. وكان ﷺ يَعود المَريض، ويَشهَد الجَنازةَ، ويُجيب الدَّعوة، ويَمشِي مع الأَرمَلة، والمِسكِين، والضَّعيف في حَوائِجِهم.

١٢. وسمِع مَديح الشُّعراء، وأَثابَ عليه، ولكِنْ ما قيل فيه منَ المَديح فهو جُزْءٌ يَسير جِدًّا من محَامِدِه.

١٣. وسابَقَ رَسولُ الله ﷺ بنَفْسه علىٰ الأَقدام، وصارَع، وخصَف نَعْلَه بيَدِه، ورقَّع ثَوبَه بيَدِه، ورفَع دَلْوه، وحلَبَ شاتَه، وفَلَىٰ ثَوْبَه، وخدَم أَهْلَه، ونَفْسَه، وحمَلَ معَهم اللَّبِنَ في بِناء المَسجِد.

١٤. وربَط ﷺ علىٰ بَطْنه الحجَرَ من الجوعِ تارةً، وشبِعَ تارةً، وأَضاف وأُضيف.

١٥. واحتَجَم في وسَط رَأْسه، وعلىٰ ظَهْر قدَمه، واحتَجَم في الأَخْدعَين، والكاهِل -وهو ما بين الكَتِفين-، وتَداوَىٰ، وكَوَىٰ، ولم يَكتوِ، ورَقَىٰ، ولم يَسترقِ.

٦. هَدْيُه ﷺ في مَشْيه وحدَه، ومعَ أصحابه

١. كان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا مشَىٰ تكفَّأ تكفُّؤًا، وكان أَسرَع النَّاس مِشيةً، وأَحسَنَها، وأَسكَنَها، قال أبو هُرَيرةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «**مَا رَأَيْتُ شَيْئًا أَحْسَنَ مِنْ رَسُول اللهِ** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **كَأَنَّ الشَّمْسَ تَجْرِي فِي وَجْهِهِ، وَمَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَسْرَعَ فِي مَشْيِهِ مِنْ رَسُول اللهِ** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **كَأَنَّمَا الأَرْضُ تُطْوَىٰ لَهُ، إِنَّا لَنُجْهِدُ أَنْفُسَنَا، وَإِنَّهُ لَغَيْرُ مُكْتَرِثٍ**». [أخرجه الترمذي].

٢. وكان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَشيُه مع أصحابه، فكانوا يَمشُون بينَ يَدَيْه وهو خَلْفَهم، ويَقول: «**خَلُّوا ظَهْرِي لِلْمَلائِكَةِ**». [أخرجه أحمد].

٣. وكان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمشِي حافيًا، ومُنتعِلًا.

٤. وكان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُماشي أصحابَه فُرادىٰ، وجماعةً، وكان في السَّفرِ ساقةَ أصحابِه، يُزجي الضَّعيفَ، ويُرْدِفه، ويدعو لهم.

٧. هَدْيُه ﷺ
في جلوسه، واتِّكائه

١. كان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَجلس علىٰ الأرض، وعلىٰ الحَصيرِ والبساطِ، وكان يَسْتلقي أحيانًا، وربَّما وضعَ إحدىٰ رجلَيْه علىٰ الأُخرىٰ.

٢. وكان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يتَّكئُ علىٰ الوسادةِ، وربَّما اتَّكأَ علىٰ يسارِه، وربَّما اتَّكأَ علىٰ يمينِه.

٣. وكان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا احتاجَ في خروجه توكَّأَ علىٰ بعضِ أصحابِه؛ مِن الضَّعفِ.

٨. هَدْيُه ﷺ
في كَلامِه، وسُكوته، وضحِكه، وبكائِه

١. كان ﷺ أَفصَحَ خَلْق الله، وأعذَبَهم كلامًا، وأَسرَعَهم أداءً، وأَحلاهُم مَنطِقًا، حتَّىٰ إنَّ كلامَه يَأخُذ بالقُلوب.

٢. وكان ﷺ إذا تَكلَّم تَكلَّم بكَلامٍ مُفصَّلٍ مُبيَّنٍ يَعُدُّه العادُّ، ليس بهَذٍّ مُسرعٍ لا يُحفَظ، ولا مُنقَطِعٍ يتَخلَّله السَّكَتاتُ بينَ أفراد الكلم.

٣. قالت عائِشةُ رضي الله عنها: «**مَا كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَسْرُدُ سَرْدَكُمْ هَذَا، وَلَكِنْ كَانَ يَتَكَلَّمُ بِكَلامٍ بَيِّنٍ فَصْلٍ يَحفَظُهُ مَنْ جَلَسَ إِلَيْهِ**». [أخرجه الترمذي].

٤. وكان ﷺ كَثيرًا ما يُعيد الكَلمة ثلاثًا؛ لتُعقَل عنه، وكان إذا سلَّم سلَّم ثلاثًا، وكان طويلَ السُّكوت لا يَتكَلَّم في غير حاجةٍ.

٥. ويتكلَّمُ بجوامعِ الكلامِ، فصلٌ لا فضولٌ، ولا تقصيرٌ،

وكان ﷺ لا يَتكلَّم فيما لا يَعنِيه، ولا يَتكلَّم إلَّا فيما يَرجو ثوابه، وإذا كرِهَ الشَّيءَ عُرِفَ في وَجْهِه.

٦. ولم يَكُن ﷺ فاحِشًا، ولا مُتَفحِّشًا، ولا صَخَّابًا، وكان ﷺ جُلُّ ضحِكه التَّبسُّم، بل كلُّه التَّبسُّم، فكان نِهاية ضحِكه أن تَبدوَ نَواجِذُه.

٧. وأمَّا بُكاؤُه ﷺ، فلم يَكُن بشَهيقٍ، ورَفْع صَوتٍ، ولكِن كانت تَدمَع عَيناهُ حتَّىٰ تهملا، ويُسمَع لصَدْره أَزيزٌ.

٨. وكان ﷺ بُكاؤُه تارةً رحمةً للميِّت، وتارةً خوفًا علىٰ أُمَّته وشَفَقةً، وتارةً من خَشْية الله، وتارةً عِند سَماع القُرآن، وهو بُكاءُ اشتِياقٍ، ومحَبَّةٍ، وإِجْلالٍ مُصاحِبٌ للخَوْف، والخَشْية.

٩. ولمَّا مات ابنُه إبراهيمُ دمَعَتْ عيناهُ ﷺ وبكَىٰ رحمةً له، وقال: «تَدْمَعُ الْعَيْنُ، وَيَحزَنُ الْقَلْبُ، وَلا نَقُولُ إِلَّا مَا يُرْضِي رَبَّنَا، وَإِنَّا بِكَ يَا إِبْرَاهِيمُ لَمَحْزُونُون». [متفق عليه].

٩. هَدْيُه ﷺ عند دخوله منزله

١. لم يكن ليَفْجَأَ أهلَه بَغتةً يَتخَوَّنُهم، ولكن كان يدخلُ علىٰ علمٍ منهم.

٢. وكان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُسلِّم عليهم، وإذا دخل بدأ بالسِّواك، وسأل عنهم، ورُبَّما قال: «**هَلْ عِنْدَكُمْ مِنْ غَدَاءٍ؟**»، وربَّما سكت حتَّىٰ يُحضَر بينَ يديْهِ ما تيسَّر.

١٠. هَدْيُه ﷺ في الذِّكر

١. كان أكمل النَّاس ذِكرًا لله عَزَّوَجَلَّ، فقد كان كلامُه كلُّه في ذِكر الله وما والاه.

٢. وكانَ صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ أمرُه، ونهيه، وتشريعه للأُمَّة ذِكرًا منه لله، وإخباره عن أسماء الرَّبِّ، وصِفاته، وأحكامه، وأفعاله، ووَعده، ووعيده ذِكرًا منه له، وثناؤه عليه بآلائه، وتمجيده، وتسبيحه، وتحميده ذِكرًا منه له، وسكوته ذِكرًا منه له بقلبه.

٣. فكان صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ ذَاكرًا لله في كلِّ أحيانه، وكان ذِكره لله يَجري معَ أنفاسه قائمًا، وقاعدًا، وعلىٰ جنبه، وفي مشيه، وركوبه، وسيره، ونزوله، وظَعْنِه، وإقامته.

١١. هَدْيُه ﷺ في الأذان

١. ثَبت عنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنَّه سَنَّ الأذان بترجيعٍ، وغير ترجيعٍ، وشرع الإقامة مَثنىٰ، وفُرادىٰ، ولكنَّ كلمة الإقامة: «**قد قامت الصَّلاة**» لم يصحَّ عنه إفرادُها البتَّة.

٢. وكذلك الَّذي صحَّ عنه تَكرار لفظ التَّكبير في أوَّل الأذان، ولم يصحَّ عنه الاقتصار علىٰ مرَّتينِ.

٣. وشرع لأُمَّته عندَ الأذان خمسة أمورٍ:

أحدُها: أن يقولوا مثل ما قال المؤذِّن إلَّا في الحَيْعَلَتَيْن، فأبدلها بِـ«**لا حَوْلَ وَلا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ**»، ولم يجئ عنه الجمع بينَهما، ولا الاقتصار علىٰ الحَيْعَلَة.

الثَّاني: أن يقول: «**رَضِيتُ بِاللهِ رَبًّا، وَبِالْإِسْلامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا**»، وأخبر أنَّ مَن قال ذلك: «**غُفِرَ لَهُ ذَنْبُهُ**». [أخرجه مسلم].

الثَّالث: الصَّلاة علىٰ النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بعدَ فراغه من إجابة المؤذِّن، وأكملُها ما علَّمه أُمَّته.

الرَّابع: أن يقول بعدَ الصَّلاة عليه: «**اللَّهُمَّ رَبَّ هَذِهِ الدَّعْوَةِ التَّامَّةِ، وَالصَّلاةِ الْقَائِمَةِ، آتِ مُحَمَّدًا الْوَسِيلَةَ، وَالْفَضِيلَةَ، وَابْعَثْهُ مَقَامًا مَحْمُودًا الَّذِي وَعَدْتَه**». [أخرجه البخاري].

الخامس: أن يدعو لنفسه بعدَ ذلك، وكان ﷺ يقول: «**الدُّعَاءُ لا يُرَدُّ بَيْنَ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ**»، قَالُوا: فَمَا نَقُولُ يَا رسولَ اللهِ؟ قَالَ: «**سَلُوا اللهَ الْعَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا، وَالْآخِرَةِ**». [أخرجه أبو داود].

١٢. هَدْيُه ﷺ في الفِطرة، وتوابعها

١. كان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعجِبه التَّيمُّن في تَنعُّله، وتَرجُّله، وطُهوره، وأخذه، وعطائه.

٢. وكانت يَمينُه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لطَعامِه، وشَرابِه، وطُهوره، ويَسارُه لخَلائِه، ونحوه من إزالة الأذىٰ.

٣. وكان هَديُه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في حَلْق الرَّأس تَركَه كلَّه، أو أَخذَه كلَّه، ولم يَكُن يَحلق بعضَه، ويَدَع بعضَه، ولم يُحفَظ عنه حلقه إلَّا في نُسُكٍ.

٤. وكان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يحبُّ السِّواك، وكان يَستاكُ مُفطِرًا، وصائِمًا، ويَستاكُ عندَ الانتِباهِ منَ النَّوم، وعندَ الوُضوء، وعندَ الصَّلاة، وعندَ دُخول المنزل.

٥. وكان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَستاك بعُود الأَراكِ.

٦. وكان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُكثِر التَّطيُّب، ويُحبُّ الطِّيب، وكان أحَبُّ الطِّيبِ إليه المِسكَ.

٧. وكان ﷺ يُحبُّ التَّرجُّل، وكان يُرجِّل نَفسَه تارةً، وتُرجِّله عائِشةُ تارةً.

٨. وكان شَعْرُه ﷺ فوقَ الجُمَّة، ودُونَ الوَفْرة، وكانت جُمَّته تَضْرِب شَحْمة أُذُنَيْه، وإذا طال جعَله غَدائِرَ أربعًا.

١٣. هَدْيُه ﷺ
في قضاء الحاجة

١. كان ﷺ إذا دخَل الخَلاء قال: «**اللَّهُمَّ إنِّي أَعوذُ بِكَ مِنَ الخُبُثِ وَالخَبَائِثِ**». [متفق عليه].

٢. وكان ﷺ إذا خرَج يَقول: «**غُفْرانَكَ**». [أخرجه أبو داود].

٣. وكان ﷺ يَستَنْجي بالماء تارةً، ويَستَجمِر بالأَحْجار تارةً.

٤. وكان ﷺ إذا ذهَبَ في سفَره للحاجة انطلق حتَّىٰ يَتَوارىٰ عن أصحابه.

٥. وكان ﷺ يستترُ للحاجة بالهدف تارةً، وبحائشِ النَّخل تارةً، وبشجرِ البوادي تارةً.

٦. وكان ﷺ يَرتاد لبَوْله المَوضِعَ الدَّمِث -وهو اللَّيِّن الرَّخْو منَ الأرضِ-.

٧. وأكثر ما كان يَبول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهو قاعِد.

٨. وكان إذا سلَّم عليه أحَدٌ وهو يَبول لم يَرُدَّ عليه، وأخبر أنَّ الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ يمقُت الحديث علىٰ الغائط.

٩. وكان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا جلسَ لحاجتِه لم يرفَعْ ثوبَه حتَّىٰ يدنوَ من الأرضِ.

١٠. وكان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا استنجَىٰ بالماء ضرب يدَه بعدَ ذلك علىٰ الأرضِ.

١١. وكان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لا يستقبل القِبلة، ولا يستدبرها بغائطٍ، ولا بولٍ، ونهىٰ عن ذلك.

١٤. هَدْيُه ﷺ في الوُضوء

١. كَانَ ﷺ يَتَوَضَّأُ لكُلِّ صَلاةٍ فِي غَالبِ أَحْيَانِهِ، وَرُبَّمَا صَلَّىٰ الصَّلَوَاتِ بِوُضُوءٍ وَاحِدٍ.

٢. وَكَانَ ﷺ يَتَوَضَّأُ بِالمُدِّ تَارَةً، وَبِثُلُثَيْهِ تَارَةً، وَبِأَزْيَدَ مِنْهُ تَارَةً. (المدُّ: هو إناءٌ يتَّسع لملء الكفَّين من الحبوب).

٣. وَكَانَ ﷺ مِنْ أَيْسَرِ النَّاسِ صَبًّا لمَاءِ الْوُضُوءِ، ويُحذِّرُ أُمَّتَهَ مِنَ الْإِسْرَافِ فِيهِ.

٤. وَصَحَّ عَنْهُ ﷺ: أَنَّهُ تَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً، وَمَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ، وَثَلاثًا ثَلاثًا، وتوضَّأَ فِي بَعْضِ الْأَعْضَاءِ مَرَّتَيْنِ، وَبَعْضِهَا ثَلاثًا.

٥. وَكَانَ ﷺ يَتَمَضْمَضُ، وَيَسْتَنْشِقُ تَارَةً بِغَرْفَةٍ، وَتَارَةً بِغَرْفَتَيْنِ، وَتَارَةً بِثَلاثٍ.

٦. وكان ﷺ يَصلُ بينَ المضمضة والاستنشاق، وكان يستنشق باليُمنىٰ، وينتثر باليُسرىٰ.

٧. وكان ﷺ يمسح رأسه كلَّه، وتارةً يُقبِل بيديه، ويُدبِر بهما.

٨. ولم يصحَّ أنَّه اقتصر علىٰ مسح بعض رأسِهِ البتَّة، ولكن كان إذا مسح علىٰ ناصيته كمَّل علىٰ العمامة.

٩. ولم يتوضَّأ إلَّا تمضْمضَ، واستَنْشقَ، ولم يُحفَظ عنه أنَّه أخلَّ بهما مرَّةً واحدةً.

١٠. وكانَ ﷺ يتوضَّأ مُرتَّبًا مُتواليًا، ولم يُخلَّ به مرَّةً واحدةً.

١١. وكان ﷺ يغسل رِجلَيْه إذا لمْ يكونا في جَوْرَبينِ أو خُفَّينِ.

١٢. وكان ﷺ يمسح أُذُنيه مع رأسه ظاهرَهما، وباطنَهما.

١٣. وكان ﷺ يقول: «**باسم الله**» في أوَّل الوُضوء، ويقول في آخرِه: «**أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ**». [أخرجه مسلم]، «**اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِنَ التَّوَّابِينَ، وَاجْعَلْنِي مِنَ الْمُتَطَهِّرِينَ**». [أخرجه الترمذي].

١٤. ولم يكُن يقول في أوَّله: «نويتُ»، ولا أحدٌ من الصَّحابة البتَّة.

١٥. ولم يتجاوز الثَّلاثَ قَطُّ، وكذلك لم يثبُت عنه أنَّه تجاوز المِرفقَينِ، والكعبَينِ، ولم يكُن يعتاد تنشيف أعضائه.

١٦. وكان ﷺ يُخلِّل لحيته أحيانًا، ولم يواظبْ علىٰ ذلكَ.

١٧. وكان ﷺ يُخلِّل الأصابع، ولم يكن يُحافظ عليهِ.

١٥. هَدْيُه ﷺ
فِي المسح على الخُفَّينِ

١. صحَّ عنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنَّه مسح في الحضَر، والسَّفَر، ووقَّتَ للمُقيم يومًا وليلةً، وللمُسافر ثلاثةَ أيَّامٍ ولياليهنَّ.

٢. وكان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يمسح ظاهر الخُفَّين، ومسح علىٰ الجَوْربينِ، ومسح علىٰ العِمامةِ مُقتصِرًا عليها، ومعَ النَّاصيةِ.

٣. ولم يكُن يتكلَّف ضدَّ حاله الَّتي عليها قدماه، بل إن كانتا في الخُفَّين مسح، وإن كانتا مكشوفتين غسل.

١٦. هَدْيُه ﷺ في التَّيمُّم

١. كان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يتيمَّم بضربةٍ واحدةٍ للوجه، والكفَّين.

٢. ويتيمَّم بالأرضِ الَّتي يُصلِّي عليها، تُرابًا كانت، أو سَبْخَةً، أو رَملًا.

٣. وصحَّ عنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنَّه قال: «**حَيْثُمَا أَدْرَكَتْ رَجُلًا مِنْ أُمَّتِي الصَّلاةُ، فَعِنْدَهُ مَسْجِدُهُ وَطَهُورُه**». [أخرجه أحمد].

١٧. هَدْيُه ﷺ في الصَّلاة

١. كان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا قام إلىٰ الصَّلاة قال: «**اللهُ أَكْبَرُ**»، ولم يقُل شيئًا قبلَها، ولا تلفَّظ بالنِّيَّة.

٢. وكان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يرفع يديْهِ معَ التَّكبير ممدودتي الأصابع، مستقبلًا بهما القِبلةَ إلىٰ فُرُوع أُذُنيْهِ، ورُويَ إلىٰ مَنكِبيْهِ.

٣. ثمَّ يضع يده اليُمنىٰ علىٰ ظهر اليُسرىٰ فوق الرُّسغ، والسَّاعد علىٰ صدره.

٤. وكان يَستفتِح تارةً، فيقول: «**اللَّهُمَّ بَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ كَمَا بَاعَدْتَ بَيْنَ المَشْرِقِ وَالمَغْرِبِ، اللَّهُمَّ اغْسِلْنِي مِنْ خَطَايَايَ بِالمَاءِ، وَالثَّلْجِ، وَالْبَرَدِ، اللَّهُمَّ نَقِّنِي مِنَ الذُّنُوبِ، وَالخَطَايَا كَمَا يُنَقَّىٰ الثَّوْبُ الْأَبْيَضُ مِنَ الدَّنَسِ**». [متفق عليه].

٥. وتارةً يقول: «**سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، وَتَبَارَكَ اسْمُكَ، وَتَعَالَىٰ جَدُّكَ، وَلا إِلَهَ غَيْرُكَ**». [أخرجه أصحاب السُّنن].

٦. وتارةً يقول: «**وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ حَنِيفًا وَمَا أَنَا مِنَ المُشْرِكِينَ، إِنَّ صَلاتِي وَنُسُكِي**

وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لله رَبِّ الْعَالَمِينَ، لا شَرِيكَ لَهُ، وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا مِنَ المُسْلِمِينَ، اللَّهُمَّ أَنْتَ المَلِكُ لا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، أَنْتَ رَبِّي وَأَنَا عَبْدُكَ، ظَلَمْتُ نَفْسِي، وَاعْتَرَفْتُ بِذَنْبِي، فَاغْفِرْ لي ذُنُوبي جَمِيعًا إِنَّهُ لا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، وَاهْدِنِي لأَحْسَنِ الأَخْلاقِ، لا يَهْدِي لأَحْسَنِها إِلَّا أَنْتَ، وَاصْرِفْ عَنِّي سَيِّئَهَا، لا يَصْرِفُ عَنِّي سَيِّئَهَا إِلَّا أَنْتَ، لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ، وَالخَيْرُ كُلُّهُ بِيَدَيْكَ، وَالشَّرُّ لَيْسَ إِلَيْكَ، أَنَا بِكَ وَإِلَيْكَ، تَبارَكْتَ وَتَعَالَيْتَ، أَسْتَغْفِرُكَ، وَأَتوبُ إِلَيْكَ». [أخرجه مسلم].

٧. وتارةً يقول: «اللَّهُمَّ رَبَّ جِبْرَائِيلَ، وَمِيكَائِيلَ، وَإِسْرَافِيلَ، فَاطِرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، عَالِمَ الغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ، أَنْتَ تَحْكُمُ بَيْنَ عِبَادِكَ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ، اهْدِنِي لِمَا اخْتُلِفَ فِيهِ مِنَ الحَقِّ بِإِذْنِكَ، إِنَّكَ تَهْدِي مَنْ تَشَاءُ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ». [أخرجه مسلم].

٨. وتارةً يقول في قيام اللَّيل: «اللَّهُمَّ لَكَ الحَمْدُ، أَنْتَ نُورُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَلَكَ الحَمْدُ، أَنْتَ قَيَّامُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَلَكَ الحَمْدُ أَنْتَ رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ، أَنْتَ الحَقُّ، وَوَعْدُكَ الحَقُّ، وَقَوْلُكَ الحَقُّ، وَلِقَاؤُكَ حَقٌّ، وَالجنَّةُ حَقٌّ، وَالنَّارُ حَقٌّ، وَالسَّاعَةُ حَقٌّ، اللَّهُمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ، وَبِكَ

آمَنْتُ، وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ، وَإِلَيْكَ أَنَبْتُ، وَبِكَ خَاصَمْتُ، وَإِلَيْكَ حَاكَمْتُ، فَاغْفِرْ لي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ، وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ، أَنْتَ إِلَهِي لا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ». [أخرجه مسلم].

٩. وكان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول بعدَ ذلكَ: «**أَعُوذُ بِاللهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ**»، ثمَّ يقرأ الفاتحةَ، وكان يجهر بـ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾ تارةً، ويُخفِيها أكثر ممَّا يجهر بها.

١٠. وكانت قراءته صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مدًّا، يقف عندَ كلِّ آيةٍ، ويمُدُّ بها صوتَه.

١١. فإذا فرغ من قراءةِ الفاتحة قال: «**آمِينَ**»، فإن كان يجهر بالقراءة رفع بها صوتَه، وقالها مَن خلفَهُ.

١٢. وكان له سكتتان: سكتةٌ بينَ التَّكبيرة والقِراءة، واختُلف في الثَّانية، فرُوي أنَّها بعدَ الفاتحة، ورُوي أنَّها قبلَ الرُّكوع، وقِيل: بل هما سكتتان غير الأُولىٰ، والظَّاهر: أنَّهما اثنتان فقط، وأمَّا الثَّالثة فلطيفةٌ لأجل تَرادِّ النَّفَس، فمَن لم يذكُرها من العُلماءِ فلقِصَرِها.

١٣. فإذا فرغ من قراءة الفاتحة أَخذَ في سُورةٍ غيرِها، وكان يُطيلُها تارةً، ويُخفِّفُها لعارضٍ من سفرٍ، أو غيره، ويتوسَّط فيها غالبًا.

١٨. هَدْيُه ﷺ في قراءة صلاة الفجر

١. كان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقرأ في الفجرِ بنحوِ سِتِّينَ آيةً إلىٰ مائةٍ.

٢. وصلَّاها بسُورة ﴿قٓ﴾ [أخرجه مسلم]، وصلَّاها بسُورة «**الرُّومِ**»، وَصَلَّاهَا بِـ﴿إِذَا ٱلشَّمۡسُ كُوِّرَتۡ﴾ [أخرجه مسلم].

٣. وصلَّاها بسُورة ﴿إِذَا زُلۡزِلَتِ ٱلۡأَرۡضُ﴾ [أخرجه أبو داود والبيهقي] في الرَّكعتين كلتيهما.

٤. وصلَّاها بـ«**المعوِّذتَين**»، وكان في السَّفر.

٥. وصلَّاها، فاستفتح سُورةَ «**المُؤْمِنُونَ**»، حَتَّىٰ إِذَا بَلَغَ ذِكْرَ مُوسَىٰ، وَهَارُونَ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَىٰ، أَخَذَتْهُ سَعْلَةٌ؛ فَرَكَعَ.

٦. وكان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصلِّيها يوم الجمعة بـ﴿الٓمٓ﴾ [سورة السجدة]، و﴿هَلۡ أَتَىٰ عَلَى ٱلۡإِنسَٰنِ﴾ [سورة الإنسان].

٧. وكان يقرأُ في المجامعِ العظامِ، كالأعيادِ، والجُمعةِ بسُورة ﴿قٓ﴾، و﴿ٱقۡتَرَبَتِ﴾ [سورة القمر]، و﴿سَبِّحِ﴾ [سورة الأعلىٰ]، و«الغاشية».

١٩. هَدْيُه ﷺ في القِراءة في باقي الصَّلوات

١. أمَّا الظُّهر، فكان يُطيلُ قراءتها أحيانًا، حتَّىٰ قال أبو سعيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «**كَانَتْ صَلاةُ الظُّهْرِ تُقَامُ، فَيَذْهَبُ الذَّاهِبُ إِلَىٰ الْبَقِيعِ، فَيَقْضِي حَاجَتَهُ، ثُمَّ يَأْتِي أَهْلَهُ، فَيَتَوَضَّأُ، وَيُدْرِكُ النَّبِيَّ** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَىٰ مِمَّا يُطِيلُهَا**». [أخرجه مسلم].

٢. وكان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقرأ فيها تارةً بقدر ﴿الٓمٓ ۝١ تَنزِيلُ﴾ [سورة السجدة] [أخرجه مسلم]، وتارةً بِـ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾ [سورة الأعلىٰ]، و﴿وَٱلَّيْلِ إِذَا يَغْشَىٰ﴾ [سورة الليل] [أخرجه الترمذي]، ﴿وَٱلسَّمَآءِ ذَاتِ ٱلْبُرُوجِ﴾ [سورة البروج]. [أخرجه الترمذي].

٣. وأمَّا العصرُ، فعلىٰ النِّصف مِن قراءةِ الظُّهرِ إذا طالَتْ، وبقدرها إذا قَصُرتْ.

٤. وأمَّا المغربُ، فإنَّه صلَّاها مرَّةً بـ﴿ٱلْأَعْرَافِ﴾ في الرَّكعتَينِ، ومرَّةً بـ﴿ٱلطُّورَ﴾ [أخرجه البخاري]، ومرَّةً بـ﴿ٱلْمُرْسَلَٰتِ﴾ [أخرجه

البخاري]، وبـ﴿ٱلصَّٰٓفَّٰتِ﴾، وبـ﴿الدُّخَان﴾، و﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾ [سورة الأعلىٰ]، وبـ﴿ٱلتِّينِ﴾ [أخرجه الطبراني)، وكانَ يقرأُ فيها بقِصارِ المُفَصَّل.

٥. وأمَّا العِشاء، فقرأ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فيها بـ﴿ٱلتِّينِ﴾ [أخرجه البخاري]، وَوَقَّتَ لمعاذٍ فيها بِـ﴿وَٱلشَّمْسِ وَضُحَىٰهَا﴾ [سورة الشمس]، وبـ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾ [سورة الأعلىٰ]، وسورة ﴿وَٱلَّيْلِ إِذَا يَغْشَىٰهَا﴾ [سورة الليل]، ونحوِها.

٦. وأمَّا الجُمعةُ، فكان يقرأُ فيها بسُورتَيِ «الجمعة» و«المنافقون» [أخرجه مسلم]، وسُورتَيْ: ﴿سَبِّحِ﴾ [سورة الأعلىٰ] و«الغاشية» [أخرجه مسلم].

٧. وأمَّا الأعياد، فتارةً يقرأ بـ﴿قٓ﴾، و﴿ٱقْتَرَبَتِ﴾ [سورة القمر] كاملتَين [أخرجه مسلم]، وتارةً بـ﴿سَبِّحِ﴾ [سورة الأعلىٰ]، و«**الغاشية**» [أخرجه مسلم]، وهذا الهَدْي الَّذي استمرَّ عليه إلىٰ أن لقيَ اللهَ عَزَّوَجَلَّ.

٨. وأمَّا قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أَيُّكم أَمَّ النَّاسَ فليُخفِّف**» [أخرجه البخاري ومسلم]، فالتَّخفيف أمرٌ نسبيٌّ يُرجَع فيه إلىٰ ما فعله النَّبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لا إلىٰ شهوات المأمومين، وهديُه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

الَّذي كان يُواظِب عليه هو الحاكم في كلِّ ما تنازع فيه المتنازعون.

٩. وكان لا يُعيِّن سُورةً بعينِها لا يقرأ إلَّا بها، إلَّا في الجُمعة، والعيدينِ.

١٠. وكان من هديه قراءة السُّورة، ورُبَّما قرأها في الرَّكعتين، وأمَّا قراءةُ أواخرِ السُّور، وأوساطها، فلمْ يُحفَظْ عنه.

١١. وأمَّا قراءة السُّورتَين في الرَّكعةِ، فكانَ يفعلُه في النَّافلة، وأمَّا قراءةُ سُورةٍ واحدةٍ في ركعتَينِ معًا، فقلَّما كان يفعله.

١٢. وكان يُطيل الرَّكعة الأُولىٰ علىٰ الثَّانية من كلِّ صلاةٍ.

١٣. وكان ﷺ إذا فرغَ من القِراءةِ سكت بقدرِ ما يَترادُّ إليه نفَسُه.

٢. هَدْيُه ﷺ في الرُّكوع

١٤. إذا فرغ من القِراءة، رفع يديْهِ وكبَّر راكعًا، ووضع كفَّيه علىٰ رُكبتَيْه كالقابضِ عليهما، وأبعدَ يديْهِ فنحَّاهما عن جنبيْهِ، وبَسطَ ظهرَه، ومدَّه، واعتدل، فلم ينصِب رأسَه، ولم يخفضه، فيجعلُه علىٰ مستوىٰ ظَهرِه.

١٥. وكان صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ يقول: «**سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيم**» [أخرجه مسلم]، وتارةً يقول معَ ذلك، أو مُقتصِرًا عليه: «**سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا، وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لي**» [أخرجه البخاري].

١٦. وكان صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ ركوعُه المعتاد مقدارَ عشر تسبيحاتٍ، وسجودُه كذلك.

١٧. وتارةً يجعلُ الرُّكوعَ والسُّجودَ بقدر القيام، ولكن كان يفعلُه أحيانًا في صلاةِ اللَّيل وحدَه، فهَدْيُه الغالبُ تعديلُ الصَّلاة وتناسبُها.

١٨. وكان صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ يقول أيضًا في رُكوعِه: «**سُبُّوحٌ قُدُّوسٌ، رَبُّ المَلائِكَةِ، وَالرُّوحِ**» [أخرجه مسلم].

١٩. وتارةً يقولُ: «**اللَّهُمَّ لَكَ رَكَعْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَلَكَ أَسْلَمْتُ، خَشَعَ لَكَ سَمْعِي، وَبَصَرِي، وَمُخِّي، وَعَظْمِي، وَعَصَبِي**» [أخرجه مسلم]، وهذا إنَّما حُفِظَ عنه في قيام اللَّيل.

٢٠. ثمَّ يرفع رأسَه قائلًا: «**سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ**»، ويرفع يديْهِ.

٢١. وكان ﷺ دائمًا يُقِيمُ صُلْبَه إذا رفعَ منَ الرُّكوع، وبينَ السَّجدتَينِ، ويقولُ: «**لا تُجْزِئُ صَلاةٌ لا يُقِيمُ الرَّجُلُ فِيهَا صُلْبَهُ فِي الرُّكُوعِ، والسُّجُودِ**» [أخرجه النسائي].

٢٢. وكان ﷺ إذا استوَىٰ قال: «**رَبَّنَا وَلَكَ الحَمْدُ**» [أخرجه البخاري]، ورُبَّما قال: «**رَبَّنَا لَكَ الحَمْدُ**» [أخرجه البخاري]، ورُبَّما قال: «**اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الحَمْدُ**» [أخرجه البخاري].

٢٣. وكان ﷺ من هَدْيِه إطالةُ القيامِ بعدَ الرُّكوعِ بقَدر الرُّكوع، وصحَّ عنه ﷺ أنَّه كان يقول فيه: «**اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الحَمْدُ مِلْءَ السَّمَاوَاتِ، وَمِلْءَ الْأَرْضِ، وَمِلْءَ مَا بينهما، وَمِلْءَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ، أَهْلَ الثَّنَاءِ وَالمَجْدِ، أَحَقُّ مَا قَالَ الْعَبْدُ، وَكُلُّنَا لَكَ عَبْدٌ، لا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ، وَلا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ، وَلا يَنْفَعُ ذَا الجَدِّ مِنْكَ الجَدُّ**» [أخرجه مسلم].

٢٤. وصحَّ عنه ﷺ أنَّه كان يقول فيه: «**رَبَّنَا وَلَكَ الحَمْدُ، حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ**» [أخرجه البخاري].

٢٥. وصحَّ عنه ﷺ أنَّه كرَّر فيه قولَه: «**لِرَبِّيَ الحَمْدُ، لِرَبِّيَ الحَمْدُ**» [أخرجه أبو داود].

٢٦. ويبقَىٰ علىٰ حاله بقَدر رُكوعِه حتَّىٰ يُظَنَّ أنَّه قد نسيَ، فعَنْ أنسٍ رضي الله عنه: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إذا قال: «**سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ**»، قام حتَّىٰ نقولَ: قد أَوْهَمَ، ثمَّ يسجدُ، ويقعدُ بينَ السَّجدتينِ حتَّىٰ نقولَ: قد أَوْهَمَ. [أخرجه البخاري]، فهذا هَدْيُه المعلومُ، وتقصِيرُ هذينِ الرُّكنَينِ خِلاف السُّنَّة.

٢١. هَدْيُه ﷺ في السُّجود

١. ثمَّ كان يُكبِّر، ويَخِرُّ ساجدًا، ولا يرفع يديْهِ.

٢. وكان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يضع ركبتيه، ثمَّ يديْهِ بعدَهما، ثمَّ جبهته، وأنفه، وقيل: يضع يديْهِ، ثمَّ ركبتيه بعدَهما، ثمَّ جبهته، وأنفه، والأمر فيه مُحتمَلٌ.

٣. وكان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يسجدُ علىٰ جبهتِهِ، وأنفِهِ، وكان يَسجد علىٰ الأرضِ كثيرًا، وسجد علىٰ الماءِ والطِّينِ، وعلىٰ الْخُمْرَةِ المُتَّخَذةِ من خُوص النَّخل، وعلىٰ الحصِير المُتَّخَذِ منه، وعلىٰ الفَرْوَةِ المَدْبُوغةِ.

٤. وكان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا سجدَ مَكَّنَ جبهته، وأنفه من الأرضِ، ونحَّىٰ يديْه عن جنبَيْه، وجافاهُما حتَّىٰ يُرىٰ بياض إبطيْهِ، وكان يضع يديْهِ حذوَ مَنكِبيْه، وأُذُنيْهِ، ويعتدل في سجوده، ويستقبل بأطراف أصابع رجليْهِ القِبلة، ويبسط كفَّيْه، وأصابعَه، ولا يُفرِّج بينَهما، ولا يقبضهما.

٥. وكان يقول: «**سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَىٰ**» [أخرجه مسلم]، وأمر به.

٦. ويقول: «**سبحانك اللَّهمَّ ربَّنا وبحمدك، اللَّهمَّ اغفر لي**» [أخرجه البخاري].

٧. ويقول: «**سُبُّوحٌ قُدُّوسٌ، رَبُّ المَلائِكَةِ، وَالرُّوحِ**» [أخرجه مسلم].

٨. وكان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «**اللَّهُمَّ لَكَ سَجَدْتُ، وَبِكَ آمَنْتَ، وَلَكَ أَسْلَمْتُ، سَجَدَ وَجْهِي لِلَّذِي خَلَقَهُ وَصَوَّرَهُ، وَشَقَّ سَمْعَهُ وَبَصَرَهُ، تَبَارَكَ اللهُ أَحْسَنُ الخَالِقِينَ**» [أخرجه مسلم].

٩. وكان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «**اللَّهُمَّ اغْفِرْ لي ذَنْبِي كُلَّهُ، دِقَّهُ وَجِلَّهُ، وَأَوَّلَهُ وَآخِرَهُ، وَعَلانِيَتَهُ وَسِرَّهُ**» [أخرجه مسلم].

١٠. وأَمرَ بالاجتهاد في الدُّعاء في السُّجود، وقال: «**إنَّه قَمِنٌ أن يُستَجاب لكُم**» [أخرجه مسلم].

٢٢. هَدْيُه ﷺ في بقيَّة صلاته

١. ثمَّ يرفعُ رأسَه من السُّجود مُكبِّرًا غير رافعٍ يديْهِ، ثمَّ يجلس مُفترِشًا: يفرش اليُسرىٰ، ويجلس عليها، وينصب اليُمنىٰ، ويضع يديْهِ علىٰ فخذيْهِ، ويجعل مرفقيْهِ علىٰ فخذيْهِ، وطرف يده علىٰ ركبتيْهِ.

٢. وكان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «**ربِّ اغفر لي، ربِّ اغفر لي**»، [أخرجه النسائي). ويقول أيضًا: «**اللَّهُمَّ اغْفِرْ لي، وَارْحَمْنِي، وَاجْبُرْنِي، وَاهْدِنِي، وَارْزُقْنِي**» [أخرجه الترمذي).

٣. وكان هديُه إطالةَ هذا الرُّكن بقدرِ السُّجودِ.

٤. ثمَّ يسجد السَّجدة الثَّانية، ثمَّ ينهض علىٰ صُدور قدميْهِ، ورُكبتيْهِ، مُعتمدًا علىٰ فخذيْهِ، وإن نهض معتمدًا علىٰ يديْهِ فلا بأسَ.

٥. فإن جلس قبلَ القيام جِلسة استراحةٍ فلا بأسَ.

٦. فإذا نَهضَ افتتح القراءة، ولم يسكت، كما يسكت عندَ الاستِفتاح، ثمَّ يُصلِّي الرَّكعة الثَّانية كالأُولىٰ، إلَّا في أربعةِ أشياءَ:

السُّكوت، والاستفتاح، وتكبيرة الإحرام، وتطويلها؛ فإنَّها أقلُّ في الطُّول من الرَّكعة الأُولىٰ.

٧. فإذا جلس للتَّشهُّد، وضع يدَه اليُسرىٰ علىٰ فخذه الأيسر، ويدَه اليُمنىٰ علىٰ فخذه الأيمن، وأشار بالسَّبَّابة، وكان لا ينصبها نصبًا، ولا ينيمها، بل يحنيها شيئًا يسيرًا، ولا يحرِّكها، وإن حرَّكها فلا بأسَ.

٨. وكان يقبضُ أصبعيْنِ، وهما الخِنصَر والبِنصَر، ويُحلِّق حلقةً، وهي الوُسطىٰ مع الإبهامِ، ويرفعها يدعو بها، ويرمي بصره إليها، ويبسط اليُسرىٰ علىٰ الفخِذ اليُسرىٰ، ويتحامل عليها.

٩. وأمَّا صفةُ جُلوسه في التَّشهُّد الأوَّل، فيجلس مُفترِشًا مثل جلوسِه بينَ السَّجدتيْنِ.

١٠. ثمَّ كان ﷺ يتشهَّد دائمًا بهذه الجِلسة، ويُعلِّم أصحابه أن يقولوا: «**التَّحِيَّاتُ لِلهِ، وَالصَّلَوَاتُ، وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلامُ عَلَيْنَا، وَعَلَىٰ عِبَادِ اللهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ**». [متفق عليه].

١١. وكان ﷺ يُخفِّفُه جدًّا، ولم يُنقَل عنه في حديثٍ قطُّ أنَّه كان يُصلِّي عليه، وعلىٰ آله فيه، ولا يستعيذ فيه من عذاب القبر، وعذاب جهنَّم، وفتنة المحيا والممات، وفتنة المسيح الدَّجَّال، ومَن استحبَّه فإنَّما فهمه من عموماتٍ قد تبيَّن موقعُها، وتقييدُها بالتَّشهُّدِ الأخير.

١٢. ثمَّ كان ينهض مُكبِّرًا علىٰ صُدور قدميْهِ، وعلىٰ رُكبتيْهِ، مُعتمِدًا علىٰ فخذَيهِ.

١٣. وكان ﷺ يرفع يدَيهِ في هذا الموضع، ثمَّ كان يقرأ الفاتحة وحدَها، ولم يثبُتْ عنه أنَّه قرأ في الأخيرتَينِ بعدَ الفاتحةِ شيئًا.

١٤. ولم يكُن من هديه الالتفات في الصَّلاة، وسُئِلَ عنه، فقالَ: «**هُوَ اخْتِلاسٌ يَخْتَلِسُهُ الشَّيْطَانُ مِنْ صَلاةِ الْعَبْدِ**» [أخرجه البخاري]، وكان يفعله في الصَّلاة أحيانًا لعارضٍ.

١٥. فهديُه الرَّاتب ﷺ إطالةُ الرَّكعتَينِ الأُوليَينِ من الرُّباعيَّةِ علىٰ الأُخريَينِ، وإطالةُ الأُولىٰ من الأُوليَينِ علىٰ الثَّانيةِ.

١٦. وكان إذا قعد في الصَّلاة في التَّشهُّد الأخير جعل قدمه اليُسرىٰ بين فخذه وساقه، وفرش قدمه اليُمنىٰ، أو نصبها، كان يفعل هذا وهذا، فكان ينصبها، ورُبَّما فرشها أحيانًا.

٢٣. هَدْيُه ﷺ في الدُّعاء بعد التَّشهُّد، وقبلَ السَّلام

١. كان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يدعو بعدَ التَّشهُّد، وقبلَ السَّلامِ، وبذلك أَمرَ.

٢. فمن دُعائه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَأَعوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ المَسِيحِ الدَّجَّال، وَأَعوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ المَحْيَا وَالمَمَاتِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعوذُ بِكَ مِنَ المَأْثَمِ وَالمَغْرَمِ**». [متفق عليه].

٣. ومن دُعائه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**اللَّهُمَّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْمًا كَثِيرًا، وَلا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، فَاغْفِرْ لي مَغْفِرَةً مِنْ عِنْدِكَ، وَارْحَمْنِي، إِنَّكَ أَنْتَ الغَفورُ الرَّحِيمُ**». [أخرجه البخاري].

٤. ومن دُعائه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**اللَّهُمَّ اغْفِرْ لي مَا قَدَّمْتُ، وَمَا أَخَّرْتُ، وَمَا أَسْرَرْتُ، وَمَا أَعْلَنْتُ، وَمَا أَسْرَفْتُ، وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، أَنْتَ المُقَدِّمُ، وَأَنْتَ المُؤَخِّرُ، لا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ**». [أخرجه مسلم].

٥. ومن دُعائه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**اللَّهُمَّ أَعِنِّي عَلَىٰ ذِكْرِكَ، وَشُكْرِكَ، وَحُسْنِ عِبادَتِكَ**». [أخرجه النسائي].

٦. ومن دُعائه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْبُخْلِ، وَأَعوذُ بِكَ مِنَ الجُبْنِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ أَنْ أُرَدَّ إِلَىٰ أَرْذَلِ الْعُمُرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الدُّنْيَا، وَعَذَابِ الْقَبْرِ**». [أخرجه البخاري].

٧. ومن دُعائه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الجَنَّةَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ النَّارِ**». [أخرجه أبو داود].

٨. ومن دُعائه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ يَا أَللهُ بِأَنَّكَ الْوَاحِدُ، الْأَحَدُ، الصَّمَدُ، الَّذِي لَمْ يَلِدْ، وَلَمْ يولَدْ، وَلَمْ يَكنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ، أَنْ تَغْفِرَ لي ذُنُوبِي، إِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ**». [أخرجه النسائي].

٩. ومن دُعائه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِأَنَّ لَكَ الحَمْدَ لا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ وَحْدَكَ لا شَرِيكَ لَكَ، المَنَّانُ، يَا بَدِيعَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، يَا ذَا الجَلَالِ وَالإِكْرَامِ، يَا حَيُّ يَا قَيُّومُ، إِنِّي أَسْأَلُكَ الجَنَّةَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ النَّارِ**». [أخرجه انسائي].

١٠. ثمَّ كان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُسلِّم عن يمينه: «**السَّلامُ عَلَيْكُمْ، وَرَحْمَةُ الله**»، وعن يساره كذلك، هذا كان فعله الرَّاتب.

١١. وأمَّا الدُّعاء بعدَ السَّلام مُستقبِل القِبلة، أو المأمومين، فلم يكُن ذلك من هَدْيِه.

٢٤. حالُهُ ﷺ في الصَّلاة

١. وكان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا قام في الصَّلاة طَأْطَأ رأسَه، وكان في التَّشهُّد لا يُجاوزُ بصرُه إشارتَه، وقد جعل الله قُرَّة عينه، ونعيمَه في الصَّلاة، فكان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «**يا بلالُ، أرحنا بالصَّلاة**» [أخرجه النسائي].

٢. ولم يشغله ذلك عن مُراعاة المأمومين، معَ كمال حُضور قلبِه، فقد كان يدخل في الصَّلاة وهو يُريد إطالتها، فيسمع بُكاءَ الصَّبيِّ، فيُخفِّفُها مخافةَ أن يَشقَّ علىٰ أُمِّه.

٣. وكان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصلِّي الفرض وهو حاملٌ أُمَامَةَ بنتَ ابنتِه علىٰ عاتقه، إذا قام حملها، وإذا ركع وسجد وضعها.

٤. «**وكان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصلِّي، فيجيء الحَسنُ، أو الحُسينُ، فيركب علىٰ ظَهرِه، فيُطيل السَّجدةَ كراهيةَ، أن يُلقيَه عن ظهره**».

٥. وأَرسلَ مَرَّةً فارسًا طليعةً له، فقام يُصلِّي وجعل يلتفتُ

إلىٰ الشِّعبِ الَّذي يجيءُ منه الفارسُ، ولم يَشغَلْه ما هو فيه عن مُراعاةِ حال فارسِه.

٦. وكان ﷺ يُصلِّي، فتجيء عائشةُ رضي الله عنها، فيمشي، فيفتح لها الباب، ثمَّ يرجع إلىٰ مُصلَّاه.

٧. وكان ﷺ يُصلِّي وعائشةُ رضي الله عنها معترِضةٌ بينه وبين القِبلةِ، فإذا سجدَ غمزَها بيدِه، فقبضَت رِجليْها، وإذا قام بسطَتْهُما.

٨. وكان ﷺ يُصلِّي، فجاءَتْه جاريتانِ من بني عبد المُطَّلب قد اقتتلتا، فأخذهما بيدَيْه، فنزعَ إحداهُما من الأُخرىٰ وهو في الصَّلاةِ.

٩. وكان ﷺ يردُّ السَّلام وهو في الصَّلاة بالإشارة.

١٠. وكان ﷺ يَنفخُ وهو في صلاته، وكان يَبكي فيها، ويَتنَحْنَح لحاجةٍ.

١١. وكان ﷺ يُصلِّي حافيًا تارةً، ومُنتعِلًا أُخرىٰ.

١٢. وكان ﷺ يُصلِّي في الثَّوب الواحد تارةً، وفي الثَّوبَين تارةً، وهو أكثر.

١٣. وقَنَتَ في الفجرِ بعدَ الرُّكوع شهرًا، ثمَّ تَركَ، وكان قُنوته لعارضٍ، فلمَّا زال تَركَه، فكان هَدْيه القُنُوتَ في النَّوازل خاصَّةً، وتركَه عندَ عدمها، ولم يكُن يَخُصُّه بالفجرِ.

٢٥. هَدْيُه ﷺ
في سجود السَّهْو

١. ثبت عنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنَّه قال: «**إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ أَنْسَىٰ كَمَا تَنْسَوْنَ، فَإِذَا نَسِيتُ فَذَكِّرُونِي**» [أخرجه البخاري].

٢. وكان سهوُه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من تمام النِّعمة علىٰ أُمَّته، ومن إكمال دِينِهم؛ ليقتدوا به فيما يَشرعُه لهم عند السَّهوِ.

٣. فقام من اثنتَينِ في الرُّباعيَّة، فلمَّا قضىٰ صلاته سجد قبلَ السَّلام، فأُخِذ منه: أنَّ من ترك شيئًا من أجزاء الصَّلاة الَّتي ليست بأركانٍ، سجد له قبلَ السَّلام، وأُخِذ من بعض طُرُقه: أنَّه إذا ترك ذلك، وشَرَع في رُكنٍ لم يرجع.

٤. وسلَّم من ركعتَينِ في إحدىٰ صلاتَي العَشِيِّ -الظُّهر، أو العصر-، ثمَّ تكلَّم، ثمَّ أتمَّها، ثمَّ سلَّم، ثمَّ سجد سجدتَينِ بعدَ السَّلامِ والكلامِ، يُكبِّر حينَ يسجد، ثمَّ يُكبِّر حينَ يرفع، ثمَّ سلَّم.

٥. وصلَّىٰ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يومًا، فسلَّم، وانصرف وقد بَقِي من الصَّلاة ركعةٌ، فأدركه طَلْحَةُ بن عُبيد الله، فقال: «**نسيتَ من**

الصَّلاة ركعةً»، فرجع فدخل المسجدَ، وأمر بلالًا، فأقام الصَّلاةَ، فصلَّىٰ للنَّاس ركعةً.

٦. وصلَّىٰ ﷺ الظُّهر خمسًا، فقالوا: «**صلَّيتَ خمسًا**»، فسجد سجدتَينِ بعدَما سلَّم.

٧. وصلَّىٰ العصر ثلاثًا، ثمَّ دخل منزله، فذَكَّرَه النَّاسُ، فخرج، فصلَّىٰ بهم ركعةً، ثمَّ سلَّم، ثمَّ سجد سجدتَينِ، ثمَّ سلَّم. هذا مجموع ما حُفِظ عنه، وهي خمسة مواضع.

٨. وأمَّا الشَّكُّ فلم يَعرضْ له ﷺ علىٰ اليقين، وإنَّما أمرَ فيه بالبناء، وإسقاطِ الشَّكِّ، والسَّجودِ قبلَ السَّلام.

٩. ولم يكُن من هدْيِه تغميضُ عينَيْه في الصَّلاة، وفيه تفصيلٌ: فإن كان الفتح لا يُخلُّ بالخشوع، فهو أفضل، وإن كان هناك ما يُشوِّش عليه خشوعَه من زخرفٍ، وغيره، فهناك لا يُكرَه.

٢٦. هَدْيُه ﷺ
بعدَ الانصراف من الصَّلاة

١. كان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا سلَّم استغفر ثلاثًا، وقال: «**اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلامُ، وَمِنْكَ السَّلامُ، تَبَارَكْتَ يَا ذَا الجَلال وَالْإِكْرَامِ**». [أخرجه مسلم].

٢. ولا يمكُث مُستقبِلَ القِبلة إلَّا بقدر ذلك، ويُسرع الانفتال إلىٰ المأمومين، وكان ينفتل عن يمينه، وعن يساره، ثمَّ يُقبِل علىٰ المأمومين بوجهه، ولا يَخُصُّ ناحيةً منهم دونَ ناحيةٍ.

٣. وكان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا صلَّىٰ الفجرَ جلس في مُصلَّاه حتَّىٰ تطلُعَ الشَّمس.

٤. وكان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول في دُبُر كلِّ صلاةٍ مكتوبةٍ: «**لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ، وَلَهُ الحَمْدُ، وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، اللَّهُمَّ لا مَانِعَ لمَا أَعْطَيْتَ، وَلا مُعْطِيَ لمَا مَنَعْتَ، وَلا يَنْفَعُ ذَا الجَدِّ مِنْكَ الجَدُّ، وَلا حَوْلَ وَلا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ، لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ،**

وَلا نَعْبُدُ إِلَّا إِيَّاهُ، لَهُ النِّعْمَةُ وَلَهُ الفَضْلُ، وَلَهُ الثَّنَاءُ الحَسَنُ، لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ، وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ». [أخرجه مسلم].

٥. وندب أُمَّتَه إلىٰ أن يقولوا في دُبُر كلِّ صلاةٍ مكتوبةٍ: «**سُبْحَانَ اللهِ**» ثلاثًا وثلاثينَ، و«**الحَمْدُ للهِ**» ثلاثًا وثلاثينَ، و«**اللهُ أَكْبَرُ**» ثلاثًا وثلاثينَ، وتمام المائة: «**لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ وَلَهُ الحَمْدُ، وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ**». [أخرجه مسلم].

٦. وكان ﷺ يأمر بقراءة المعوِّذتَينِ بعدَ كلِّ صلاةٍ.

٢٧. هَدْيُه ﷺ في السُّترة

١. كان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا صلَّىٰ إلىٰ جدارٍ جعل بينَه وبينَه قَدْرَ ممرِّ الشَّاةِ، ولم يكُن يتباعد منه، بل أَمرَ بالقُرب من السُّترة.

٢. وكان إذا صلَّىٰ إلىٰ عُودٍ، أو عمُودٍ، أو شجرةٍ، جعلَه علىٰ حاجبِه الأيمنِ، أو الأيسرِ، ولم يصمد له صمدًا.

٣. وكان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يركُز الحَرْبَة في السَّفر، والبَرِّيَّة فيُصلِّي إليها، فتكون سُترتَه، وكان يُعرِّضُ راحلتَه، فيُصلِّي إليها، وكان يأخذ الرَّحل، فيَعدِلُه، ويُصلِّي إلىٰ آخرته.

٤. وصحَّ عنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنَّه قال: «**يَقْطَعُ الصَّلاةَ: المَرْأَةُ، وَالْحِمَارُ، وَالْكَلْبُ الْأَسْوَدُ**». [أخرجه مسلم].

٥. وكان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصلِّي وعائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا نائمةٌ في قِبلته، وليس هذا كالمارِّ، فإنَّ الرَّجل يحرُم عليه المرور، ولا يُكره له أن يكونَ لابثًا بينَ يدَيِ المُصلِّي، وهكذا المرأةُ يقطعُ مرورُها الصَّلاةَ دُونَ لُبثِها.

٢٨. هَدْيُه ﷺ في السُّنن الرَّواتب، والنَّوافل

١. كان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحافظ علىٰ عشر ركعاتٍ في الحضَرِ دائمًا، وهي الَّتي قال فيها ابن عُمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «حفظتُ عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عشر ركعات: ركعتَينِ قبلَ الظُّهر، وركعتَينِ بعدَها، وركعتَينِ بعدَ المغرب، وركعتَينِ بعدَ العشاء في بيته، وركعتَينِ قبلَ صلاة الفجر». [أخرجه البخاري].

٢. ولمَّا فاتته الرَّكعتان بعدَ الظُّهر، قضاهما في وقت النَّهي بعدَ العصر.

٣. وكان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصلِّي أحيانًا قبلَ الظُّهر أربعًا.

٤. وأمَّا الرَّكعتان قبلَ المغرب، فصحَّ عنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنَّه قال: «**صَلُّوا قَبْلَ المَغْرِبِ رَكْعَتَيْنِ**»، وقال في الثَّالثة: «**لمَنْ شَاءَ**»؛ كراهةَ أن يتَّخذَها النَّاسُ سنَّةً. [متفق عليه]، فهي سنَّةٌ مُستحبَّةٌ، وليست سنَّةً راتبةً.

٥. وكان ﷺ يُصلِّي عامَّة السُّنن، والتَّطوُّعَ الَّذي لا سببَ له في بيته، لا سيَّما سنَّة المغرب.

٦. وكان يحافظ علىٰ سنَّة الفجر أشدَّ من جميع النَّوافل، ولم يكُن يدعها هي والوتر، لا حضَرًا ولا سفَرًا، ولم يُنقل عنه أنَّه صلَّىٰ في السَّفر سنَّةً راتبةً غيرَهما.

٧. وكان ﷺ يضطجع بعدَ سنَّة الفجر علىٰ شِقِّه الأيمن، وذهب جمعٌ من العُلماء إلىٰ أنَّه لا بأس بها لمن فعلها راحةً، وكرهوها لمن فعلها استسنانًا.

٢٩. هَدْيُه ﷺ
في قيام اللَّيل، والوتر

١. لم يكُن ﷺ يدعُ صلاة اللَّيل حضَرًا، ولا سفَرًا.

٢. وكان ﷺ إذا غلبه نومٌ، أو وجَعٌ، صلَّىٰ من النَّهار اثنتي عشرة ركعةً.

٣. وكان ﷺ قيامه باللَّيل إحدىٰ عشرة ركعةً، أو ثلاثَ عشرةَ ركعةً.

٤. وكان مجموع ما يواظِب عليه ﷺ أربعين ركعةً: هي الفروض، والسُّنن الرَّواتب، وقيام اللَّيل.

٥. وكان ﷺ إذا استيقظ من اللَّيل قال:«**لا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ، اللَّهُمَّ أَسْتَغْفِرُكَ لذَنْبِي، وَأَسْأَلُكَ رَحْمَتَكَ، اللَّهُمَّ زِدْنِي عِلْمًا، وَلا تُزِغْ قَلْبِي بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنِي، وَهَبْ لي مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ**». [أخرجه أبو داود].

٦. وكان ﷺ إذا انتبه من نومه قال:«**الحَمْدُ للهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَ مَا أَمَاتَنَا، وَإِلَيْهِ النُّشُورُ**»، ثمَّ يتسوَّك، ورُبَّما

قرأ عشر الآيات من آخر سُورة آل عمران، من قولهِ: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ [آل عمران: ١٩٠]، ثمَّ يتطهَّر، ثمَّ يُصلِّي ركعتَينِ خفيفتَينِ.

٧. وكان ﷺ يقوم إذا انتصفَ اللَّيلُ، أو قبلَه بقليلٍ، أو بعدَه بقليلٍ.

٨. وكان ﷺ يقطع وِرْدَه تارةً، فكان يُصلِّي ركعتَينِ، ثمَّ ينامُ، ثمَّ يقومُ يَستاك، ويتوضَّأ، ثمَّ يُصلِّي، ثمَّ ينام، ثمَّ يُوتِر، وكان يصِلُه تارةً، وهو الأكثر.

٩. وأَوْتَر أوَّلَ اللَّيل، ووسَطَه، وآخرَه، وقام ليلةً تامَّةً بآيةٍ يتلوها، ويُردِّدُها حتىٰ الصباح: ﴿إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ ۖ وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ﴾ [المائدة: ١١٨].

١٠. وأقلُّ الوتر ركعةٌ؛ لقول النَّبيِّ ﷺ: «**الْوِتْرُ رَكْعَةٌ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ**» [أخرجه مسلم]، وقوله ﷺ: «**صَلاةُ اللَّيْلِ مَثْنَىٰ مَثْنَىٰ، فَإِذَا خَشِيَ أَحَدُكُمْ الصُّبْحَ صَلَّىٰ رَكْعَةً وَاحِدَةً تُوتِرُ لَهُ مَا قَدْ صَلَّىٰ**» [أخرجه البخاري].

١١. فإذا اقتصر الإنسان علىٰ ركعةٍ فقد أوتر، ويجوز الوتر بثلاثٍ، وبخمسٍ، وبسبعٍ، وبتسعٍ.

١٢. وكان وتره ﷺ أنواعًا:

الأوَّل: أن يسرد الثَّلاث بتشهدٍ واحدٍ؛ لحديث عائشة رضي الله عنها قالت: «كان النَّبيُّ ﷺ لا يُسلِّم في ركعتي الوتر»، وفي لفظٍ: «كان يُوتِر بثلاثٍ لا يقعد إلَّا في آخرِهنَّ». [أخرجه النسائي].

الثَّاني: أن يُسلِّم من ركعتين، ثمَّ يُوتِر بواحدةٍ؛ لما ورد عن ابن عُمر رضي الله عنهما: أنَّه كان يفصل بينَ شفعه ووتره بتسليمةٍ، وأخبر أنَّ النَّبيَّ ﷺ كان يفعل ذلك. [أخرجه ابن حبان].

الثَّالث: أن يُوتِر بخمسٍ، أو بسبعٍ، وتكون مُتَّصِلةً، فلا يتشهَّدُ إلَّا تشهُّدًا واحدًا في آخرِها ويُسلِّم؛ لما روت عائشة رضي الله عنها قالت: «كان رسول الله ﷺ يُصلِّي من اللَّيل ثلاثَ عشرةَ ركعةً، يُوتِر من ذلك بخمسٍ لا يجلس في شيءٍ إلَّا في آخرها». [أخرجه مسلم]، وعن أمِّ سَلَمَة رضي الله عنها قالت: «كان النَّبيُّ ﷺ يُوتِر بخمسٍ، وبسبعٍ، ولا يفصل بينَهنَّ بسلامٍ، ولا كلامٍ». [أخرجه النسائي].

الرَّابع: أن يُوتِر بتسعٍ، وتكون مُتَّصِلةً، فيجلس للتَّشهُّد في الثَّامنة، ثمَّ يقوم، ولا يُسلِّم، ويتشهَّد في التَّاسعة، ويُسلِّم؛ لما

روته عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي تِسْعَ رَكَعَاتٍ لا يَجْلِسُ فِيهَا إِلَّا فِي الثَّامِنَةِ، فَيَذْكُرُ اللهَ، وَيَحْمَدُهُ، وَيَدْعُوهُ، ثُمَّ يَنْهَضُ، وَلا يُسَلِّمُ، ثُمَّ يَقُومُ، فَيُصَلِّي التَّاسِعَةَ، ثُمَّ يَقْعُدُ، فَيَذْكُرُ اللهَ، وَيَحْمَدُهُ، وَيَدْعُوهُ، ثُمَّ يُسَلِّمُ تَسْلِيمًا يُسْمِعُنَا».

[أخرجه مسلم].

الخامس: أن يُوتِر بإحدَىٰ عشرةَ، يسلِّم من كلِّ ركعتَينِ.

١٣. وكانت صلاتُه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ باللَّيل ثلاثةَ أنواعٍ:

أحدها -وهو أكثرها-: صلاته قائمًا.

الثَّاني: أنَّه كان يُصلِّي قاعدًا.

الثَّالث: أنَّه كان يقرأ قاعدًا، فإذا بقي يسيرٌ من قراءته قام، فركع قائمًا.

١٤. وثبت عنه: أنَّه كان يُصلِّي ركعتَينِ بعدَ الوتر جالسًا تارةً، وتارةً يقرأ فيهما جالسًا، فإذا أراد أن يركع قام، فركع.

١٥. وكان يقرأ في الوتر بـ﴿سَبِّحِ﴾ [سورة الأعلىٰ]، و﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ [سورة الكافرون]»، و﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ [سورة الإخلاص]، فإذا سلَّم قال: «**سُبْحَانَ المَلِكِ القُدُّوسِ**» ثلاثَ مرَّاتٍ، يمدُّ صوته في الثَّالثةِ ويرفعه.

١٦. وكان ﷺ يُرتِّل السُّورة حتَّىٰ تكُون أطولَ من أطولَ منها، والمقصود من القُرآن تدبُّره، وتفهُّمه، والعمل به، وتلاوته.

١٧. وكان رسول الله ﷺ يُسِرُّ بالقُرآن في صلاة اللَّيل تارةً، ويجهرُ تارةً، ويُطيلُ القيام تارةً، ويُخفِّفُه تارةً.

١٨. وكان ﷺ يُصلِّي التَّطوُّع باللَّيل، والنَّهار علىٰ راحلته في السَّفَر علىٰ أيِّ اتجاهٍ توجَّهت به، فيركع، ويسجد عليها إيماءً، ويجعل سجودَه أخفضَ من ركوعِه.

٣٠. هَدْيُه ﷺ
في صلاة الضُّحى

١. كان رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصلِّي الضُّحىٰ أربعًا، ويزيدُ ما شاء الله.

٢. وأوصىٰ أبا هريرة بركعتَيِ الضُّحىٰ.

٣. وصلَّىٰ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يومَ الفتح الضُّحىٰ ثماني ركعاتٍ.

٣١. هَدْيُه ﷺ
في سجود الشُّكر

١. كان من هديِه ﷺ وهديِ أصحابه سجود الشُّكر عندَ تَجدُّد نعمةٍ تسرُّ، أو اندفاع نِقْمَةٍ.

٣٢. هَدْيُه ﷺ
في سجود التِّلاوة

١. كان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا مرَّ بآيةِ سجدةٍ كبَّر، وسجدَ.

٢. ورُبَّما قال في سجوده: «**سَجَدَ وَجْهِي لِلَّذِي خَلَقَهُ وَصَوَّرَهُ، وَشَقَّ سَمْعَهُ وَبَصَرَهُ، بِحَوْلِهِ وَقُوَّتِهِ**». [أخرجه مسلم وأبوداود].

٣. ولم يُنقَل عنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنَّه كان يُكبِّر للرَّفع من هذا السُّجود، ولا تشهَّد، ولا سلَّمَ البتَّةَ.

٤. وعن عمرِو بن العاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أنَّ رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أقرأه خمسَ عشرةَ سجدةً:

الأُولَىٰ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ عِندَ رَبِّكَ لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِۦ وَيُسَبِّحُونَهُۥ وَلَهُۥ يَسْجُدُونَ﴾ [الأعراف: ٢٠٦].

الثَّانية: ﴿وَلِلَّهِ يَسْجُدُ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَظِلَٰلُهُم بِٱلْغُدُوِّ وَٱلْءَاصَالِ﴾ [الرعد: ١٥].

الثَّالثة: ﴿وَلِلَّهِ يَسْجُدُ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِ مِن دَآبَّةٍ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ ﴿٤٩﴾ يَخَافُونَ رَبَّهُم مِّن فَوْقِهِمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾ [النحل: ٤٩-٥٠].

الرَّابعة: ﴿قُلْ ءَامِنُوا۟ بِهِۦٓ أَوْ لَا تُؤْمِنُوٓا۟ ۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ مِن قَبْلِهِۦٓ إِذَا يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ يَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ سُجَّدًا ﴿١٠٧﴾ وَيَقُولُونَ سُبْحَٰنَ رَبِّنَآ إِن كَانَ وَعْدُ رَبِّنَا لَمَفْعُولًا ﴿١٠٨﴾ وَيَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ يَبْكُونَ وَيَزِيدُهُمْ خُشُوعًا﴾ [الإسراء: ١٠٧-١٠٩].

الخامسة: ﴿أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ مِن ذُرِّيَّةِ ءَادَمَ وَمِمَّنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ وَمِن ذُرِّيَّةِ إِبْرَٰهِيمَ وَإِسْرَٰٓءِيلَ وَمِمَّنْ هَدَيْنَا وَٱجْتَبَيْنَآ ۚ إِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُ ٱلرَّحْمَٰنِ خَرُّوا۟ سُجَّدًا وَبُكِيًّا﴾ [مريم: ٥٨].

السَّادسة: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ ٱللَّهَ يَسْجُدُ لَهُۥ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَن فِي ٱلْأَرْضِ وَٱلشَّمْسُ وَٱلْقَمَرُ وَٱلنُّجُومُ وَٱلْجِبَالُ وَٱلشَّجَرُ وَٱلدَّوَآبُّ وَكَثِيرٌ مِّنَ ٱلنَّاسِ ۖ وَكَثِيرٌ حَقَّ عَلَيْهِ ٱلْعَذَابُ ۗ وَمَن يُهِنِ ٱللَّهُ فَمَا لَهُۥ مِن مُّكْرِمٍ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَفْعَلُ مَا يَشَآءُ﴾ [الحج: ١٨].

السَّابعة: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱرْكَعُوا۟ وَٱسْجُدُوا۟ وَٱعْبُدُوا۟ رَبَّكُمْ وَٱفْعَلُوا۟ ٱلْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [الحج: ٧٧].

الثَّامنة: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ ٱسۡجُدُواْ لِلرَّحۡمَٰنِ قَالُواْ وَمَا ٱلرَّحۡمَٰنُ أَنَسۡجُدُ لِمَا تَأۡمُرُنَا وَزَادَهُمۡ نُفُورَۢا﴾ [الفرقان:٦٠].

التَّاسعة: ﴿أَلَّا يَسۡجُدُواْ لِلَّهِ ٱلَّذِي يُخۡرِجُ ٱلۡخَبۡءَ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ وَيَعۡلَمُ مَا تُخۡفُونَ وَمَا تُعۡلِنُونَ ٢٥ ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ رَبُّ ٱلۡعَرۡشِ ٱلۡعَظِيمِ﴾ [النمل: ٢٥-٢٦].

العاشرة: ﴿إِنَّمَا يُؤۡمِنُ بِـَٔايَٰتِنَا ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِّرُواْ بِهَا خَرُّواْ سُجَّدٗا وَسَبَّحُواْ بِحَمۡدِ رَبِّهِمۡ وَهُمۡ لَا يَسۡتَكۡبِرُونَ﴾ [السجدة: ١٥].

الحاديةَ عشرةَ: ﴿قَالَ لَقَدۡ ظَلَمَكَ بِسُؤَالِ نَعۡجَتِكَ إِلَىٰ نِعَاجِهِۦۖ وَإِنَّ كَثِيرٗا مِّنَ ٱلۡخُلَطَآءِ لَيَبۡغِي بَعۡضُهُمۡ عَلَىٰ بَعۡضٍ إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَقَلِيلٞ مَّا هُمۡۗ وَظَنَّ دَاوُۥدُ أَنَّمَا فَتَنَّٰهُ فَٱسۡتَغۡفَرَ رَبَّهُۥ وَخَرَّ رَاكِعٗا وَأَنَابَ﴾ [ص: ٢٤].

الثَّانيةَ عشرةَ: ﴿وَمِنۡ ءَايَٰتِهِ ٱلَّيۡلُ وَٱلنَّهَارُ وَٱلشَّمۡسُ وَٱلۡقَمَرُۚ لَا تَسۡجُدُواْ لِلشَّمۡسِ وَلَا لِلۡقَمَرِ وَٱسۡجُدُواْ لِلَّهِ ٱلَّذِي خَلَقَهُنَّ إِن كُنتُمۡ إِيَّاهُ تَعۡبُدُونَ ٣٧ فَإِنِ ٱسۡتَكۡبَرُواْ فَٱلَّذِينَ عِندَ رَبِّكَ يُسَبِّحُونَ لَهُۥ بِٱلَّيۡلِ وَٱلنَّهَارِ وَهُمۡ لَا يَسۡـَٔمُونَ﴾ [فصلت: ٣٧-٣٨].

الثَّالثةَ عشرةَ: ﴿فَٱسۡجُدُواْ لِلَّهِ وَٱعۡبُدُواْ﴾ [النجم: ٦٢].

الرَّابعةَ عشرةَ: ﴿وَإِذَا قُرِئَ عَلَيْهِمُ ٱلْقُرْءَانُ لَا يَسْجُدُونَ﴾ [الانشقاق: ٢١].

الخامسةَ عشرةَ: ﴿كَلَّا لَا تُطِعْهُ وَٱسْجُدْ وَٱقْتَرِب﴾ [العلق: ١٩].

٣٣. هَدْيُه ﷺ في الجُمعة وذكر خصائص يومها

١. صحَّ عنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنَّه قال: «**خَيْرُ يَوْمٍ طَلَعَتْ فِيهِ الشَّمْسُ يَوْمُ الجُمُعَةِ، فِيهِ خُلِقَ آدَمُ، وَفِيهِ أُدْخِلَ الجَنَّةَ، وَفِيهِ أُخْرِجَ مِنْهَا، وَلا تَقُومُ السَّاعَةُ إِلَّا فِي يَوْمِ الجُمُعَةِ**». [أخرجه مسلم].

٢. وكان من هديه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تعظيم هذا اليوم، وتشريفه، وتخصيصه بخصائص:

منها: أنَّه يقرأ في فجرِه بـ﴿الٓمٓ ۝١ تَنزِيلُ﴾ [سورة السجدة]، و﴿هَلۡ أَتَىٰ عَلَى ٱلۡإِنسَٰنِ﴾ [سورة الإنسان].

ومنها: استِحبابُ كثرة الصَّلاةِ فيه علىٰ النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وفي ليلتِه.

ومنها: الاغتِسالُ في يومها، وهو أمرٌ مُؤكَّدٌ جدًّا.

ومنها: الطِّيب، والسِّواك، ولهما مزيَّةٌ فيه علىٰ غيره.

ومنها: التَّبكير، والاشتِغال بذكر الله تعالىٰ، والصَّلاة إلىٰ خروج الإمام.

ومنها: الإنصات للخُطبة وجوبًا.

ومنها: قراءة «الجمعة» و«المنافقون»، أو ﴿سَبِّحِ﴾ [سورة الأعلىٰ] و«الغاشية» في صلاة الجُمعةِ.

ومنها: أن يلبس فيه أحسن ثيابه.

ومنها: أنَّ للماشي إليها بكلِّ خُطوةٍ عمل سنةٍ، أجر صيامها، وقيامها.

ومنها: أنَّه لا يغتسل رجلٌ يومَ الجمعة، ويتطهَّرُ ما استطاع مِن طُهرٍ، ويدَّهِنُ من دُهنِه، أو يمسُّ من طِيبِ بيتِه، ثمَّ يَخرجُ، فلا يُفرِّق بينَ اثنين، ثمَّ يُصلِّي ما كُتِبَ له، ثمَّ يُنصتُ إذا تكلَّم الإمامُ، إلَّا غُفِرَ له ما بينَه وبينَ الجمعةِ الأُخرىٰ.

ومنها: أنَّ فيه ساعةَ الإجابة، وهي السَّاعة الَّتي لا يَسألُ اللهَ عبدٌ مسلمٌ فيها شيئًا إلَّا أعطاه.

٣٤. هَدْيُه ﷺ في خُطبته

١. كان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا خطب احمرَّت عيناه، وعلا صوتُه، واشتدَّ غضبُه، حتَّىٰ كأنَّه مُنذِر جيشٍ يقول: صبَّحكم ومسَّاكم.

٢. وكان يقول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في خطبته: «**أمَّا بعدُ؛ فإنَّ خيرَ الحديثِ كتابُ الله، وخيرَ الهَدْي هَدْيُ محمَّدٍ، وشرَّ الأمور مُحدثاتُها، وكُلَّ بدعةٍ ضلالةٌ**» [رواه مسلم]، ويُقصِّر الخُطبة، ويطيل الصَّلاة.

٣. وكان يُعلِّم أصحابه في خُطبته قواعدَ الإسلام، وشرائعَه، ويأمرُهم، وينهاهم في خُطبته إذا عرض له أمرٌ، أو نهيٌ.

٤. وإذا رأىٰ بهم ذا فاقةٍ من حاجةٍ، أمرهم بالصَّدقة، وحضَّهم عليها.

٥. كما أمر الدَّاخل وهو يخطُب أن يُصلِّي ركعتَينِ، ونهىٰ المُتخطِّي لرقابِ النَّاسِ عن ذلك، وأمرَهُ بالجلوسِ.

٦. وكان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقطعُ خُطبتَه للحاجةِ تَعرِضُ، أو السُّؤال لأحدٍ من أصحابه، فيجيبُه، ثمَّ يعودُ إلىٰ خُطبته فيُتمُّها.

٧. وكان ﷺ ربَّما نزلَ عن المنبرِ للحاجةِ، ثم يعودُ، فيتمُّها، كما نزلَ لأخذِ الحَسنِ، والحُسينِ، فأخذَهما، ثمَّ رَقِيَ بهما المنبرَ، فأتمَّ الخُطبةَ.

٨. وكان ﷺ يدعو الرَّجلَ في خُطبتِه: تعال يا فُلانُ، اجلسْ يا فُلانُ، صلِّ يا فُلانُ.

٩. وكان يُشيرُ في خُطبته بإصبعه السَّبَّابة عندَ ذكر الله، ودُعائه.

١٠. وكان ﷺ يستسقي إذا قحط المطر في خُطبته.

١١. ويخرج إذا اجتمعُوا، فإذا دخل المسجد سلَّم عليهم، فإذا صعِدَ المنبر استقبلهم بوجهه، وسلَّم عليهم، ثمَّ يجلس، ويأخذ بلالٌ في الأذان، فإذا فرغ قام، وخطب، ويعتمد علىٰ قوسٍ أو عصًا.

١٢. وكان منبره ثلاثَ درجاتٍ، وكان قبلَ اتِّخاذه يخطب إلىٰ جذعٍ، ولم يُوضِع المنبر في وسط المسجد، بل في جانبه الغربيِّ، بينَه وبينَ الحائط قدرُ ممرِّ شاةٍ.

١٣. وكان إذا جلس عليه في غير الجُمعة، أو خطب قائمًا يوم الجُمعة، استدار أصحابه إليه بوجوههم.

١٤. وكان يقوم، فيخطب، ثمَّ يجلس جِلسةً خفيفةً، ثمَّ يقوم، فيخطب الثَّانية، فإذا فرغ منها أخذ بلالٌ في الإقامة.

١٥. وكان يأمر بالدُّنوِّ منه، والإنصات، ويُخبِر أنَّ الرَّجلَ إذا قال لصاحبه: «**أَنْصِتْ**» فقد لغا، ومن لغا فلا جمعة له.

١٦. وكان ﷺ إذا صلَّىٰ الجُمعة دخل منزله، فصلَّىٰ ركعتَينِ سنَّتها، وأمر من صلَّىٰ الجمعة أن يُصلِّي بعدَها أربعًا، وذاك لمن صلَّاها في المسجد.

٣٥. هَدْيُه ﷺ في العيدَينِ

١. كان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصلِّي العيدَينِ في المُصلَّىٰ، ولم يُصلِّ العيدَ بمسجده إلَّا مرَّةً أصابهم مطرٌ.

٢. وكان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يلبس أجمل ثيابه.

٣. ويأكل صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في عيد الفطر قبلَ خروجه تمراتٍ، ويأكلهنَّ وترًا، وأمَّا في الأضحىٰ، فكان لا يَطعَم حتَّىٰ يرجع من المُصلَّىٰ، فيأكل من أُضحيته.

٤. وكان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يغتسل للعيد.

٥. وكان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يخرج ماشيًا والعَنَزَةُ -أي: الحربة- تُحمَل بينَ يديْهِ، فإذا وصل نُصبَت ليُصلِّي إليها، فإنَّ المُصلَّىٰ لم يكُن فيه بناءٌ.

٦. وكان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُؤخِّر صلاةَ عيد الفطر، ويُعجِّل الأضحىٰ.

٧. وكان ابنُ عُمر معَ شدَّة اتِّباعه للسُّنَّة، لا يخرُج حتَّىٰ تطلُع الشَّمس، ويُكبِّر من بيته إلىٰ المُصلَّىٰ.

٨. وكان ﷺ إذا انتهىٰ إلىٰ المُصلَّىٰ، أخذَ في الصَّلاة بغير أذانٍ، ولا إقامةٍ، ولا قول: «الصَّلاةُ جَامِعَةٌ».

٩. ولم يكُن هو، ولا أصحابه يُصلُّون إذا انتهوا إلىٰ المُصلَّىٰ، لا قبلها، ولا بعدها.

١٠. وكان ﷺ يبدأ بصلاة العيد قبلَ الخُطبة، فيُصلِّي ركعتَينِ، يُكبِّر في الأُولىٰ سبعًا مُتواليةً بتكبيرة الإحرام، بينَ كلِّ تكبيرتينِ سكتةٌ يسيرةٌ.

١١. ولم يُحفَظ عنه ﷺ ذِكرٌ مُعيَّنٌ بينَ التَّكبيرات، ولكن ذُكر عن ابن مَسْعُودٍ رضي الله عنه أنَّه قال:«يَحْمَدُ اللهَ وَيُثْنِي عَلَيْهِ، وَيُصَلِّي عَلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ».

١٢. وكان ابن عُمر رضي الله عنه يرفع يدَيهِ معَ كلِّ تكبيرةٍ.

١٣. وكان ﷺ إذا أتمَّ التَّكبير أخذ في القراءة، فقرأ في الأُولىٰ «الفاتحة»، ثمَّ ﴿قٓ﴾ [سورة ق]، وفي الثَّانية ﴿ٱقۡتَرَبَتِ﴾ [سورة القمر]، ورُبَّما قرأ فيهما بـ﴿سَبِّحِ﴾ [سورة الأعلىٰ]، و«الغاشية»، ولم يصحَّ عنه غيرُ ذلك.

١٤. فإذا فرغ من القراءة كبَّر وركع.

١٥. ثمَّ يُكبِّر في الثَّانية خمسًا مُتواليةً، ثمَّ يأخذ في القراءة، فإذا انصرف قام مقابل النَّاس وهم جلوسٌ علىٰ صفوفهم، فيعظهم، ويأمرهم، وينهاهم، وإن كان يُريد أن يقطع بَعثًا قطعه، أو يأمر بشيءٍ أمر به، ولم يكُن هناك مِنبرٌ، وإنَّما كان يخطب علىٰ الأرض.

١٦. ورخَّصَ النَّبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لمن شهد العيد أن يجلس للخُطبة، أو أن يذهب.

١٧. ورخَّصَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لهم إذا وقع العيد يومَ الجُمعة أن يَجْتَزِئُوا بصلاة العيد عن الجمعة.

١٨. وكان يُخالف الطَّريق يومَ العيد.

١٩. ورُوِي أنَّه كان يُكبِّر من صلاة الفجر يومَ عرفةَ إلىٰ العصر من آخِر أيَّام التَّشريق: «اللهُ أَكْبَرُ اللهُ أَكْبَرُ، لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَاللهُ أَكْبَرُ اللهُ أَكْبَرُ، وَلِلهِ الحَمْدُ».

٣٦. هَدْيُه ﷺ
في صلاة الكُسوف

١. لمَّا كسفت الشَّمس، خرج صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلىٰ المسجد مُسرِعًا فَزِعًا يجُرُّ رداءه، وكان كسوفها في أوَّل النَّهار علىٰ مقدار رُمحَينِ، أو ثلاثةٍ من طُلوعها.

٢. فتقدَّم صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فصلَّىٰ ركعتَينِ، قرأ في الأُولىٰ بالفاتحة، وسورةٍ طويلةٍ، وجهر بالقراءة، ثمَّ ركع، فأطال الرُّكوعَ، ثمَّ رفع من الرُّكوع، وقال: «**سمع الله لمن حمده، ربَّنا ولك الحمد**»، ثمَّ أخذ في القراءة، فأطال القيامَ -وهو دُونَ القيام الأوَّل-، ثمَّ ركع، فأطال الرُّكوعَ -وهو دُونَ الرُّكوع الأوَّل-، ثمَّ رفع رأسَه من الرُّكوع، ثمَّ سجد، فأطال السُّجود، ثمَّ فعل في الأُخرىٰ مثلَ ما فعل في الأُولىٰ، فاستكمل في الرَّكعتَينِ أربعَ ركوعاتٍ، وأربعَ سجداتٍ.

٣. ثمَّ انصرف، فخطب خُطبةً بليغةً، حُفِظ منها قولُه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّ الشَّمْسَ، وَالقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللهِ، لا يَخْسِفَانِ**

لمَوْتِ أَحَدٍ، وَلا لحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلكَ، فَادْعُوا اللهَ، وَكَبِّرُوا، وَصَلُّوا، وَتَصَدَّقُوا»، ثمَّ قال: «**يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ، وَاللهِ مَا مِنْ أَحَدٍ أَغْيَرَ مِنَ اللهِ أَنْ يَزْنِيَ عَبْدُهُ، أَوْ تَزْنِيَ أَمَتُهُ، يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ، وَاللهِ لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا، وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا**». [متفق عليه].

٣٧. هَدْيُه ﷺ في الاستِسقاء

١. ثبت عنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنَّه استسقىٰ علىٰ وجوهٍ:

أحدُها: يوم الجُمعة علىٰ المنبر في أثناء الخُطبة، وقالَ: «**اللَّهُمَّ أَغِثْنَا، اللَّهُمَّ أَغِثْنَا، اللَّهمَّ أَغِثْنَا، اللَّهمَّ اسْقِنَا، اللَّهُمَّ اسْقِنَا، اللَّهمَّ اسْقِنَا**». [أخرجه البخاري].

الثَّاني: أنَّه وعد النَّاس يومًا يخرجون فيه إلىٰ المُصلَّىٰ، فخرج لمَّا طلعت الشَّمس مُتواضعًا، مُتبذِّلًا، مُتخشِّعًا، مُتوسِّلًا، مُتضرِّعًا، فلمَّا وافىٰ المُصلَّىٰ صعِد المنبر، فحمد الله، وأثنىٰ عليه، وكبَّره، وكان ممَّا حُفِظ من خُطبته، ودُعائه: «**الحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ، لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ، اللَّهُمَّ أَنْتَ اللهُ لا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ تَفْعَلُ مَا تُرِيدُ، اللَّهُمَّ أَنْتَ اللهُ لا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، أَنْتَ الْغَنِيُّ وَنَحْنُ الْفُقَرَاءُ، أَنْزِلْ عَلَيْنَا الْغَيْثَ، وَاجْعَلْ مَا أَنْزَلْتَهُ عَلَيْنَا قُوَّةً لَنَا، وَبَلاغًا إِلَىٰ حِينٍ**» [رواه أبوداود]، ثمَّ رفع يدَيهِ، وأخذ في التَّضرُّع، والابتهال، والدُّعاء، وبالغ في الرَّفع حتَّىٰ بدا بياضُ إبطيه، ثمَّ حوَّل إلىٰ النَّاس ظهره،

واستقبل القِبلة، وحوَّل إذ ذاك رداءه وهو مُستقبِلٌ القِبلة، فجعل الأيمن علىٰ الأيسر وعكسه، وكان الرِّداء خَمِيصَةً سوداء، وأخذ في الدُّعاء مستقبل القِبلة، والنَّاس كذلك، ثمَّ نزل فصلَّىٰ بهم ركعتَينِ كالعيد من غير نداءٍ، قرأ في الأُولىٰ بعد الفاتحة بـ«سبِّح»، وفي الثَّانية بـ«الغاشية».

الثَّالث: أنَّه استسقىٰ علىٰ منبر المدينة في غير الجُمعة، ولم يُحفَظ عنه فيه صلاةٌ.

الرَّابع: أنَّه استسقىٰ وهو جالسٌ في المسجد رفع يدَيهِ، ودعا الله عَزَّوَجَلَّ.

٢. ولمَّا كثُر المطرُ سألوه الاستِصْحاء، فاستَصحَىٰ لهم، وقال: «**اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا وَلا عَلَيْنَا، اللَّهُمَّ عَلَىٰ الظِّرَابِ، وَالْآكَامِ، وَالْجِبَالِ، وَبُطُونِ الْأَوْدِيَةِ، وَمَنَابِتِ الشَّجَرِ**». [أخرجه البخاري].

٣. وكان صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ إذا رأىٰ المطر قال: «**صَيِّبًا نَافِعًا**»، وحَسَر ثوبَه حتَّىٰ يُصِيبَه من المطر، فسُئِلَ عن ذلك، فقال: «**لِأَنَّهُ حَدِيثُ عَهْدٍ بِرَبِّهِ**». [أخرجه مسلم].

٤. وكان صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ إذا رأىٰ الغَيْم، والرِّيح عُرِفَ ذلك في وجهِه، فأقبل، وأَدْبَر، فإذا أمطرت سُرِّيَ عنه، وكان يخشىٰ أن يكون فيه العذاب.

٣٨. هَدْيُه ﷺ
في سفَره، وعباداته فيه

١. كان ﷺ إذا أراد سفَرًا أَقْرَع بينَ نسائه، ولمَّا حجَّ سافر بهنَّ جميعًا.

٢. وكان ﷺ إذا سافر خرج من أوَّل النَّهار، وكان يستحِبُّ الخروج يومَ الخميس.

٣. ودعا الله أن يُبارِك لأُمَّته في بُكُورِها، وكان إذا بعث سَرِيَّةً، أو جيشًا بعثهم من أوَّل النَّهار.

٤. وأمر المسافرين إذا كانوا ثلاثةً أن يُؤَمِّروا أحدَهم.

٥. ونهىٰ أن يُسافِرَ الرَّجلُ وحدَه، وقال: «**الرَّاكِبُ شَيْطَانٌ، وَالرَّاكِبَانِ شَيْطَانَانِ، وَالثَّلاثَةُ رَكْبٌ**». [أخرجه أبو داود].

٦. وكان إذا قُدِّمت له دابَّتُه ليركبها يقول: «**بِاسْمِ اللهِ**» حينَ يضعُ رِجله في الرِّكاب.

٧. فإذا استوىٰ علىٰ ظهرها قال: «**الحَمْدُ لِلهِ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ، وَإِنَّا إِلَىٰ رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ**»، ثمَّ يقول: «**الحَمْدُ لِلهِ، الحَمْدُ لِلهِ، الحَمْدُ لِلهِ**»، ثمَّ يقول: «**اللهُ أَكْبَرُ، اللهُ أَكْبَرُ، اللهُ أَكْبَرُ**»، ثمَّ يقول: «**سُبْحَانَكَ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي، فَاغْفِرْ لِي، إِنَّهُ لا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ**». [أخرجه أبو داود].

٨. وكان ﷺ يقول: «**اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ فِي سَفَرِنَا هَذَا الْبِرَّ وَالتَّقْوَىٰ، وَمِنَ الْعَمَلِ مَا تَرْضَىٰ، اللَّهُمَّ هَوِّنْ عَلَيْنَا سَفَرَنَا هَذَا، وَاطْوِ عَنَّا بُعْدَهُ، اللَّهُمَّ أَنْتَ الصَّاحِبُ فِي السَّفَرِ، وَالخَلِيفَةُ فِي الْأَهْلِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ وَعْثَاءِ السَّفَرِ، وَكَآبَةِ المَنْظَرِ، وَسُوءِ المُنْقَلَبِ فِي الْأَهْلِ، وَالمَالِ**»، وإذا رجع قالهنَّ وزاد: «**آيِبُونَ، تَائِبُونَ، عَابِدُونَ، لِرَبِّنَا حَامِدُونَ**». [أخرجه مسلم].

٩. وكان ﷺ هو وأصحابُه إذا علَوا الثَّنايا كبَّروا، وإذا هبطوا الأودية سبَّحوا.

١٠. وكان ﷺ إذا أَشْرَف علىٰ قريةٍ يُريد دخولها يقول: «**اللَّهُمَّ رَبَّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ وَمَا أَظْلَلْنَ، وَرَبَّ الْأَرَضِينَ السَّبْعِ، وَمَا أَقْلَلْنَ، وَرَبَّ الشَّيَاطِينِ وَمَا أَضْلَلْنَ، وَرَبَّ الرِّيَاحِ وَمَا ذَرَيْنَ، أَسْأَلُكَ خَيْرَ هَذِهِ الْقَرْيَةِ، وَخَيْرَ أَهْلِهَا، وَخَيْرَ مَا فِيهَا، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا، وَشَرِّ أَهْلِهَا، وَشَرِّ مَا فِيهَا**». [أخرجه النسائي].

١١. وكان يَقصُر الرُّباعيَّةَ، فيُصلِّيها ركعتَينِ من حين يَخرجُ مُسافرًا إلىٰ أن يرجعَ إلىٰ المدينة، ولم يَثبُت أنَّه ﷺ أتمَّ الرُّباعيَّةَ في السَّفرِ البتَّةَ.

١٢. وكان من هديه ﷺ الاقتصار علىٰ الفرض في السَّفَر، ولم يُحفَظ عنه أنَّه صلَّىٰ السُّنَّة قبلَه، ولا بعدَه إلَّا سُنَّة الفجر، والوتر، ولكن لم يَمنع من التَّطوُّع قبلَه، ولا بعدَه، فهو كالتَّطوُّع المُطلَق، لا أنَّه سُنَّةٌ راتبةٌ للصَّلاة.

١٣. وكان من هديِه ﷺ صلاة التَّطوُّع علىٰ راحلتِه أينَ توجَّهَت به، وكان يُومِئ في ركوعه.

١٤. وكان إذا أراد أن يَرتحِل قبلَ أن تزيغ الشَّمسُ أخَّر الظُّهرَ إلىٰ العصر، فإن زالت قبلَ أن يَرتحِل صلَّىٰ الظُّهر ثمَّ ركب.

١٥. وكان إذا أعجلَه السَّير أخَّرَ المغربَ حتَّىٰ يجمع بينَها وبينَ العشاء.

١٦. ولم يَحُدَّ ﷺ لأُمَّتِه مسافةً محدودةً للقَصْر، والفِطْر، بل أطلقَ لهم ذلك في مُطلَق السَّفرِ.

٣٩. هَدْيُه ﷺ
في قراءة القُرآن

١. كانَ ﷺ له حِزبٌ، ووِردٌ لا يُخلُّ به.

٢. وكانت قراءته ترتيلًا حرفًا حرفًا، ويُقطِّع قراءته آيةً آيةً، ويمدُّ عندَ حروف المدِّ، فيمدُّ الرَّحمنَ، ويمدُّ الرَّحيمَ.

٣. وكان ﷺ يستعيذ في أوَّل القِراءة، فيقول: «**أَعُوذُ بِاللهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ**»، ورُبَّما قال: «**اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ مِنْ هَمْزِهِ، وَنَفْخِهِ، وَنَفْثِهِ**». [رواه أحمد وابن ماجه].

٤. وكان ﷺ يُحبُّ أن يسمع القُرآن من غيره.

٥. وكان ﷺ يقرأ قائمًا، وقاعدًا، ومضطجعًا، ومُتوضِّئًا، ومُحدِثًا إلَّا الجنابة.

٦. وكان ﷺ يتغنَّىٰ بالقُرآن، ويُرجِّع صوتَه أحيانًا.

٤٠. هَدْيُه ﷺ
في زيارة المرضى

١. كان ﷺ يعود مَن مرض من أصحابه، وعاد غلامًا كان يخدُمُه من أهل الكتابِ، وعادَ عمَّه وهو مُشرِكٌ، وعرضَ عليهما الإسلامَ، فأسلمَ الغُلامُ.

٢. وكان ﷺ يدنو من المريض، ويجلس عندَ رأسِه، ويسأله عن حاله، وكان يمسح بيده اليُمنىٰ علىٰ المريضِ، ويقول: «**اللَّهُمَّ رَبَّ النَّاسِ، أَذْهِبِ الْبَاسَ، وَاشْفِ أَنْتَ الشَّافِي لا شِفَاءَ إِلَّا شِفَاؤُكَ، شِفَاءً لا يُغَادِرُ سَقَمًا**». [أخرجه البخاري].

٣. وكان يدعو للمريض ثلاثًا، كما قال: «**اللَّهُمَّ اشْفِ سَعْدًا، اللَّهُمَّ اشْفِ سَعْدًا، اللَّهُمَّ اشْفِ سَعْدًا**». [أخرجه البخاري].

٤. وكان إذا دخل علىٰ المريض يقول: «**لا بَأْسَ، طَهُورٌ إِنْ شَاءَ الله**». [أخرجه البخاري].

٥. وكان يَرْقِي مَن كان به قُرْحَةٌ، أو جُرْحٌ، أو شكوىٰ، فيَضَعُ سبَّابته بالأرض، ثمَّ يرفعها، ويقول: «**بِاسْمِ اللهِ، تُرْبَةُ أَرْضِنَا، بِرِيقَةِ بَعْضِنَا، يُشْفَىٰ سَقِيمُنَا، بِإِذْنِ رَبِّنَا**». [أخرجه البخاري].

٦. ولم يكُن من هَدْيِه أن يخُصَّ يومًا بالعيادة، ولا وقتًا، بل شَرع لأُمَّتِه عيادة المريض ليلًا ونهارًا.

٧. وكان ﷺ أحيانًا يَضع يدَه علىٰ جبهة المريضِ، ثمَّ يمسح صدرَه وبطنَه، ويقول: «**اللَّهُمَّ اشْفِهِ**»، وكان يمسح وجهَه أيضًا.

٨. وإذا أَيِسَ من المريض قال: «**إِنَّا لِلهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ**».

٤١. هَدْيُه ﷺ في الجنائز

١. كان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هديُه في الجنائزِ الإحسانَ إلىٰ الميِّتِ، وإلىٰ أهلِهِ، وأقاربِهِ.

٢. فأوَّل ذلك: تَعاهُدُه في مرضه، وتذكيره الآخِرة، وأمرُه بالوصيَّةِ، والتَّوبةِ، وأمرُ مَن حضره بتلقينه شهادةَ أن لا إله إلَّا اللهُ؛ لتكُون آخِرَ كلامه، ونَهَىٰ عن عادة الأُمم الَّتي لا تُؤمن بالبعث من لَطْم الخُدود، ورفع الصَّوت بالنَّدْب والنِّياحَة، وتوابع ذلك.

٣. وسَنَّ الخُشوع للموت، والبُكاءَ الَّذي لا صوتَ معَه، وحُزْنَ القلب، وكان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يفعله، ويقول: «**تَدْمَعُ الْعَيْنُ، وَيَحْزَنُ الْقَلْبُ، وَلا نَقُولُ إِلَّا مَا يُرْضِي الرَّبَّ**» [متفق عليه]، وسَنَّ لأُمَّته الحمدَ، والاسترجاعَ، والرِّضا عن الله.

٤. فكان من هديِه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عُبوديَّة الرَّبِّ تعالىٰ علىٰ أكمل الأحوال، وتجهيز الميِّت إلىٰ الله تعالىٰ علىٰ أحسن الأحوال، والإسراع بتجهيزه.

٥. وكان من هديِه ﷺ تغطية وجه الميِّت إذا مات، وبدنه، وتَغْمِيض عينَيهِ، وكان رُبَّما يُقبِّل الميِّت، كما قَبَّل عُثمان بن مَظْعُونٍ، وبكىٰ.

٦. وكان ﷺ يأمر بغسل الميِّت ثلاثًا، أو خمسًا، أو أكثرَ بحسَبِ ما يراه الغاسلُ، ويأمر بالكافور في الغَسلةِ الأخيرة.

٧. وكان ﷺ لا يُغسِّل الشَّهيد قتيل المعركة، وكان ينزع عنهم الجُلُودَ، والحديدَ، ويدفنُهم في ثيابهم، ولم يصلِّ عليهم.

٨. وأَمرَ أن يُغسَّل المُحْرِم بماءٍ، وسِدْرٍ، ويُكفَّن في ثوبَيْ إحرامه، ونَهىٰ عن تطييبه، وتغطية رأسِه.

٩. وكان ﷺ يأمرُ مَن وَليَ الميِّتَ أن يُحسِن كَفَنَه، ويُكفِّنَه في البياض، وينهىٰ عن المغالاة في الكفن، وإذا قَصُر الكفنُ عن ستر جميع البدن، غَطَّىٰ رأسَه وجعل علىٰ رجلَيهِ شيئًا من العُشبِ.

١٠. ويُصلِّي عليه خارج المسجد، ورُبَّما كان ﷺ يُصلِّي أحيانًا عليه في المسجد.

١١. فإذا أخذ في الصَّلاة عليه، كَبر أوَّلًا، ثمَّ يستعيذ بالله من الشَّيطان الرَّجيم، ويُسمِّي، ويقرأ الفاتحة، وسورةً قصيرةً، أو

بعض الآيات، ثمَّ يُكبِّر الثَّانية، فيُصلِّي علىٰ النَّبيِّ صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ الصَّلاة الإبراهيميَّة، ثمَّ يُكبِّر الثَّالثة، ويدعو للميِّت، ويُفضَّل أن يقول: «**اللَّهُمَّ اغْفِرْ لحَيِّنَا وَمَيِّتِنَا، وَلصَغِيرِنَا وَكَبِيرِنَا، وَذَكَرِنَا وَأُنْثَانَا، وَلغَائِبِنَا وَشَاهِدِنَا، اللَّهُمَّ مَنْ أَحْيَيْتَهُ مِنَّا فَأَحْيِهِ عَلَىٰ الْإِسْلامِ، وَمَنْ تَوَفَّيْتَهُ مِنَّا فَتَوَفَّهُ عَلَىٰ الْإِيمَانِ، اللَّهُمَّ، اغْفِرْ لَهُ وَارْحَمْهُ، وَعَافِهِ وَاعْفُ عَنْهُ، وَأَكْرِمْ نُزُلَهُ، وَوَسِّعْ مُدْخَلَهُ، وَاغْسِلْهُ بِالمَاءِ، وَالثَّلْجِ، وَالْبَرَدِ، وَنَقِّهِ مِنَ الخَطَايَا كَمَا نَقَّيْتَ الثَّوْبَ الْأَبْيَضَ مِنَ الدَّنَسِ، وَأَبْدِلْهُ دَارًا خَيْرًا مِنْ دَارِهِ، وَأَهْلًا خَيْرًا مِنْ أَهْلِهِ، وَزَوْجًا خَيْرًا مِنْ زَوْجِهِ، وَأَدْخِلْهُ الجَنَّةَ، وَأَعِذْهُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، ومِنْ عَذَابِ النَّارِ، اللَّهُمَّ افْسَحْ لَهُ فِي قَبْرِهِ، وَنَوِّرْ لَهُ فِيهِ، اللَّهُمَّ لا تَحْرِمْنَا أَجْرَهُ، وَلا تُضِلَّنَا بَعْدَهُ**». كلُّ هذا محفوظٌ عن النَّبيِّ صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، وإن دعا له بدعواتٍ أُخرىٰ فلا بأس، ثمَّ يُكبِّر الرَّابعة، ويقف قليلًا، ثمَّ يُسلِّم تسليمةً واحدةً عن يمينه قائلًا: «**السَّلام عليكُم، ورحمة الله**».

١٢. وكان صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ يأمر بإخلاص الدُّعاء للميِّت.

١٣. وكان صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ يُكبِّر علىٰ الجنازة أربعَ تكبيراتٍ، وصحَّ عنه أنَّه كبَّر خمسًا، وكان الصَّحابة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمْ يُكبِّرون أربعًا، وخمسًا، وستًّا.

١٤. وكان ابن عُمر وأنسٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ يرفعان أيديَهما كلَّما كبَّرا علىٰ الجنازة.

١٥. وكان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا فاتته الصَّلاة علىٰ الجنازة صلَّىٰ علىٰ القبر، فصلَّىٰ مرَّةً علىٰ قبرٍ بعدَ ليلةٍ، ومرَّةً بعدَ ثلاثٍ، ومرَّةً بعدَ شهرٍ، ولم يُوقِّت في ذلك وقتًا.

١٦. وكان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقوم عندَ رأس الرَّجل، ووسط المرأة.

١٧. وكان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصلِّي علىٰ الطِّفل، وكان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لا يُصلِّي علىٰ مَن قتل نفسَه، ولا علىٰ مَن غَلَّ من الغنيمة.

١٨. وكان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا صلَّىٰ علىٰ الميِّت تَبِعَه إلىٰ المقابر ماشيًا أمامَه، وسَنَّ للرَّاكب أن يكون وراءَ الجنازة، وإن كان ماشيًا أن يكُون قريبًا منها، إمَّا خلفَها، أو أمامَها، أو عن يمينها، أو عن شمالها.

١٩. وكان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يأمر بالإسراع بها حتَّىٰ إن كانوا ليرمُلُون بها رمَلًا، وكان يمشي إذا تبِعَها، فإذا انصرفَ فرُبَّما ركبَ.

٢٠. وكان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لا يجلسُ حتَّىٰ تُوضَعَ، وقال: «**إِذَا تَبِعْتُمُ الْجِنَازَةَ فَلا تَجْلِسُوا حَتَّىٰ تُوضَعَ**». [أخرجه مسلم].

٢١. ولم يكُن من هديِه الصَّلاة علىٰ كلِّ ميِّتٍ غائبٍ، فقد مات خلقٌ كثيرٌ من المسلمين وهم غُيَّبٌ، وصحَّ عنه أنَّه صلَّىٰ علىٰ النَّجاشيِّ، وعليه: إن كان الغائب مات ببلدٍ لم يُصلَّ عليه فيه، صُلِّيَ عليه؛ فإنَّ النَّجاشيَّ ماتَ بينَ الكفَّارِ.

٢٢. وصحَّ عنه أنَّه أمر بالقيام للجنازةِ لمَّا مرَّت به، وصحَّ عنه أنَّه قعد، وهذا يدلُّ علىٰ أنَّ الأَمرَينِ جائزانِ، وفعلُه بيانٌ للاستِحباب، وتركُه بيانٌ للجواز.

٢٣. وكان من هديِه صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ ألَّا يدفن الميِّت عندَ طلُوع الشَّمس، ولا عندَ غروبها، ولا حينَ قيامها.

٢٤. وكان من هديِه صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ اللَّحْد، وتعميق القبرِ، وتوسيعه من عند رأس الميِّت، ورجلَيهِ.

٢٥. ويُذكَر عنه صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ أنَّه كان إذا وضع الميِّت في القبر قال: «**بِاسْمِ اللهِ، وَبِاللهِ، وَعَلَىٰ مِلَّةِ رَسُولِ اللهِ**». [أخرجه الترمذي)، وفي روايةٍ: «**بِاسْمِ اللهِ، وَفِي سَبِيلِ اللهِ، وَعَلَىٰ مِلَّةِ رَسُولِ اللهِ**». [أخرجه ابن ماجه).

٢٦. ويُذكَر عنه صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ أنَّه كان يَحْثُو علىٰ الميِّت إذا دُفِنَ من قِبَل رأسه ثلاثًا.

٢٧. وكان ﷺ إذا فرغ من دفن الميِّت، قام علىٰ قبره هو، وأصحابُه، وسأل له التَّثبِيت، وأمرهم بذلك.

٢٨. ولم يكُن ﷺ يجلس يقرأ علىٰ القبر، ولا يُلقِّن الميِّت.

٢٩. ولم يكُن من هديه ﷺ تعلية القبور، ولا بناؤها، ولا تطيينها، ولا بناء القِباب عليها، وقد بعث عليَّ بن أبي طالبٍ: «**أَلَّا يَدَعَ تِمْثَالًا إِلَّا طَمَسَهُ، وَلا قَبْرًا مُشْرِفًا إِلَّا سَوَّاهُ**» [أخرجه مسلم]، فسُنَّت تسوية هذه القبور المُشرِفَة كلِّها.

٣٠. ونهَىٰ ﷺ أن يُجَصَّص القبر، وأن يُبنَىٰ عليه، وأن يُكتَب عليه، ومَن أراد أن يُعرِّف قبرَه وضع عليه صخرةً.

٣١. ونهَىٰ عن اتِّخاذ القبور مساجدَ، وإيقادِ السُّرُج عليها، ولعن فاعله، ونهَىٰ عن الصَّلاة إليها، ونهَىٰ أن يُتَّخَذ قبرُه ﷺ عيدًا.

٣٢. وكان هديُه ﷺ ألَّا تُهَان القبورُ، فتُوطَأ، أو يُجلَس عليها، أو يُتَّكَأ عليها، ولا تُعظَّم بحيثُ تُتَّخَذ مساجد وأعيادًا، وأوثانًا.

٤٢. هَدْيُه ﷺ في زيارةِ القبور

١. كان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يزورُ قبورَ أصحابِهِ للدُّعاءِ لهم، والاستِغفار لهم، وهذه هي الزِّيارةُ التي سَنَّها رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وأمرهم إذا زاروها أن يقولوا: «**السَّلامُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الدِّيَارِ مِنَ المُؤْمِنِينَ وَالمُسْلِمِينَ، وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللهُ بِكُمْ لاحِقُونَ، نَسْأَلُ اللهَ لَنَا وَلَكُمُ الْعَافِيَةَ**». [أخرجه مسلم].

٢. وكان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول، ويفعل عندَ زيارتها من جنس ما يقوله عندَ الصَّلاة علىٰ الميِّت، من الدُّعاء، والتَّرحُّم، والاستِغفار، فأبىٰ المشركون إلَّا دعاء الميِّت، والإشراك به، وسؤاله الحوائج، والاستعانة به، والتَّوجُّه إليه، عكس هديِه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فإنَّه هَدْيُ توحيدٍ، وإحسانٍ إلىٰ الميِّت.

٤٣. هَدْيُه ﷺ
في تعزية أهل الميِّت

١. كانَ من هديِه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تعزيةُ أهل الميِّتِ، ولم يكُنْ من هديِه أن يجتمعَ، ويقرأَ له القُرآنَ، لا عندَ القبرِ، ولا غيرِه.

٢. وكان من هديِه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنَّ أهل الميِّت لا يتكلَّفون الطَّعامَ للنَّاس، بل أَمرَ أن يَصنع النَّاسُ لهم طعامًا.

٣. وكان من هديِه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ترك نَعْيِ الميِّت، بل كان ينهَىٰ عنه، ويقول: «**هو من عمل الجاهليَّة**».

٤٤. هَدْيُه ﷺ
في صلاة الخوف

١. أباح الله له قَصْرَ أركان الصَّلاةِ، وعددِها إذا اجتمع الخوفُ، والسَّفرُ، وقَصْرَ العدد وحدَه إذا كان سفرٌ لا خوفَ معَه، وقَصْرَ الأركانِ وحدَها إذا كان خوفٌ لا سفرَ معَه.

٢. وكان من هديه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في صلاة الخوف إذا كان العدوُّ بينَه، وبينَ القِبلة: أن يصُفَّ المسلمين خلفَه صفَّينِ، فيُكبِّر، ويُكبِّرون جميعًا، ثمَّ يركعون، ويرفعون جميعًا، ثمَّ يسجدُ الصَّفُّ الَّذي يليه خاصَّةً، ويقوم الصَّفُّ المُؤخَّرُ مواجهَ العدوِّ، فإذا نهض للثَّانية سجد الصَّفُّ المُؤخَّرُ سجدتَينِ، ثمَّ قاموا، فتقدَّموا إلىٰ مكانِ الصَّفِّ الأوَّل، وتأخَّرَ الصَّفُّ الأوَّلُ مكانَهم؛ لتحصُلَ فضيلةُ الصَّفِّ الأوَّل للطَّائفتَينِ، وليُدركَ الصَّفُّ الثَّاني معَه السَّجدتَينِ في الثَّانية، وهذا غاية العدل، فإذا ركع صنع الطَّائفتانِ كما صنعوا أوَّلَ مرَّةٍ، فإذا جلس للتَّشهُّدِ سجد الصَّفُّ المُؤخَّرُ سجدتَينِ، ولحقوه في التَّشهُّد، فسلَّم بهم جميعًا.

٣. وإن كان العدوُّ في غير جهة القِبلة، فإنَّه تارةً يجعلهم فِرقَتَينِ: فرقةً بإزاءِ العدوِّ، وفرقةً تُصلِّي معَه، فتُصلِّي معَه إحدَىٰ الفرقتَينِ ركعةً، ثمَّ تنصرف في صلاتها إلىٰ مكان الفرقةِ الأُخرىٰ، وتجيء الأُخرىٰ إلىٰ مكان هذه، فتُصلِّي معَه الرَّكعة الثَّانية، ثمَّ يُسلِّم، وتقضي كلُّ طائفةٍ ركعةً ركعةً بعدَ سلام الإمام.

٤. وتارة يُصلِّي بإحدَىٰ الطَّائفتَينِ ركعةً، ثمَّ يقوم إلىٰ الثَّانية، وتقضي هي ركعةً وهو واقفٌ، وتُسلِّم قبلَ ركوعه، وتأتي الطَّائفة الأُخرَىٰ، فتُصلِّي معَه الرَّكعةَ الثَّانية، فإذا جلس في التَّشهُّد قامت، فقضت ركعةً وهو ينتظرها في التَّشهُّد، فإذا تشهَّدت سلَّم بهم.

٥. وتارةً كان يُصلِّي بإحدَىٰ الطَّائفتَينِ ركعتَينِ ويُسلِّم بهم، وتأتي الأُخرَىٰ، فيُصلِّي بهم ركعتَينِ، ويُسلِّم بهم.

٦. وتارةً كان يُصلِّي بإحدَىٰ الطَّائفتَينِ ركعةً، ثمَّ تذهب، ولا تقضي شيئًا، وتجيءُ الأُخرَىٰ، فيُصلِّي بهم ركعةً، ولا تقضي شيئًا، فيكونُ له ركعتانِ، ولهم ركعةٌ ركعةٌ، وهذه الأوجُه كلُّها تجوز الصَّلاة بها.

٤٥. هَدْيُه ﷺ في الزَّكاة

١. كان هديُه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أكمل هَدْيٍ في وقتها، وقدرها، ونصابها، ومَن تجب عليه، ومصرفها، قد راعىٰ فيها مصلحة أرباب الأموال، ومصلحة المساكين، وجعلها اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ طُهرةً للمال ولصاحبه، وقيَّدَ النِّعمةَ بها علىٰ الأغنياء؛ فما زالت النِّعمة بالمال علىٰ مَن أدَّىٰ زكاتَه، بل يحفظه عليه، ويُنمِّيه.

٢. ثمَّ إنَّه جعلها في أربعةِ أصنافٍ من المال، وهي أكثر الأموال دورانًا بينَ الخلق، وحاجتهم إليها ضروريَّةٌ:

الأوَّل: الزَّرع، والثِّمار.

والثَّاني: بَهِيمة الأنعام: (الإبل، والبقر، والغنم).

الثَّالث: الذَّهب والفضَّة.

الرَّابع: أموال التِّجارة علىٰ اختلاف أنواعها.

٣. ثمَّ إنَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أوجبها في كلِّ عامٍ، وجعل حَوْلَ الثِّمار، والزَّرع عندَ كمالهما، واستوائهما، وهذا أعدل ما يكُون؛ إذ

وجوبُها كلَّ شهرٍ، أو جمعةٍ ممَّا يضرُّ بأرباب الأموال، ووجوبُها في العمر مرَّةً ممَّا يضرُّ بالمساكين.

٤. ثمَّ إنَّه ﷺ فاوت بينَ مقادير الواجب بحسَبِ السَّعي في التَّحصيل:

فأوجب الخُمسَ فيما صادفه الإنسانُ مجموعًا مُحصَّلًا، وهو الرِّكاز، ولم يَعتبِر له حَوْلًا.

وأوجب نِصفَه -وهو العُشر- فيما كان مشقَّةُ تحصيله فوقَ ذلك، وذلك في الثِّمار، والزُّروع الَّتي يُباشر حَرْثَها، ويتولَّىٰ الله سقيها بلا كُلفةٍ من العبد.

وأوجب نصفَ العُشر فيما يتولَّىٰ العبد سقيَه بالكُلفة، والدَّوالي، والنَّواضِح، ونحوهما.

وأوجب نصفَ ذلك -وهو رُبع العُشر- فيما كان النَّماء فيه موقوفًا علىٰ عملٍ مُتَّصلٍ من ربِّ المال، مُتتابعٍ بالضَّرب في الأرض تارةً، وبالإدارة تارةً، وبالتَّربُّص تارةً.

٥. ثمَّ إنَّه لمَّا كان لا يحتمل كلُّ مالٍ المواساة، جعل للمال الَّذي تحتمله المُواساةُ نُصُبًا مُقدَّرةً المُواساةُ فيها، لا تُجْحِفُ بأرباب الأموال، وتقع مَوقِعَها من المساكين:

فجعل للوَرِق مائتي درهمٍ، وللذَّهب عشرين مِثقالًا، وللحبوب، والثِّمار خمسةَ أَوْسُقٍ، وللغَنَم أربعين شاةً، وللبقر ثلاثين، وللإبل خمسةٌ.

٦. فاقتضت حكمتُه: أن جعل في الأموال قَدرًا يَحتملُ المُواساةَ، ولا يُجْحِفُ بها، ويكفي المساكين.

٧. والله سبحانه تولَّىٰ قسمة الصَّدقة بنفسه، وجزَّأها ثمانيةَ أجزاءٍ، يجمعها صنفان:

أحدُهما: مَن يأخذ لحاجةٍ، فيأخذ بحسَبِ شدَّة الحاجة، وضعفها، وكثرتها، وقلَّتها، وهم: الفقراءُ، والمساكينُ، وفي الرِّقاب، وابنُ السَّبيل.

الثَّاني: مَن يأخذ لمنفعته، وهم: العاملون عليهَا، والمؤلَّفة قلوبهم، والغارمون لإصلاحِ ذاتِ البَيْنِ، والغُزاةُ في سبيل اللهِ.

فإن لم يكُنِ الآخِذ مُحتاجًا، ولا منفعةَ فيه للمسلمين، فلا سهمَ له في الزَّكاة.

٤٦. هَدْيُه ﷺ
فيمن يُعطَى الصَّدقةَ

١. كان ﷺ إذا علم من الرَّجل أنَّه من أهلها أعطاه، وإن سأله منها مَن لا يَعرِف حالَه، أعطاه بعدَ أن يُخبرَه أنَّه لا حَظَّ فيها لغنيٍّ، ولا لقويٍّ مُكتسِبٍ.

٢. وكان من هديِه ﷺ تفريقُها علىٰ المستحِقين في بلدِ المال، وما فَضَلَ عنهم منها حُمِل إليه، ففرَّقه.

٣. وكان ﷺ يبعث سُعاتَه إلىٰ البوادي، ولم يكُن يبعثهم إلىٰ القُرىٰ، بل أمر مُعاذًا أن يأخذها من أهل اليَمَن، ويُعطيها فقراءَهم، ولم يأمره بحَملها إليه.

٤. ولم يكُن من هديِه ﷺ أن يَبعث سُعاتَه إلَّا إلىٰ أهل الأموال الظَّاهرة من المَواشِي، والزُّرع، والثِّمار.

٥. وكان ﷺ يبعث الخارِصَ يَخْرِص علىٰ أهل النَّخل تَمْرَ نخيلهم، وعلىٰ أهل الكُرُوم كُرُومَهم.

٦. وينظر كم يجيء منه وَسْقًا، فيحسِبُ عليهم من الزَّكاة بقَدره.

٧. وكان ﷺ يأمر الخارِصَ أن يدع لهم الثُّلث، أو الرُّبع، فلا يخرصه؛ لما يَعْرُو النَّخيلَ من النَّوائب.

٨. وكان هذا الخَرْصُ لكي تُحصَىٰ الزَّكاةُ قبلَ أن تُؤكَل الثِّمار، وتُفرَّق، وليتَصرَّف فيها أربَابُها بما شاؤوا، ويضمنوا قَدْرَ الزَّكاة.

٩. ولم يكُن من هديِه ﷺ أخذها من الخيل، ولا الرَّقيق، ولا البغال، ولا الحميرِ، ولا الخضراواتِ، ولا المباطخِ، ولا المقاثي، والفواكهِ الَّتي لا تُكالُ ولا تُدَّخرُ، إلَّا العنبَ، والرُّطَبَ، فلم يُفرِّق بينَ رطبِه، ويابسِه.

١٠. وكان إذا جاء الرَّجلُ بالزَّكاة دعا له، فتارةً يقول: «**اللَّهُمَّ بَارِكْ فِيهِ، وَفِي إِبِلِهِ**»، وتارةً يقول: «**اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيْهِ**».

١١. ولم يكُن من هديِه أخذ كَرائِم الأموال، بل وسطه.

١٢. وكان ﷺ ينهَىٰ المُتصدِّقَ أن يشتري صدقتَه، وكان يُبيحُ للغنيِّ أن يأكُلَ منها إذا أهداها إليه الفقيرُ.

١٣. كان ﷺ أحيانًا يَستَدِين لمصالح المسلمين علىٰ الصَّدقة.

١٤. وكان ﷺ يَسِمُ إبلَ الصَّدقة بيده.

١٥. وإذا عَرَاه أمرٌ استسلفَ الصَّدقةَ من أربابها، كما استسلفَ من العبَّاس صدقةَ عامَينِ.

٤٧. هَدْيُه ﷺ
في زكاة الفِطْر

١. فرض صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زكاة الفطر علىٰ المسلم، وعلىٰ مَن يقومُ علىٰ كفايته -من صغيرٍ وكبيرٍ- صاعًا من تمرٍ، أو شعيرٍ، أو أَقِطٍ، أو زبيبٍ، ورُوِي عنه: «**صَاعًا مِنْ دَقِيقٍ**».

٢. وكان من هديه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إخراجُها قبلَ صلاة العيد، «**فَمَنْ أَدَّاهَا قَبْلَ الصَّلاةِ، فَهِيَ زَكَاةٌ مَقْبُولَةٌ، وَمَنْ أَدَّاهَا بَعْدَ الصَّلاةِ، فَهِيَ صَدَقَةٌ مِنَ الصَّدَقَاتِ**». [أخرجه أبو داود]، فلا يجوز تأخيرُها عن صلاة العيد، وهي تفوتُ بالفراغ من الصَّلاة.

٣. وكان من هديه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تخصيصُ المساكين بها، ولم يكُن يقسِّمها علىٰ الأصناف الثَّمانية.

٤٨. هَدْيُه ﷺ
في صدقة التَّطوُّع

١. كان ﷺ أعظم النَّاس صدقةً بما ملكت يدُه، ولا يستكثر شيئًا أعطاه الله، ولا يستقلُّه.

٢. وكان ﷺ لا يسأل أحدٌ شيئًا عندَه إلَّا أعطاه، قليلًا كان، أو كثيرًا.

٣. وكان سُرورُه، وفرحُه بما يُعطِيه أعظمَ من سرور الآخذ بما أخذه.

٤. وكان ﷺ إذا عرض له مُحتاجٌ، آثَرَه علىٰ نفسه، تارةً بطعامه، وتارةً بلباسه.

٥. وكان ﷺ يُنوِّع في أصناف إعطائه، وصدقته، فتارةً بالهديَّة، وتارةً بالصَّدقة، وتارةً بالهبة، وتارةً بشراء الشَّيء، ثمَّ يُعطِي البائعَ السِّلعةَ، والثَّمنَ، وتارةً يقترض الشَّيء، فيردُّ أكثرَ منه.

٦. ويَقبل ﷺ الهديَّة، ويُكافِئ عليها بأكثرَ منها؛ تلطُّفًا، وتنوُّعًا في ضروب الإحسان بكلِّ مُمكنٍ.

٧. وكان إحسانه ﷺ بما يَملكُه، وبحاله، وبقوله، فيُخرِج ما عندَه، ويأمر بالصَّدقة، ويحضُّ عليها، فإذا رآه البخيل دعاه حالُه إلىٰ البَذل.

٨. وكان مَن خالطه ﷺ لا يملكُ نفسَه عن السَّماحة، ولذلك كان أشرح الخلق صدرًا، وأطيبهم نفسًا؛ فإنَّ للصَّدقة، والمعروف تأثيرًا عجيبًا في شرحِ الصَّدر.

٤٩. هَدْيُه ﷺ في الصِّيام

١. تأخَّر فرضُ الصِّيام إلىٰ ما بعدَ الهجرة، وفُرِضَ أوَّلًا علىٰ وجهِ التَّخييرِ بينَه وبينَ أن يُطعِم كلَّ يومٍ مسكينًا، ثمَّ حُتِّمَ الصَّوم، وجُعِلَ الإطعامُ للشَّيخ الكبيرِ، والمرأةِ إذا لم يُطِيقا الصَّوم.

٢. ورُخِّص للمريض، والمسافر أن يُفطِرا، ويَقضيا.

٣. ورُخِّص للحامل، والمُرضع إذا خافتا علىٰ أنفسِهما أن تُفطِرا، وتَقضيا، وإن خافتا علىٰ ولدَيْهما زادتا معَ القضاء إطعامَ مسكينٍ لكلِّ يومٍ، فإنَّ فِطرَهما لم يكُن لخوفِ مرضٍ، وإنَّما كان معَ الصِّحَّة، فجُبِرَ بإطعام مسكينٍ، كفطر الصَّحيح في أوَّل الإسلام.

٤. وكان من هَدْيِه ﷺ في شهرِ رمضانَ الإكثارُ من أنواعِ العبادةِ، وكان جبريلُ يُدارِسُه القُرآنَ في رمضانَ.

٥. وكان ﷺ يُكثِرُ فيه من الصَّدقةِ، والإحسانِ، وتلاوةِ القُرآنِ، والصَّلاة، والذِّكْر، والاعتكاف.

٦. وكان يخصُّه من العباداتِ بما لا يخصُّ به غيرَه، حتَّىٰ إنَّه ليُواصِلُ فيه أحيانًا؛ ليُوفِّر ساعات ليله، ونهاره علىٰ العبادة.

٧. وكان ﷺ ينهَىٰ أصحابه رضي الله عنهم عن الوِصال، فيقولون له: إنَّكَ تُواصِل؟ فيقول: «**وَأَيُّكُمْ مِثْلِي؟ إِنِّي أَبِيتُ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِ**» [متفق عليه]، فنهَىٰ عنه رحمةً للأُمَّة، وأَذِنَ فيه إلىٰ السَّحَر.

٨. وكان من هَدْيِه ﷺ أن لا يَدخُل في صومِ رمضانَ إلَّا برؤيةٍ مُحقَّقةٍ، أو بشهادةِ شاهدٍ، فإن لم تكُن رؤيةٌ ولا شهادةٌ، أكملَ عِدَّةَ شعبانَ ثلاثينَ، وكان ﷺ إذا حالَ ليلةَ الثَّلاثين دُونَ مَنظر الهلال سحابٌ أكمل شعبان ثلاثين، ولم يكُن يصُوم يومَ الإغْمَام، ولا أمر به.

٩. وكان من هَدْيِه ﷺ الخروجُ منه بشهادة اثنَينِ، وإذا شهد شاهدانِ برُؤيته بعدَ خروجِ وقتِ العيدِ أفطرَ، وأمرَهُم بالفِطرِ، وصلَّىٰ العيدَ من الغَدِ في وقتِها.

١٠. وكان ﷺ يُعجِّل الفِطرَ، ويحثُّ عليه، وكان يحضُّ علىٰ الفِطرِ علىٰ التَّمرِ، فإن لم يجدْهُ فعلىٰ الماءِ.

١١. وكان ﷺ يُفطِرُ قبلَ أن يُصلِّي.

١٢. كان ﷺ يقولُ إذا أفطرَ: «**ذَهبَ الظَّمأُ، وابتلَّتِ العُروقُ، وثَبتَ الأجرُ إن شاء الله**» [أخرجه أبو داود]، وكان ﷺ يقول: «**إنَّ للصَّائمِ عندَ فطرِه دعوةً ما تُردُّ**». [أخرجه ابن ماجه].

١٣. وكان ﷺ يتسحَّر، ويحثُّ عليه، ويُؤخِّرُه، ويُرغِّبُ في تأخيرِه.

١٤. ونهَىٰ ﷺ الصَّائمَ عن الرَّفَثِ، والصَّخَبِ، والسِّبَابِ، وجوابِ السِّبابِ، وأمرَهُ أن يقولَ لمَن سابَّه: «**إنِّي صَائِمٌ**». [متفق عليه].

١٥. وسافر ﷺ في رمضانَ، فصام، وأفطر، وخيَّر أصحابَه رضي الله عنهم بينَ الأمرَينِ، وكان يأمرهم بالفِطر إذا دَنَوا من العدوِّ.

١٦. ولم يكُن من هَدْيِه ﷺ تقدير المسافةِ الَّتي يُفطِر فيها الصَّائم بحَدٍّ.

١٧. وكان الصَّحابةُ رضي الله عنهم حينَ يُنشِئُون السَّفر يُفطِرون من غيرِ اعتبار مُجاوزة البيوتِ، ويُخبِرون أنَّ ذلك هَدْيُه وسنَّتُه ﷺ.

١٨. وكان يُدرِكه الفجرُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهو جُنُبٌ من أهله، فيغتسلُ بعدَ الفجر، ويصوم.

١٩. وكان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُقبِّل بعضَ أزواجه وهو صائمٌ في رمضان، ولم يَصحَّ عنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ التَّفريق بينَ الشَّابِّ والشَّيخ في التَّقبيل.

٢٠. وكان من هَدْيِه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إسقاط القضاء عمَّن أكل، أو شرب ناسيًا؛ فإنَّ الله هو الَّذي أطعمه، وسقاه.

٢١. والَّذي صحَّ عنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تفطير الصَّائم به، هو: الأكل، والشُّرب، والحِماع، والحجامة، وتعمُّد القَيْء.

٢٢. وصحَّ عنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنَّه يستاك وهو صائمٌ.

٢٣. وكان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يصبُّ علىٰ رأسه الماءَ وهو صائمٌ، وكان يتمضْمَضُ، ويستنشِقُ وهو صائمٌ، ومنع الصَّائم من المبالغة في الاستنشاق.

٢٤. ولم يصحَّ عنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنَّه احتجم وهو صائمٌ.

٥٠. هَدْيُه ﷺ
في صيام التَّطوُّع

١. كان ﷺ يصومُ حتَّىٰ يُقال: لا يُفطِرُ، ويُفطِرُ حتَّىٰ يُقال: لا يصومُ.

٢. وما استكملَ ﷺ صيامَ شهرٍ غيرَ رمضانَ، وما كان يصومُ في شهرٍ أكثرَ ممَّا كان يصوم في شعبانَ.

٣. وكان من هَدْيِه ﷺ أن يصوم من كلِّ شهرٍ.

٤. وكان ﷺ يتحرَّىٰ صيام الاثنين، والخميس.

٥. وكان رسول الله ﷺ لا يُفطر أيَّامَ البِيض في حَضَرٍ، ولا سَفَرٍ.

٦. وَأَمَّا صِيَامُ عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ، فَقَدِ اخْتُلِفَ عنه فيه.

٧. وأمَّا صيامُ ستَّة أيَّامٍ من شوَّالٍ، فصحَّ عنه ﷺ أنَّه ذكَر أن صيامَها مع رمضانَ يَعْدِلُ صيامَ الدهرِ.

٨. وأمَّا يوم عاشُوراءَ، فإنَّه ﷺ كان يتحرَّىٰ صومَه علىٰ سائر الأيَّام، ولمَّا قدم المدينةَ وجد اليهود تصومه، وتعظِّمُه، فقال: «**نَحْنُ أَحَقُّ بِمُوسَىٰ مِنْكُمْ**»، فصامَه، وأمرَ بصيامه، وذلك قبلَ فرضِ رمضانَ، فلمَّا فُرِضَ رمضانُ قال: «**مَنْ شَاءَ صَامَهُ، وَمَنْ شَاءَ تَرَكَهُ**». [أخرجه البخاري].

٩. وصحَّ عنه ﷺ أنَّ صيامَ يوم عرفة «**يُكفِّر السَّنةَ الماضيةَ والباقيةَ**». [أخرجه البخاري].

١٠. وكان من هَدْيِه ﷺ إفطار يوم عرفةَ بعرفة، وثَبتَ عنه أنَّه نهَىٰ عن صومِ يومِ عرفةَ بعرفة. [أخرجه البخاري].

١١. ولم يكُن من هَدْيِه ﷺ صيام الدَّهر، بل قد قال: «**مَنْ صَامَ الدَّهْرَ لا صَامَ، وَلا أَفْطَرَ**». [أخرجه أحمد].

١٢. وكان ﷺ يدخلُ علىٰ أهله، فيقول: «**هَلْ عِنْدَكُمْ شَيْءٌ؟**»، فإن قالوا: لا، قال: «**إِنِّي إِذًا صَائِمٌ**». [أخرجه مسلم].

١٣. وكان ﷺ أحيانًا ينوي صومَ التَّطوُّع، ثمَّ يُفطِر.

١٤. وقال ﷺ: «**إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَىٰ طَعَامٍ وَهُوَ صَائِمٌ، فَلْيَقُلْ: إِنِّي صَائِمٌ**». [أخرجه مسلم].

١٥. وكان من هَدْيِه ﷺ كراهة تخصيص يومِ الجمعة بالصَّوم.

٥١. هَدْيُه ﷺ في الاعتكافِ

١. شُرِعَ الاعتكافُ في أفضل أيَّام الصَّوم، وهو العشر الأخيرُ من رمضانَ، ولم يَذكُرِ اللهُ سبحانه الاعتكافَ إلَّا معَ الصَّوم، ولا فَعلَه رسولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلَّا معَ الصَّوم.

٢. وكان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يعتكف العشرَ الأواخرَ من رمضانَ حتَّىٰ توفَّاه اللهُ عَزَّوَجَلَّ، وتَركَه مرَّةً، فقضاه في شوَّالٍ. [متفق عليه].

٣. واعتكفَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مرَّةً في العشرِ الأوَّل، ثمَّ الأوسطِ، ثمَّ العشرِ الأواخرِ؛ يلتمس ليلةَ القَدرِ، ثمَّ تبيَّنَ له أنَّها في العشر الأواخر، فداوم علىٰ الاعتكافِ فيها حتَّىٰ لحقَ بربِّه عَزَّوَجَلَّ.

٤. وكان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يأمر بخِباءٍ، فيُضرَبُ له في المسجد يخلو فيه بربِّه عَزَّوَجَلَّ.

٥. وكان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا أرادَ الاعتكاف صلَّىٰ الفجرَ، ثمَّ دخلَ خِباءَه، فأَمرَ به مرَّةً، فضُرِبَ له، فأمرَ أزواجُه بأخبيتهنَّ فضُرِبَت،

فلمَّا صلَّىٰ الفجرَ نظر، فرأىٰ تلك الأخبيةَ، فأَمرَ بخبائه، فقوِّض، وترك الاعتكاف في رمضان حتَّىٰ اعتكف العشر الأَوَّل من شوَّالٍ.

٦. وكان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يعتكف كلَّ سنةٍ عشرة أيَّامٍ، فلمَّا كان العام الَّذي قُبِضَ فيه، اعتكف عشرين يومًا.

٧. وكان يُعارِضُه جبريل عَلَيْهِ السَّلَامُ بالقُرآن كلَّ سنةٍ مرَّةً، فلمَّا كان ذلك العامُ عارضه به مرَّتَينِ.

٨. وكان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا اعتكف دخل قُبَّتَه وحدَه.

٩. وكان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لا يدخل بيتَه إلَّا لحاجة الإنسان، ويُخرِج رأسَه من المسجد إلىٰ بيت عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فتُرجِّلُه وتغسلُه وهو في المسجد، وهي حائضٌ.

١٠. وكان بعضُ أزواجه تزورُه وهو مُعتكِفٌ، فإذا قامت تذهبُ، قام صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ معها يَقْلبُها، وكان ذلك ليلًا.

١١. ولم يكُن صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُباشر امرأةً من نسائِه وهو مُعتكفٌ، لا بقُبلةٍ، ولا غيرِها.

١٢. وكان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا اعتكفَ طُرِحَ له فراشُه، وسريرُه في مُعتكَفه.

١٣. وكان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا خرج لحاجته، مرَّ بالمريض وهو في طريقه، فلا يُعرِّج عليه إلَّا أن يسأل عنه.

٥٢. هَدْيُه ﷺ في عُمرته

١. اعتمرَ ﷺ بعدَ الهجرةِ أربعَ عُمَرٍ، كلُّهنَّ في ذي القعدة:

الأُولىٰ: عمرة الحُديبية سنةَ ستٍّ، فصدَّه المشركون عن البيت، فنحر وحلق حيثُ صُدَّ هو وأصحابه وحَلُّوا.

الثَّانية: عمرة القَضِيَّة في العام المُقبل، فدخل مكَّة، فأقام بها ثلاثًا، ثمَّ خرج.

الثَّالثة: عمرته من الجِعرانة.

الرَّابعة: عمرته الَّتي قَرَنَها معَ حجَّته.

٢. وكانت عُمَرُهُ ﷺ كلُّها في أشهر الحجِّ مُخالفًا لهدْيِ المشركين؛ فإنَّهم يكرهون العمرة فيها.

٣. وأخبر ﷺ أنَّ عمرةً في رمضانَ تعدل حجَّةً. [متفق عليه].

٥٣. هَدْيُه ﷺ فِي الذِّكر في عشر ذي الحجَّة

٤. كان ﷺ يُكثِرُ الدُّعاءَ في عشرِ ذي الحجَّة، ويأمر فيه بالإكثار من التَّهليل، والتَّكبير، والتَّحميد.

٥. ويُذكَر عنه ﷺ أنَّه كان يُكبِّر من صلاة الفجر يومَ عرفةَ إلىٰ العصرِ من آخرِ أيَّام التَّشريقِ، فيقول: «**اللهُ أَكْبَرُ اللهُ أَكْبَرُ، لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، اللهُ أَكْبَرُ اللهُ أَكْبَرُ، وَلِلهِ الحَمْدُ**» [أخرجه البيهقي)، وهذا وإن كان لا يصحُّ إسنادُه، فالعمل عليه، وإن زاد فقال: «**اللهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا، وَالحَمْدُ لِلهِ كَثِيرًا، وَسُبْحَانَ اللهِ بُكْرَةً وَأَصِيلًا**»، كان حسنًا.

٥٤. هَدْيُه ﷺ في حجِّه

١. لمَّا عزم صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ علىٰ الحجِّ أعلمَ النَّاسَ أنَّه حاجٌّ، فتجهَّزوا للخروجِ معَه، وسمعَ بذلكَ مَن حولَ المدينة، فقدموا يُريدُون الحجَّ معَ رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ووافاه في الطَّريق خلائقُ لا يُحصَونَ، وكانوا من بينِ يدَيهِ، ومن خلفه، وعن يمينه، وعن شماله مدَّ البصر.

٢. وخرج صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من المدينة نهارًا بعدَ الظُّهر لستٍّ بقِينَ من ذي القعدةِ، بعدَ أن صلَّىٰ الظُّهر بها أربعًا، وخطبهم قبلَ ذلك خُطبةً علَّمَهم فيها الإحرام، وواجباته، وسننه.

٣. فصلَّىٰ الظُّهرَ، ثمَّ تَرجَّلَ، وادَّهنَ، ولبسَ إزارَه ورداءَه، وخرج، فنزل بذي الحُلَيْفَة، فصلَّىٰ بها العصرَ ركعتَينِ.

٤. ثمَّ بات بذي الحُليفة وصلَّىٰ بها المغربَ، والعشاءَ، والصُّبحَ، والظُّهرَ، وكان نساؤُه كلُّهنَّ معَه، وطاف عليهنَّ تلك اللَّيلة.

٥. فلمَّا أراد الإحرام، اغتسل غُسلًا، ثانيًا لإحرامِه، ثمَّ طَيَّبَته عائشةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا بيدها في بدنه، ورأسه، حتَّىٰ كان وَبِيصُ المِسكِ يُرىٰ في مَفارِقه، ولحيته، ثمَّ استدامه، ولم يغسله.

٦. ثمَّ لبس صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إزارَه، ورداءَه، ثمَّ صلَّىٰ الظُّهر ركعتَينِ، ثمَّ أَهَلَّ بالحجِّ، والعمرة في مُصلَّاه.

٧. وقلَّدَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قبلَ الإحرام بُدُنَه نعلَينِ، وأَشْعَرَها في جانبها الأيمن، فشقَّ صَفْحَةَ سنامها، وسَلَتَ الدَّمَ عنها.

٨. وأحرم قارنًا، ولَبَّدَ رسولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رأسَه بالغِسْل، وهو مَا يُغسَل به الرَّأسُ من خِطْمِيٍّ، ونحوِه يُلَبَّدُ به الشَّعرُ حتَّىٰ لا ينتشر.

٩. وأَهَلَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في مُصلَّاه، ثمَّ ركب ناقتَه، فأَهلَّ أيضًا، ثمَّ أَهلَّ أيضًا لمَّا استقلَّت به علىٰ البَيْدَاء.

١٠. وكان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُهِلُّ بالحجِّ، والعمرة تارةً، وبالحجِّ تارةً؛ لأنَّ العمرة جزءٌ منه.

١١. أَهلَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بعدَ الظُّهرِ، ثمَّ لَبَّىٰ، فقال: «**لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ لا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ، إِنَّ الحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالمُلْكَ، لا شَرِيكَ لَكَ**».

١٢. ورفع صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صوته بهذه التَّلبية حتَّىٰ سمعها أصحابُه، وأمرَهم بأمر الله له أن يرفعوا أصواتَهم بها.

١٣. وكان حجُّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ علىٰ رَحْلٍ لا محملٍ، وزَامِلَتُه تحتَه.

١٤. وخيَّرهم صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عندَ الإحرام بينَ الأَنْسَاك الثَّلاثة، ثمَّ ندبَهم عندَ دُنُوِّهم من مكَّةَ إلىٰ فسخ الحجِّ، والقِرانِ إلىٰ العمرةِ لمَن لم يكُن معَه هَدْيٌ، ثمَّ حَتَّم ذلك عليهم عندَ المروة.

١٥. ووَلدَت أسماءُ بنتُ عُمَيْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا بذي الحُليفةِ محمَّدَ بنَ أبي بكرٍ، فأَمرَها صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن تغتسل، وتَسْتَثْفِر بثوبٍ، وتُحرِم وتُهلَّ، ففيه: جواز غسل المُحرم، وأنَّ الحائض تغتسل، وأنَّ الإحرام يصحُّ من الحائض.

١٦. ثمَّ سار رسولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهو يُلبِّي بتلبيته المذكورة، والنَّاسُ معَه يزيدون فيها، وينقصون، وهو يُقرُّهم.

١٧. فلمَّا كان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالرَّوْحَاء، رأىٰ حمارَ وَحْشٍ عَقِيرًا، قال: «**دَعُوهُ، فَإِنَّهُ يُوشِكُ أَنْ يَأْتِيَ صَاحِبُهُ**»، فجاء صاحبُه، فقال: شأنكم به، فأمر رسولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أبا بكرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فقسَّمَه بينَ الرِّفاق. [أخرجه النسائي)، ففيه: جواز أكل المُحرم صيدَ الحلال إذا لم يُصَد لأجله.

١٨. فلمَّا كان بسَرِف حاضت عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وقد كانت أهَلَّت بعمرةٍ، فدخلَ عليها النَّبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهي تبكي، فقال: «**مَا يُبْكِيكِ؟ لعَلَّكِ نَفِسْتِ؟**». قالت: نعم، قال: «**هَذَا شَيْءٌ كَتَبَهُ اللهُ عَلَىٰ بَنَاتِ آدَمَ، افْعَلي مَا يَفْعَلُ الحَاجُّ غيرَ أَنْ لا تَطُوفِي بِالْبَيْتِ حَتَّىٰ تَطْهُرِي**». [متفق عليه].

١٩. ثمَّ نهض رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلىٰ أن نزل بذي طُوًىٰ، وهي المعروفة بآبارِ الزَّاهِر، فبات بها ليلةَ الأحد لأربعٍ خلَوْن من ذي الحجَّة، وصلَّىٰ بها الصُّبح، ثمَّ اغتسلَ من يومه، ونهض إلىٰ مكَّة، فدخلها نهارًا من أعلاها من الثَّنِيَّة العُليا الَّتي تُشرِف علىٰ الحَجُون، وكان في العُمرة يدخلها من أسفلها، ثمَّ سار حتَّىٰ دخل المسجدَ، وذلك ضُحًىٰ.

٢٠. ودخل صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من باب بني عبد مَنافٍ الَّذي يُسمَّىٰ: باب بني شَيْبَة.

٢١. فلمَّا دخل صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ المسجد، عمد إلىٰ البيت، ولم يركع تحيَّةَ المسجد، فلمَّا حاذَىٰ الحَجَرَ استلمه، ولم يُزاحِم عليه.

٢٢. ثُمَّ أَخَذَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ يَمِينِهِ، وَجَعَلَ الْبَيْتَ عَنْ يَسَارِهِ، ولم

يَدْعُ عندَ الباب، ولا تحتَ المِيزَاب، ولا عندَ ظهر الكعبة، وأركانها، ولا وقَّتَ للطَّواف ذكرًا مُعيَّنًا، بل حُفظَ عنه بينَ الرُّكنَين: ﴿رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِي ٱلدُّنۡيَا حَسَنَةٗ وَفِي ٱلۡأٓخِرَةِ حَسَنَةٗ وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ﴾ [البقرة: ٢٠١].

٢٣. ورَمَلَ ﷺ في طوافِهِ هذا الثَّلاثة الأشواطِ، وقاربَ بينَ خُطاه، واضْطَبَع بردائه، فجعلَه علىٰ أحد كتفَيهِ، وأبدىٰ كتفَه الآخرَ ومَنكِبَه.

٢٤. وكان ﷺ كلَّما حاذَىٰ الحَجَر الأسود أشارَ إليه، واستلمه بمِحْجَنِه، وقبَّلَ المِحْجَن. (المِحْجَن: عصًا محنيَّة الرَّأس).

٢٥. وثَبتَ عنه ﷺ أنَّه استلم الرُّكنَ اليَماني، ولم يَثبُت عنه ﷺ أنَّه قبَّلَه، ولا قَبَّلَ يدَه عندَ استلامه.

٢٦. وثَبتَ عنه ﷺ أنَّه قَبَّلَ الحَجَر الأسودَ، وثبت عنه أنَّه استلمه بيده، فوضعَ يدَه عليه، ثمَّ قَبَّلَها، وثبت عنه أنَّه استلمَه بمِحْجَنه، فهذه ثلاثُ صفاتٍ.

٢٧. وكان ﷺ إذا استلم الرُّكْنَ قال: «**بِاسْمِ اللهِ، واللهُ أَكْبَرُ**»، وكلَّما أتىٰ علىٰ الحَجَر الأسود قال: «**اللهُ أَكْبَرُ**».

٢٨. ولم يستلم ﷺ، ولم يمسَّ مِنَ الأركانِ إلَّا الرُّكنَ اليَمانيَّ، والحَجَرَ الأسودَ فقط.

٢٩. ولمَّا فرغ من طوافه ﷺ جاء إلى خلف المقام، فقرأ: ﴿وَٱتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبۡرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى﴾ [البقرة: ١٢٥]، فركع ركعتَينِ، والمقامُ بينَه وبينَ البيت، قرأ فيهما بالإخلاصِ، والكافرونَ.

٣٠. فلمَّا فرغَ ﷺ من صلاتِه أقبلَ علىٰ الحَجَرِ، فاستلمَهُ، ثمَّ خرجَ إلىٰ الصَّفا مِنَ البابِ الَّذي يُقابلُهُ، فلمَّا دنا منه قرأ: ﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلۡمَرۡوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ﴾ [البقرة: ١٥٨]، «**أَبْدَأُ بِمَا بَدَأَ اللهُ بِهِ**».

٣١. ثمَّ رقي ﷺ عليه حتَّىٰ رأىٰ البيتَ، فاستقبلَ القِبلةَ، فوحَّد اللهَ، وكبَّره، وقالَ: «**لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ وَلَهُ الحَمْدُ، وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ، أَنْجَزَ وَعْدَهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ، وَهَزَمَ الأَحْزَابَ وَحْدَهُ**»، ثمَّ دعا بينَ ذلكَ، قال مِثلَ هذا ثلاثَ مرَّاتٍ.

٣٢. ثمَّ نزل ﷺ إلىٰ المَرْوَة يمشي، فلمَّا انصَبَّت قدماه سَعَىٰ، حتَّىٰ إذا جاوزَ الواديَ، وأَصْعَدَ مَشَىٰ، وهما الآنَ بينَ العَلَمَينِ الأخضرَينِ في أوَّل المَسعَىٰ.

٣٣. فلمَّا وصل ﷺ إلىٰ المَرْوَة رَقِيَ عليها، واستقبل البيت، وكبَّرَ اللهَ ووحَّدَه، وفعلَ كما فعلَ علىٰ الصَّفا.

٣٤. فلمَّا أكملَ سعيَه عند المروةِ، أَمرَ كلَّ مَن لا هَدْيَ معَه أن يحلَّ حتمًا، وأَمرَهم أن يحلُّوا الحلَّ كلَّه، وأن يبقوا كذلك إلىٰ يوم التَّرْوِيَة.

٣٥. ولم يحلَّ ﷺ من أجل هَدْيِه، وهُناك قال: «**لَوِ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ، لَمَا سُقْتُ الهَدْيَ، وَلَجَعَلْتُهَا عُمْرَةً**». [متفق عليه].

٣٦. وهُناك دعا ﷺ للمُحَلِّقين بالمغفرة ثلاثًا، وللمُقَصِّرين مرَّةً.

٣٧. وأمَّا نساؤه ﷺ فحلَلْنَ وكُنَّ قارناتٍ إلَّا عائشة، فإنَّها لم تحلَّ من أجل تعذُّر الحلِّ عليها لحيضها.

٣٨. وكان ﷺ يُصلِّي مدَّةَ مقامه إلىٰ يوم التَّروية بمنزله بالمسلمين بظاهر مكَّة، فأقام أربعة أيَّامٍ يقصر الصَّلاة.

٣٩. فلمَّا كان يومُ الخميس ضُحًى توجَّه بمَن معَه من المسلمين إلى مِنًى، فأحرم بالحجِّ مَن كان أحلَّ منهم من رحالهم، ولم يدخلوا إلى المسجد، بل أحرموا ومكَّة خلفَ ظهورهم.

٤٠. فلمَّا وصل ﷺ إلىٰ مِنًىٰ، نزل، وصلَّىٰ بها الظُّهر، والعصر، وبات بها.

٤١. فلمَّا طلعت الشَّمس، سار إلىٰ عرفةَ.

٤٢. وكان من الصَّحابة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمُ المُلَبِّي، ومنهم المُكبِّر، وهو يسمع ولا يُنكِر.

٤٣. فوجد صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ القُبَّة قد ضُرِبَت له بنَمِرَةَ بأمره، فنزل فيها، حتَّىٰ إذا زالت الشَّمس أمر بناقته القَصْوَاء، فرُحِلَت.

٤٤. ثمَّ سار صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ حتَّىٰ أتىٰ بطنَ الوادي من أرضِ عُرَنَة، فخطب النَّاسَ وهو علىٰ راحلته خُطبةً عظيمةً.

٤٥. فلمَّا أتمَّها، أمر بلالًا رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ فأذَّن، ثمَّ أقام، فصلَّىٰ الظُّهر ركعتَينِ أسرَّ فيهما القراءة، وكان يومَ الجمعة، ثمَّ أقام، فصلَّىٰ العصر ركعتَينِ أيضًا، ومعَه أهل مكَّة، فصلَّوا بصلاته قصرًا وجمعًا.

٤٦. فلمَّا فرغ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ من صلاته ركب حتَّىٰ أتىٰ الموقفَ، فوقف في ذيل الجبل عندَ الصَّخَرَات، واستقبل القِبلةَ، وجعل حَبْلَ المُشاةِ بينَ يدَيهِ، وكان علىٰ بعيره، فأخذ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ في الدُّعاء، والتَّضرُّع، والابتهال إلىٰ غروب الشَّمس.

٤٧. وأَمرَ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ النَّاسَ أن يرفعوا عن بطن عُرَنَةَ، وأخبر أنَّ عرفةَ كلَّها موقفٌ، وأرسل صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ إلىٰ النَّاس أن يكونوا علىٰ مشاعرهم، ويقفوا بها؛ فإنَّها من أثر إِرْثِ أبيهم إبراهيم.

٤٨. وكان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في دعائه رافعًا يدَيهِ إلىٰ صدره، كاستِطعام المسكين.

٤٩. وأخبرَهم صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنَّ خيرَ الدُّعاءِ دعاءُ يوم عرفةَ، ومن دعائِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الموقفِ: «**اللَّهُمَّ لَكَ الحَمْدُ كَالَّذِي نَقُولُ، وَخَيْرًا مِمَّا نَقُولُ، اللَّهُمَّ لَكَ صَلاتِي، وَنُسُكِي، وَمَحْيَايَ، وَمَمَاتِي، وَإِلَيْكَ مَآبِي، وَلَكَ رَبِّ تُرَاثِي، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ القَبْرِ، وَوَسْوَسَةِ الصَّدْرِ، وَشَتَاتِ الأَمْرِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا يَجِيءُ بِهِ الرِّيحُ**». [أخرجه الترمذي].

٥٠. ومن دعائه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هناك: «**اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَسْمَعُ كَلامِي، وَتَرَى مَكَانِي، وَتَعْلَمُ سِرِّي، وَعَلانِيَتِي، لا يَخْفَى عَلَيْكَ شَيْءٌ مِنْ أَمْرِي، أَنَا الْبَائِسُ الْفَقِيرُ، الْمُسْتَغِيثُ الْمُسْتَجِيرُ، الْوَجِلُ الْمُشْفِقُ، الْمُقِرُّ الْمُعْتَرِفُ بِذَنْبِهِ، أَسْأَلُكَ مَسْأَلَةَ الْمِسْكِينِ، وَأَبْتَهِلُ إِلَيْكَ ابْتِهَالَ الْمُذْنِبِ الذَّلِيلِ، وَأَدْعُوكَ دُعَاءَ الْخَائِفِ الضَّرِيرِ، مَنْ خَشَعَتْ لَكَ رَقَبَتُهُ، وَفَاضَتْ لَكَ عَيْنَاهُ، وَذَلَّ لَكَ جَسَدُهُ، وَرَغِمَ أَنْفُهُ لَكَ، اللَّهُمَّ لا تَجْعَلْنِي بِدعَائِكَ شَقِيًّا، وَكُنْ بِي رَؤُوفًا رَحِيمًا، يَا خَيْرَ الْمَسْئُولِينَ، وَيَا خَيْرَ الْمُعْطِينَ**». [أخرجه الطبراني].

وأسانيد هذه الأدعية فيها ضعف.

٥١. وكانَ أكثرُ دعاءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يومَ عرفةَ: «**لا إِلَهَ إِلَّا**

اللهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ وَلَهُ الحَمْدُ، وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ». [أخرجه الترمذي].

٥٢. وعلىٰ عرفة أُنزلت عليه: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣].

٥٣. فلمَّا غربت الشَّمس، واستحكم غروبُها بحيث ذهبت الصُّفْرَة، أفاض ﷺ من عرفة، وأَرْدَفَ أُسامةَ بنَ زيدٍ خلفَه.

٥٤. وأفاضَ بالسَّكينةِ، وضمَّ إليه زِمَامَ ناقته، حتَّىٰ إنَّ رأسَها ليضرب طرفَ رجلَيهِ، وهو ﷺ يقولُ: **«أَيُّهَا النَّاسُ، عَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ؛ فَإِنَّ البِرَّ لَيْسَ بِالْإِيضَاعِ»** (أي: بِالْإِسْرَاعِ). [أخرجه البخاري].

٥٥. وأفاض ﷺ من طريقِ المَأْزِمَيْنِ، ثمَّ جعل يسيرُ العَنَقَ (وهو نوعٌ من المسير، ليس بالسَّريع ولا البطيء)، فإذا وجد فَجوةً (وهو المُتَّسَع) نَصَّ سيرَه (أي: رفعَه فوقَ ذلك).

٥٦. وكلَّما أتىٰ ﷺ ربوةً من الرُّبَىٰ، أَرْخَىٰ للنَّاقة زمامَها قليلًا حتَّىٰ تصعد.

٥٧. وكان ﷺ يُلبِّي في مسيرِه ذلك لا يقطع التَّلبية.

٥٨. فلمَّا كان ﷺ في أثناءِ الطَّريق نزلَ، فبالَ، وتوضَّأَ وضوءًا خفيفًا، فقالَ له أُسامةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: الصَّلاةَ يا رسولَ الله؟ قالَ: «**المُصَلَّىٰ أَمَامَكَ**». [متفق عليه].

٥٩. ثمَّ سارَ ﷺ حتَّىٰ أتىٰ مُزْدَلفَةَ، فتوضَّأ، ثمَّ أَمرَ بالأذانِ، فأذَّنَ المؤذِّنُ، ثمَّ أقامَ، فصلَّىٰ المغربَ قبلَ حَطِّ الرِّحال، وتبريك الجِمال، فلمَّا حَطُّوا رحالَهم أَمرَ، فأُقيمتِ الصَّلاةُ، ثمَّ صلَّىٰ العِشاءَ بإقامةٍ بلا أذانٍ، ولم يُصلِّ بينَهما شيئًا، ثمَّ نامَ حتَّىٰ أصبح.

٦٠. وأَمرَ ﷺ في تلك اللَّيلة بضَعَفَة أهله أن يتقدَّموا إلىٰ مِنًىٰ قبلَ طلوعِ الفجر، وكان عندَ غَيْبُوبة القمر.

٦١. فلمَّا طلع الفجرُ صلَّاها في أوَّل الوقتِ بأذانٍ، وإقامةٍ، ثمَّ ركب حتَّىٰ أتىٰ موقفَه عندَ المَشعَرِ الحرام، فاستقبلَ القِبلةَ، وأخذ في الدُّعاءِ، والتَّضرُّع، والتَّكبير، والتَّهليل، والذِّكرِ حتَّىٰ أَسْفَرَ جدًّا.

٦٢. ووقف ﷺ في موقفِه، وأعلمَ النَّاسَ أنَّ مُزْدَلفَةَ كلَّها موقِفٌ، ثمَّ سارَ مُرْدِفًا للفَضْل رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وهو يُلبِّي في مسيره.

٦٣. وفي طريقه ذلك أَمرَ ابن عبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن يَلقُط له

حصىٰ الجِمار، سبعَ حصياتٍ، فالتقطَ له سبعًا من حصىٰ الخَذْف، فجعل ينفضهنَّ في كفِّه، ويقول ﷺ: «**بِأَمْثَالِ هَؤُلاءِ فَارْمُوا، وَإِيَّاكُمْ وَالْغُلُوَّ فِي الدِّينِ! فَإِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمُ الْغُلُوُّ فِي الدِّينِ**». [أخرجه النسائي].

٦٤. فلمَّا أتىٰ بطنَ مُحَسِّرٍ (برزخ بين منىٰ ومزدلفة) حرَّك ناقتَه، وأسرع السَّير، وسلك ﷺ الطَّريقَ الوُسطَىٰ بينَ الطَّريقَينِ، وهي الَّتي تَخرج علىٰ الجمرة الكُبرَىٰ، حتَّىٰ أتىٰ مِنًىٰ.

٦٥. فأتىٰ جمرةَ العَقَبَة، فوقف في أسفل الوادي، وجعلَ البيتَ عن يسارِه ومِنًىٰ عن يمينِهِ، واستقبلَ الجمرةَ وهو علىٰ راحلته، فرماها راكبًا بعدَ طلوعِ الشَّمس واحدةً بعدَ واحدةٍ يُكبِّرُ معَ كلِّ حصاةٍ، وحينَئذٍ قطعَ التَّلبيةَ، وبلالٌ وأُسامةُ معَه، أحدُهما آخذٌ بخِطَامِ ناقته، والآخَر يُظلِّله بثوبه من الحرِّ.

٦٦. ثمَّ رجع ﷺ إلىٰ مِنًىٰ، فخطب، ثمَّ انصرف إلىٰ المَنْحَر بمِنًىٰ، فنحر ثلاثًا وستِّين بَدَنَةً بيده، وكان ينحرها قائمةً معقولةً يدُها اليُسرىٰ، وكان عددُها عددَ سنِي عُمرِه، ثمَّ أمسكَ، وأَمرَ عليًّا أن ينحرَ ما بقي من المائة.

٦٧. ثمَّ أَمرَه ﷺ أن يتصدَّق بجِلالها، وجلودها،

ولحومها في المساكين، وأَمرَه أن لا يُعطي الجزَّار في جزارتها شيئًا منها، وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**نَحْنُ نُعْطِيهِ مِنْ عِنْدِنَا**». [متفق عليه].

٦٨. ونحرَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بمَنْحَره بمِنًىٰ، وأعلمهم أنَّ منًىٰ كلَّها منحرٌ، وأنَّ فِجَاجَ مكَّة طريقٌ ومنحرٌ.

٦٩. فلمَّا أكمل نَحْرَه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، استدعىٰ بالحلَّاق، فحلق رأسَه، وقال له: «**خُذْ**» وأشار إلىٰ جانبه الأيمن، ثمَّ قسَّمَه بينَ مَن يليه، ثمَّ أشار إليه، فحلق الأيسر، ثمَّ قال: «**هَا هُنَا أَبُو طَلْحَةَ؟**»، فدفعه إليه.

٧٠. ودعا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ للمُحلِّقينَ بالمغفرة ثلاثًا، وللمُقصِّرينَ مرَّةً.

٧١. ثمَّ أفاض صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلىٰ مكَّة قبلَ الظُّهر راكبًا، فطاف طوافَ الإفاضة، ولم يطُفْ غيرَه، ولم يرمُلْ فيه، ولا في طوافِ الوداعِ، وإنَّما رملَ في طوافِ القدومِ.

٧٢. ثمَّ أتىٰ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زمزمَ وهم يسقونَ، فشربَ وهو قائمٌ.

٧٣. وطافت عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا في ذلك اليوم طوافًا واحدًا، وسعت سعيًا واحدًا أجزأَها عن حَجِّها، وعُمرتها.

٧٤. وطافت صفيَّة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ذلك اليوم، ثمَّ حاضَت، فأجزأَها

ذلك عن طواف الوداع، فاستقرَّت سنَّتُه ﷺ: إذا حاضت المرأة قبلَ الطَّواف أن تقرن، وتكتفي بطوافٍ واحدٍ، وسعيٍ واحدٍ، وإن حاضت بعدَ طواف الإفاضة أجزأَها عن طواف الوداعِ.

٧٥. ثمَّ رجع ﷺ إلىٰ مِنًىٰ من يومه ذلك، فبات بها.

٧٦. فلمَّا أصبح ﷺ انتظر زوالَ الشَّمس، فلمَّا زالت مشىٰ إلىٰ الجمرة، ولم يركب، فبدأَ بالجمرةِ الأُولىٰ الَّتي تلي مسجد الخَيْفِ، فرماها بسبع حصياتٍ واحدةً بعدَ واحدةٍ، يقول معَ كلِّ حصاةٍ: «**اللهُ أَكْبَرُ**»، ثمَّ تقدَّم عن الجَمْرَة أمامَها حتَّىٰ أسهل، فقام مُستقبِلَ القِبلة، ثمَّ رفع ﷺ يدَيهِ، ودعا دعاءً طويلًا بقدر سورة البقرة.

٧٧. ثمَّ أتىٰ ﷺ الجمرة الوسطَىٰ، فرماها كذلك، ثمَّ انحدرَ ذاتَ اليسار ممَّا يلي الوادي، فوقف مُستقبِلَ القِبلة رافعًا يدَيهِ يدعو قريبًا من وقوفه الأوَّل.

٧٨. ثمَّ أتىٰ ﷺ جمرة العَقَبَة، فاستبطن الوادي، وجعل البيتَ عن يساره، فرماها بسبع حصياتٍ كذلك، ثمَّ رجع، ولم يبقَ عندَها.

٧٩. وخطب ﷺ بمِنًىٰ خطبتين: يوم النَّحر وقد تقدَّمت، والثَّانية: في أوسط أيَّام التَّشريق.

٨٠. واستأذنه العبَّاس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن يبيتَ بمكَّة ليالي مِنًىٰ من أجل سقايته، فأذن له، واستأذنه رِعَاءُ الإبل في البيتوتة خارجَ منًىٰ عند الإبل، فأرخصَ لهم أن يرمُوا يوم النَّحر، ثمَّ يَجْمَعُوا رميَ يومَينِ بعدَه، يرمونه في أحدهما.

٨١. ومَن له مالٌ يخاف ضياعه، أو مريضٌ يخاف من تخلُّفه عنه، أو كان مريضًا لا يُمكنه البيتوتةُ، سقطت عنه بتنبيه النَّصِّ علىٰ هؤلاء.

٨٢. ولم يتعجَّلْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في يومينِ، بل تأخَّر حتَّىٰ أكمل الرَّمي في الأيَّام الثَّلاثة.

٨٣. وأفاضَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يومَ الثُّلاثاء بعدَ الظُّهر إلىٰ المُحَصَّب، فوجد أبا رافعٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قد ضرب قُبَّتَه هُناك، فصلَّىٰ به الظُّهر، والعصر، والمغرب، والعشاء، ورقد رقدةً.

٨٤. ثمَّ نهض صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلىٰ مكَّة، فطاف للوداعِ ليلًا سحرًا.

٨٥. ورغبت إليه عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تلك اللَّيلةَ أن يُعمِرَها عُمرةً مُفردةً، فأخبرها أنَّ طوافَها بالبيت، وبالصَّفا، والمروة قد أجزأَها عن حجِّها وعُمرتِها، فأبت إلَّا أن تعتمرَ عُمرةً مُفردةً، فأَمرَ أخاها أن يُعمِرَها من التَّنْعِيم، ففرغت من عُمرتِها ليلًا، ثمَّ

وافتِ المُحصَّب معَ أخيها في جوف اللَّيل، فنادىٰ بالرَّحيل، فارتحل النَّاس، ثمَّ طاف بالبيت قبلَ صلاةِ الصُّبح.

٨٦. ثمَّ ارتحلَ ﷺ راجعًا إلىٰ المدينة، فلمَّا كان بالرَّوْحَاء لقي ركبًا، فسلَّم عليهم، وقال: «**مَنِ الْقَوْمُ؟**» فقالوا: المسلمون، قالوا: فمن القوم؟ فقال: «**رَسُولُ اللهِ**»، فرفعت إليه امرأةٌ صبيًّا لها، فقالت: يا رسولَ الله، ألهذا حجٌّ؟ قال: «**نَعَمْ، وَلَكِ أَجْرٌ**». [أخرجه مسلم].

٨٧. فلمَّا أتىٰ ﷺ ذا الحُلَيْفَة بات بها، فلمَّا رأىٰ المدينة كبَّر ثلاثَ مرَّاتٍ، وقال: «**لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الحَمْدُ، وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، آيِبُونَ تَائِبُونَ، عَابِدُونَ سَاجِدُونَ، لِرَبِّنَا حَامِدُونَ، صَدَقَ اللهُ وَعْدَهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ، وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ**».

٨٨. ثمَّ دخلها ﷺ نهارًا من طريق المُعَرَّس، وخرج من طريق الشَّجرة.

٥٥. هَدْيُه ﷺ في الهدايا، والضَّحايا، والعَقِيقَة

١. أهدىٰ صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ الغنمَ، وأهدىٰ الإبلَ، وأهدىٰ عن نسائه البقرَ.

٢. وأهدي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ في مقامه، وفي حجَّته، وفي عُمرته.

٣. وكانت سُنَّتُه صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ تقليد الغنم دُونَ إشعارها، وإذا بعثَ بهَدْيِه وهو مقيمٌ، لم يُحرِّم منه شيئًا كان منه حلالًا.

٤. وكان صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ إذا أهدىٰ الإبلَ قَلَّدَها، وأَشْعَرَها، فيشُقُّ صَفْحَةَ سَنَامِها الأيمن يسيرًا حتَّىٰ يسيل الدَّم.

٥. وكان صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ إذا بعثَ بهديٍ أَمرَ رسولَه إذا أشرف علىٰ عطبٍ شيءٌ منه أن ينحرَه، ثمَّ يصبُغَ نَعْلَه في دمه، ثمَّ يجعلَه علىٰ صَفْحَتِه، ولا يأكل منه، ولا أحدٌ من رُفقَته، ثمَّ يقسم لحمَه.

٦. وشرَّك صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ بينَ أصحابه في الهَدْيِ، البَدَنَة عن سبعةٍ، والبقرة عن سبعةٍ.

٧. وأباح صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لسائق الهَدْيِ ركوبَه بالمعروف إذا احتاج حتَّىٰ يجد غيرَه، وقال عليٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «يَشْرَبُ مِنْ لَبَنِهَا مَا فَضَلَ عَنْ وَلَدِهَا».

٨. وكان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هديُه أن ينحرَ الإبل قيامًا، مَعقُولةً يدها اليُسرىٰ.

٩. وكان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُسمِّي الله عندَ نحره، ويُكبِّر.

١٠. وكان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يذبح نُسُكَه بيده، ورُبَّما وكَّل في بعضه.

١١. وكان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا ذبح الغنم وضعَ قدمَيهِ علىٰ صِفاحِها، ثمَّ سمَّىٰ، وكبَّر، ونحرَ.

١٢. وأباح لأُمَّته أن يأكلوا من هَداياهم، وضَحاياهم، ويتزوَّدوا منها.

١٣. وكان هَدْيُه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذبح هَدْي العمرة عندَ المروة، وهَدْي القِران بمِنًىٰ، ولم ينحر هَدْيَه قطُّ إلَّا بعدَ أن حَلَّ.

١٤. ولم يَنحره أيضًا إلَّا بعدَ طلوع الشَّمس، وبعدَ الرَّمي، فهذه أربعةُ أمورٍ مُرتَّبةٌ يومَ النَّحرِ: أوَّلُها: الرَّمي، ثمَّ النَّحر، ثمَّ الحَلْق، ثمَّ الطَّواف، ولم يُرخِّص في النَّحر قبلَ طلوع الشَّمس البتَّةَ.

٥٦. هَدْيُه ﷺ في الأضاحي

١. لم يكُن صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يدعُ الأضحيةَ.

٢. وكان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُضحِّي بكبشَينِ ينحرهما بعدَ الصَّلاة، وأخبر أنَّ مَن ذبحَ قبلَها، فليس من النُّسُك في شيءٍ، وإنَّما هو لحمٌ قدَّمَه لأهله.

٣. ومَن هَدْيِه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنَّ مَن أرادَ التَّضحيةَ، ودخلَ العشرُ، فلا يأخذ من شَعرِه، وبَشرتِه شيئًا.

٤. وأمرهم أن يَذبحوا الجَذَع منَ الضَّأن، والثَّنِيَّ ممَّا سِواه.

٥. وكان من هَدْيِه اختيار الأُضحية، واستِحسَانها، وسلامَتها من العيوب، ونهَىٰ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن أن يُضحَّىٰ بعَضْباء الأُذن والقَرن، (أي: مقطوع الأذن ومكسور القرن -النِّصف فما زاد-).

٦. وأَمرَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن تُستشرَف العينُ، والأُذُنُ، (أي: يُنظَر إلىٰ سلامتهما).

٧. وأَمرَ ﷺ أن لا يُضحَّىٰ بعَوْرَاء، ولا مُقَابَلَةٍ، ولا مُدَابَرَةٍ، ولا شَرْقَاء، ولا خَرْقَاء. (المقابلة: الَّتي قُطع مُقدَّمُ أُذُنها، والمُدَابَرَة: الَّتي قُطع مُؤخَّر أُذُنها، والشَّرْقَاء: الَّتي شُقَّت أُذُنها، والخَرْقَاء: الَّتي خُرقت أُذُنها).

٨. وكان من هَدْيِه أن يُضحِّيَ بالمُصلَّىٰ.

٩. وذبحَ ﷺ يومَ النَّحر كبشينِ أَقْرَنَينِ، أَمْلَحَيْنِ، مَوْجُوءَيْنِ، فلمَّا وجَّههُما قال: «**وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ حَنِيفًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ، إِنَّ صَلاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لله رَبِّ الْعَالَمِينَ، لا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ، اللَّهُمَّ مِنْكَ، وَلَكَ عَنْ مُحَمَّدٍ، وَأُمَّتِهِ، بِاسْمِ اللهِ، وَاللهُ أَكْبَرُ**»، ثُمَّ ذَبَحَ. [أخرجه أبو داود وابن ماجه].

١٠. وأَمرَ النَّاس إذا ذبحوا أن يُحسِنوا الذِّبْحَة، وإذا قتلوا أن يُحسِنوا القِتْلَة، وقال ﷺ: «**إِنَّ اللهَ كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ**». [أخرجه مسلم].

١١. ومن هَدْيِه ﷺ أنَّ الشَّاة تُجزئ عن الرَّجل وعن أهل بيته.

٥٧. هَدْيُه ﷺ في العَقِيقَة

١. صحَّ عنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من حديث عائشةَ: «**عنِ الغُلامِ شاتانِ، وعن الجاريةِ شاةٌ.**

٢. **تُذبَح عنه يومَ السَّابع، ويُحلَق رأسُه، ويُسمَّىٰ**». [أخرجه أبوداود].

٥٨. هَدْيُه ﷺ
في الأسماء، والكُنى

١. ثبت عنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنَّه قال: «**إِنَّ أَخْنَعَ اسْمٍ عِنْدَ اللهِ** عَزَّوَجَلَّ: **رَجُلٌ تَسَمَّىٰ مَلِكَ الْأَمْلاكِ، لا مَالِكَ إِلَّا اللهُ**». [متفق عليه].

٢. وثبت عنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنَّه قال: «**إِنَّ أَحَبَّ الْأَسْمَاءِ إِلَىٰ اللهِ: عَبْدُ اللهِ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، وَأَصْدَقَهَا: حَارِثٌ، وَهَمَّامٌ، وَأَقْبَحَهَا: حَرْبٌ، وَمُرَّةُ**». [أخرجه أبو داود].

٣. وثبت عنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنَّه قال: «**لا تُسَمِّيَنَّ غُلامَكَ يَسَارًا، وَلا رَبَاحًا، وَلا نَجِيحًا، وَلا أَفْلَحَ، فَإِنَّكَ تَقُولُ: أَثَمَّ هُوَ؟ فَلا يَكُونُ، فَيَقُولُ: لا**». [أخرجه مسلم].

٤. وثبت عنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنَّه غيَّرَ اسم عاصية، وقال: «**أَنْتِ جَمِيلَةٌ**». [أخرجه مسلم].

٥. وكان اسم جُوَيْرِيَة: بَرَّةً، فغيَّره صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلىٰ جويرية، وقالت زينبُ بنتُ أمِّ سَلَمَة: نهىٰ رسولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن

يُسمَّىٰ بهذا الاسم، وقال: «**لا تُزَكُّوا أَنْفُسَكُمْ، اللهُ أَعْلَمُ بِأَهْلِ الْبِرِّ مِنْكُمْ**». [أخرجه مسلم].

٦. وغيَّر صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسم أبي الحَكَم إلىٰ أبي شُرَيْحٍ، وغيَّر اسم أَصْرَم إلىٰ زُرْعَة، وغيَّر اسم حَزْن جدِّ ابنِ المُسيِّب إلىٰ سَهْلٍ، فأَبَىٰ، وقال: السُّهل يُوطَأُ، ويُمتَهنُ. [أخرجه البخاري].

٧. وغيَّر صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أرضًا اسمها عَفْرَة، سمَّاها خَضِرَة، وشِعْبَ الضَّلالة سمَّاه شِعْبَ الهداية، وبنو مُغْوِية سمَّاهم بني رِشْدَة.

٨. وكان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يحبُّ الاسمَ الحسنَ، وأَمرَ إذا أَبْرَدوا إليه بريدًا أن يكونَ حسَنَ الاسمِ، حسَنَ الوجهِ.

٩. وكان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يأخذ المعانيَ من أسمائِها في المنام، واليقظة، كما رأىٰ أنَّه هو وأصحابه في دار عُقبةَ بن رافعٍ، فأُتُوا برُطبٍ من رُطبِ ابنِ طابٍ، فأوَّلَه أنَّ العاقبةَ لهم في الدُّنيا، والرِّفعةَ في الآخرةِ، وأنَّ الدِّين الَّذي اختارَه الله لهم قد أَرْطَبَ، وطَابَ.

١٠. وتأوَّل صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سهولة الأمر يوم الحُدَيْبِية من مجيء سُهَيْلٍ.

١١. وكان ﷺ يكرهُ الأمكنةَ المُنكَرةَ الأسماءِ، ويكرَه العبورَ فيها، كما مرَّ بينَ جبلَينِ، فسأل عن اسميهما، فقالوا: فاضحٌ ومُخزٍ، فعدل عنهما.

١٢. ولمَّا قدم النَّبِيُّ ﷺ المدينة واسمها يَثْرِبُ، سمَّاها طَيْبَةَ؛ لما زالَ عنها من معنىٰ التَّثريبِ.

١٣. ولمَّا كانت أخلاقُ الأنبياءِ أشرفَ الأخلاق، كانت أسماؤُهم أحسنَ الأسماءِ، فنَدَبَ النَّبِيُّ ﷺ أُمَّتَه إلىٰ التَّسمِّي بأسمائهم، فقال: «**تَسَمَّوْا بِأَسْمَاءِ الْأَنْبِيَاءِ**». [أخرجه أبو داود].

١٤. وأمَّا الكُنية، فهي نوع تكريمٍ، وكان هَدْيُه ﷺ تكنية مَن له ولدٌ، ومَن لا ولدَ له، ولم يثبت عنه أنَّه نهىٰ عن كُنيةٍ إلَّا الكُنية بأبي القاسم.

٥٩. هَدْيُه ﷺ
في حفظ المَنْطِق، واختيار الألفاظِ

١. كان ﷺ يتخيَّر في خطابه، ويختار لأُمَّته أحسنَ الألفاظ، وأبعدَها من ألفاظ أهل الجفاء والفُحشِ، فلم يكُن فاحِشًا، ولا مُتفحِّشًا، ولا صَخَّابًا، ولا فَظًّا.

٢. وكان ﷺ يكره أن يُستعمَل اللَّفْظ الشَّريف في حقِّ مَن ليس كذلك:

فمنع أن يُقال للمُنافق: سيِّدٌ.

ومنع أن يُسمَّىٰ العنب كَرْمًا.

وكذلك تغييرُه لاسم أبي الحَكَم مِنَ الصَّحابة إلىٰ أبي شُرَيْحٍ، وقال: «**إِنَّ اللهَ هُوَ الحَكَمُ، وَإِلَيْهِ الحُكْمُ**». [أخرجه أبو داود].

ومنه: نهيُه المملوكَ أن يقول لسيِّده: ربِّي، وللسَّيد أن يقول لمملوكه: عَبْدِي، وأَمَتِي.

ومن هذا: قولُه للخطيب الَّذي قال: مَن يُطِعِ اللهَ ورسولَه فقد رَشَدَ، ومَن يعصِهما فقد غَوَىٰ: «**بِئْسَ الخَطِيبُ أَنْتَ! قُلْ: وَمَنْ يَعْصِ اللهَ وَرَسُولَهُ**». [أخرجه مسلم].

ومنه: قوله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**لا تَقُولُوا: مَا شَاءَ اللهُ، وَشَاءَ فُلانٌ**». [أخرجه البخاري].

وفي معناه: قولُ مَن لا يتوقَّىٰ الشِّركَ: أنا بالله وبك، وأنا في حَسْب الله وحَسْبك، وما لي إلَّا الله وأنتَ، وأنا مُتوكِّلٌ علىٰ الله وعليك، وهذا من الله ومنك، ووالله وحياتك، وأمثال هذه الألفاظ الَّتي يجعل قائلُها المخلوقَ نِدًّا لله، وهي أشدُّ منعًا وقُبحًا من قوله: ما شاء الله وشئتَ.

فأمَّا إذا قال: أنا بالله ثمَّ بكَ، وما شاء الله ثمَّ شئتَ؛ فلا بأس، كما في حديث الثَّلاثة: «**لا بلاغَ لي اليومَ إلَّا بالله، ثمَّ بك**».

ومنها: أن يقول في دُعائه: اللَّهمَّ اغفر لي إن شئتَ، وارحمني إن شئتَ.

ومنها قول الرَّجل: هَلَكَ النَّاسُ، فقد قال صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**إِذَا قَالَ الرَّجُلُ: هَلَكَ النَّاسُ، فَهُوَ أَهْلَكُهُمْ**». [أخرجه مسلم]، وفي معناه: فَسَدَ النَّاسُ، وفَسَدَ الزَّمانُ، ونحوه.

ونهىٰ أن يُقال: «**مُطِرْنا بنَوْء كذا وكذا**».

ومنها: أن يَحلف بغيرِ الله، فقد صحَّ عنه صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ أنَّه قالَ: «**مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللهِ، فَقَدْ أَشرَكَ**». [أخرجه الترمذي].

٣. وكان صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ يكره أن يُستعمَل اللَّفظ المكروه في حقِّ مَن ليس من أهله، وهو أن تُطلَق ألفاظُ الذَّمِّ علىٰ مَن ليس من أهلها، فمثلُ نهيِه عن سبِّ الدَّهر، وقال: «**إِنَّ اللهَ هُوَ الدَّهْرُ**». [أخرجه البخاري].

ومنها: سبُّ الرِّيحِ إذا هبَّت، بل يسألُ اللهَ خيرَها، وخيرَ ما أُرسِلَت به، ويعوذ بالله من شرِّها، وشرِّ ما أُرسلَت به. [أخرجه الترمذي].

ومنها: سبُّ الحُمَّىٰ، نهىٰ عنه، وقال: «**إِنَّهَا تُذْهِبُ خَطَايَا بَنِي آدَمَ، كَمَا يُذْهِبُ الْكِيرُ خَبَثَ الحَدِيدِ**». [أخرجه مسلم].

ومن هذا: نهيُه صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ أن يقول الرَّجل: خَبُثَتْ نَفْسِي، ولكن يقول: لَقِسَتْ نَفْسِي، ومعناهما واحدٌ، أي: غَثَّتْ نفسي، وساء خلُقُها، فكره لهم لفظَ الخُبثِ؛ لما فيه من القُبح والشَّناعة.

ومنه: نهيُه صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ عن قول القائل بعدَ فواتِ الأمر: لو أنِّي فعلتُ كذا وكذا، وقال صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**إِنَّهَا تَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ**»،

وأرشده إلىٰ ما هو أنفع منها، وهو أن يقول: «**قَدَّرَ اللهُ، وَمَا شَاءَ فَعَلَ**» [أخرجه مسلم].

ومنها: النَّهيُ عن سِباب المسلم.

منها: أن يقول لمسلمٍ: يا كافر.

ومنها: الدُّعاء بدعوَىٰ الجاهليَّة، كالدُّعاء إلىٰ القبائل، والعصبيَّة لها، وللأنسابِ.

٦٠. هَدْيُه ﷺ في السَّلام

١. كان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «**إِنَّ أَفْضَلَ الْإِسْلامِ: أَنْ تُطْعِمَ الطَّعَامَ، وَتَقْرَأُ السَّلامَ عَلَىٰ مَنْ عَرَفْتَ، وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ**». [أخرجه البخاري].

٢. وكان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا مر بصبيانٍ سلَّم عليهم.

٣. وقالت أسماء بنتُ يزيدَ: «**مَرَّ عَلَيْنَا النَّبِيُّ** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **فِي نِسْوَةٍ، فَسَلَّمَ عَلَيْنَا**». [أخرجه أبو داود وابن ماجه].

٤. وكان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «**يُسَلِّمُ الصَّغِيرُ عَلَىٰ الْكَبِيرِ، وَالمَارُّ عَلَىٰ الْقَاعِدِ، وَالرَّاكِبُ عَلَىٰ المَاشِي، وَالقَلِيلُ عَلَىٰ الكَثِيرِ**». [أخرجه البخاري]، «**وَيُسَلِّمُ المَاشِي عَلَىٰ الْقَائِمِ**». [أخرجه الترمذي].

٥. وكان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «**إِنَّ أَوْلَىٰ النَّاسِ بِاللهِ مَنْ بَدَأَهُمْ بِالسَّلامِ**». [أخرجه أبو داود].

٦. وكان من هَدْيِه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ السَّلام عندَ المجيء إلىٰ القوم، والسَّلام عندَ الانصراف عنهم، وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِذَا**

انْتَهَىٰ أَحَدُكُمْ إِلَىٰ المَجْلسِ فَلْيُسَلِّمْ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَقُومَ فَلْيُسَلِّمْ، فَلَيْسَتِ الْأُولَىٰ بِأَحَقَّ مِنَ الْآخِرَةِ». [أخرجه أبو داود والترمذي).

٧. وقال صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**إِذَا لَقِيَ أَحَدُكُمْ صَاحِبَهُ فَلْيُسَلِّمْ عَلَيْهِ، فَإِنْ حَالَ بَيْنَهُمَا شَجَرَةٌ، أَوْ جِدَارٌ، ثُمَّ لَقِيَهُ فَلْيُسَلِّمْ عَلَيْهِ أَيْضًا**». [أخرجه أبو داود].

٨. ومن هَدْيِه صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ أنَّ الدَّاخلَ إلىٰ المسجد يَبتدِئُ بركعتَينِ، ثمَّ يجيء، فيُسلِّم علىٰ القوم.

٩. وكان صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ إذا دخل علىٰ أهله باللَّيل سلَّم تسليمًا لا يُوقِظُ النَّائمَ، ويُسمع اليَقْظَان.

١٠. وكان صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ إذا أتىٰ باب قومٍ لم يَستقبِل الباب، ولكن من رُكنِه الأيمن، أو الأيسر، فيقول: السَّلام عليكم.

١١. وكان صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ يُسلِّم بنفسه علىٰ مَن يواجهُه، ويتحمَّل السَّلام، كما تحمَّله من الله لخديجة، وقالَ للصِّدِّيقة الثَّانية: «**هَذَا جِبْرِيلُ يَقْرَأُ عَلَيْكِ السَّلامَ**». [متفق عليه].

١٢. وكان من هَدْيِه صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ أن ينتهي بالسَّلام إلىٰ: «**وبركاته**».

١٣. وكان ﷺ يبدأُ مَن لَقِيَه بالسَّلام، وإذا سلَّم عليه أحدٌ ردَّ عليه مثلَها، أو أحسنَ علىٰ الفورِ، إلَّا لعُذرٍ مثل قضاء الحاجة.

١٤. ولم يكُن ﷺ يردُّ بيده، ولا برأسه، ولا بإصبعه، إلَّا في الصَّلاة؛ فإنهَّ ثبت عنه الرَّدُّ فيها بالإشارة.

١٥. وكان يكره ﷺ أن يقول المُبتدِئ: «**عليك السَّلام**».

١٦. وكان ﷺ يردُّ علىٰ المُسلِّم: «**وعليكم السَّلام**» بالواو.

١٧. وقال ﷺ: «**يُجْزِئُ عَنِ الْجمَاعَةِ إِذَا مَرُّوا أَنْ يُسَلِّمَ أَحَدُهُمْ، وَيُجْزِئُ عَنِ الجُلُوسِ أَنْ يَرُدَّ أَحَدُهُمْ**». [أخرجه أبو داود].

١٨. وكان من هَدْيِه ﷺ إذا بَلَّغَه أحدٌ السَّلام عن غيره، أن يردَّ عليه، وعلىٰ المُبلِّغ.

١٩. ومن هَدْيِه ﷺ تركُ السَّلام ابتداءً وردًّا علىٰ من أحدث حَدَثًا حتَّىٰ يتوب.

٦١. هَدْيُه ﷺ
فِي السَّلام على أهل الكتاب

١. قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لا تَبْدَؤُوهُمْ بِالسَّلامِ، وَإِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فِي الطَّرِيقِ، فَاضْطَرُّوهُمْ إِلَىٰ أَضْيَقِ الطَّرِيقِ**». [أخرجه مسلم].

٢. وثبت عنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنَّه مرَّ علىٰ مجلسٍ فيه أخلاطٌ من المسلمين، والمشركين، فسلَّم عليهم.

٦٢. هَدْيُه ﷺ
فِي الاستِئذان

١. قال ﷺ: «**الاسْتِئْذَانُ ثَلاثٌ، فَإِنْ أُذِنَ لَكَ، وَإِلَّا فَارْجِعْ**». [أخرجه مسلم].

٢. وصحَّ عنه ﷺ أنَّه أراد أن يَفْقَأَ عينَ الَّذي نَظَرَ إليه من شقِّ حُجرَته، وقال: «**إِنَّمَا جُعِلَ الاسْتِئْذَانُ مِنْ أَجْلِ الْبَصَرِ**». [متفق عليه].

٣. وصحَّ عنه ﷺ التَّسليمُ قبلَ الاستئذان فِعلًا، وتعليمًا، واستأذن عليه رَجُلٌ فقال: أَأَلِجُ؟ فقال رسول الله ﷺ لرجُلٍ: «**اخْرُجْ إِلَىٰ هَذَا، فَعَلِّمْهُ الاسْتِئْذَانَ، فَقُلْ لَهُ: قُلِ: السَّلامُ عَلَيْكُمْ، أَأَدْخُلُ؟**»، فسمعَه الرَّجل، فقال ذلك، فأذن له فدخل. [أخرجه أبو داود].

٤. وكان من هَدْيِه ﷺ أنَّه إذا استأذن استأذن ثلاثًا، وإذا لم يُؤذَن انْصَرَفَ.

٥. ومن هَدْيِه ﷺ أنَّ المستأذِن إذا قيل له: مَن أنتَ؟ يقول: فلان ابن فلان، أو يذكر كُنيتَه، ولا يقول: أنا.

٦. وكان ﷺ إذا دخل إلىٰ مكانٍ يُحِبُّ الانفراد فيه، أمر ﷺ مَن يُمسك البابَ، فلا يدخل عليه أحدٌ إلَّا بإذنٍ.

٦٣. هَدْيُه ﷺ
فِي آداب الطَّعام

١. كان ﷺ إذا وضعَ يدَه في الطَّعام قال: «**بِاسْمِ اللهِ**»، وأَمرَ بذلك. [أخرجه البخاري].

٢. ويقول ﷺ: «**إِذَا نَسِيَ فَلْيَقُلْ: بِاسْمِ اللهِ فِي أَوَّلِهِ، وَآخِرِهِ**» [أخرجه أبو داود].

٣. وكان ﷺ إذا رُفعَ الطَّعامُ من بين يدَيهِ يقولُ: «**الحَمْدُ للهِ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ، غَيْرَ مَكْفِيٍّ، وَلا مُودَّعٍ، وَلا مُسْتَغْنًىٰ عَنْهُ رَبَّنَا**» [أخرجه البخاري].

٤. وكان ﷺ يقول: «**الحَمْدُ للهِ الَّذِي كَفَانَا، وَأَرْوَانَا**» [أخرجه البخاري].

٥. **وقال** ﷺ: «**مَنْ أَكَلَ طَعَامًا، ثُمَّ قَالَ: الحَمْدُ للهِ الَّذِي أَطْعَمَنِي هَذَا الطَّعَامَ، وَرَزَقَنِيهِ مِنْ غَيْرِ حَوْلٍ مِنِّي وَلا قُوَّةٍ؛ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ**». [أخرجه أبو داود والترمذي].

٦. وكان ﷺ إذا شرب في الإناء تنفَّس ثلاثةَ أنفاسٍ.

٧. وكان ﷺ إذا دخلَ علىٰ أهله ربَّما سألهم: «**هَلْ عِنْدَكُمْ طَعَامٌ؟**»، وما عاب ﷺ طعامًا قطُّ، بل كان إذا اشتهاهُ أكلَه، وإن كرهَه تَركَه، وسَكتَ، ورُبَّما قال: «أَجِدُنِي أَعَافُهُ» (أي: لا أشتهيهِ).

٨. **وكان ﷺ يمدحُ الطَّعام أحيانًا، كقوله: «نِعْمَ الْإِدَامُ الخَلُّ»** [أخرجه مسلم]**؛ تطييبًا لقلب من قَدَّمه.**

٩. **وكان ﷺ إذا دُعي إلىٰ طعامٍ، وتَبِعَه أحدٌ، أعلَمَ به ربَّ المنزل، وقال: «إِنَّ هَذَا تَبِعَنَا، فَإِنْ شِئْتَ أَنْ تَأْذَنَ لَهُ، وَإِنْ شِئْتَ رَجَعَ»**. [أخرجه البخاري].

١٠. وكان ﷺ يتحدَّثُ علىٰ طعامِه.

١١. وكان ﷺ يُكرِّر علىٰ أضيافِه عرضَ الأكل عليهم مِرارًا، كما يفعلُه أهل الكرمِ، كما في حديث أبي هريرة رضي الله عنه في قصَّة شُربِ اللَّبن، وقوله له مِرارًا: «**اشرَبْ**». [أخرجه البخاري].

١٢. وكان ﷺ إذا أكلَ عند قومٍ لم يَخرُجْ حتَّىٰ يدعوَ لهم، فدعا في منزل عبدِ الله بن بُسْرٍ رضي الله عنه، فقال: «**اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِيمَا رَزَقْتَهُمْ، وَاغْفِرْ لَهُمْ، وَارْحَمْهُمْ**». [أخرجه مسلم].

١٣. وكان ﷺ يدعو لمَن يُضيف المساكينَ، ويُثني عليهم.

١٤. وكان ﷺ لا يأنف من مُؤاكلَة أحدٍ صغيرًا كانَ أو كبيرًا، حرًّا، أو عبدًا.

١٥. وكان ﷺ يأمر بالأكل باليُمنَىٰ، وينهَىٰ عن الشِّمال، ويقول: «**إِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ بِشِمَالِهِ، وَيَشْرَبُ بِشِمَالِهِ**». [أخرجه مسلم].

١٦. وأَمرَ ﷺ مَن شكَوا إليه أنَّهم لا يشبعون أن يجتمعوا علىٰ طعامهم، ولا يتفرَّقوا، وأن يذكروا اسم الله عليه.

٦٤. هَدْيُه ﷺ
في العُطاس

١. قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّ اللهَ يُحِبُّ الْعُطَاسَ، وَيَكْرَهُ التَّثَاؤُبَ، فَإِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ، وَحَمِدَ اللهَ، كَانَ حَقًّا عَلَىٰ كُلِّ مُسْلِمٍ سَمِعَهُ أَنْ يَقُولَ لَهُ: يَرْحَمُكَ اللهُ، وَأَمَّا التَّثَاؤُبُ فَإِنَّمَا هُوَ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِذَا تَثَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَرُدَّهُ مَا اسْتَطَاعَ، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا تَثَاءَبَ ضَحِكَ مِنْهُ الشَّيْطَانُ**». [أخرجه البخاري].

٢. وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ: الحَمْدُ للهِ، وَلْيَقُلْ لَهُ أَخُوهُ، أَوْ صَاحِبُهُ: يَرْحَمُكَ اللهُ، فَإِذَا قَالَ لَهُ: يَرْحَمُكَ اللهُ، فَلْيَقُلْ: يَهْدِيكُمُ اللهُ، وَيُصْلِحُ بَالَكُمْ**». [أخرجه الترمذي].

٣. وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ، فَحَمِدَ اللهَ، فَشَمِّتُوهُ، فَإِنْ لَمْ يَحْمَدِ اللهَ، فَلا تُشَمِّتُوهُ**». [أخرجه مسلم].

٤. وكان إذا عطسَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وضعَ يدَه، أو ثوبَه علىٰ فيه، وخفضَ بها صوتَه.

٥. وإذا عطسَ عندَه رجُلٌ، فقالَ له: يرحمُك اللهُ، ثمَّ عطسَ أُخرَىٰ، قال له: «**الرَّجُلُ مَزْكُومٌ**». [أخرجه مسلم].

وعند الترمذي: أنَّه قال ذلك بعدَ العطسة الثَّالثة.

٦. وكان اليهود يتعاطسون عندَه ﷺ يرجون أن يقولَ لهم: يرحمُكم الله، فيقول: «**يَهْدِيكُمُ اللهُ، وَيُصْلِحُ بَالَكُمْ**». [أخرجه البخاري].

٦٥. هَدْيُه ﷺ
في آداب السَّفرِ

١. قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِذَا هَمَّ أَحَدُكُمْ بِالْأَمْرِ، فَلْيَرْكَعْ رَكْعَتَيْنِ**». [أخرجه البخاري].

٢. وكان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا وضعَ رجلَه في الرِّكاب لركوبِ دابَّته قال: «**بِاسْمِ اللهِ**»، فإذا استوىٰ علىٰ ظهرها قال: «**الحَمْدُ للهِ**»، ثُمَّ يَقُولُ: ﴿سُبْحَٰنَ ٱلَّذِى سَخَّرَ لَنَا هَٰذَا وَمَا كُنَّا لَهُۥ مُقْرِنِينَ ﴿١٣﴾ وَإِنَّآ إِلَىٰ رَبِّنَا لَمُنقَلِبُونَ﴾ [الزخرف: ١٣، ١٤]. [أخرجه أبو داود والترمذي].

٣. وكان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا ركبَ راحلتَه كَبَّرَ ثلاثًا، ثمَّ قال: ﴿سُبْحَٰنَ ٱلَّذِى سَخَّرَ لَنَا هَٰذَا وَمَا كُنَّا لَهُۥ مُقْرِنِينَ ﴿١٣﴾ وَإِنَّآ إِلَىٰ رَبِّنَا لَمُنقَلِبُونَ﴾ [الزخرف: ١٣، ١٤]، ثمَّ يقول: «**اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ فِي سَفَرِنَا هَذَا الْبِرَّ، وَالتَّقْوَىٰ، وَمِنَ الْعَمَلِ مَا تَرْضَىٰ، اللهُمَّ هَوِّنْ عَلَيْنَا سَفَرَنَا هَذَا، وَاطْوِ عَنَّا بُعْدَهُ، اللهُمَّ أَنْتَ الصَّاحِبُ فِي السَّفَرِ،**

وَالخَلِيفَةُ فِي الْأَهْلِ، اللهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ وَعْثَاءِ السَّفَرِ، وَكَآبَةِ المَنْظَرِ، وسُوءِ المُنْقَلَبِ فِي المَالِ وَالْأَهْلِ». [أخرجه مسلم].

٤. وكان ﷺ إذا رجع قال: «**آيِبُونَ، تَائِبُونَ، عَابِدُونَ، لِرَبِّنَا حَامِدُونَ**». [أخرجه مسلم].

٥. وكان ﷺ إذا ودَّعَ أصحابَه في السَّفر يقول لأحدهم: «**أَسْتَوْدِعُ اللهَ دِينَكَ، وَأَمَانَتَكَ، وَخَوَاتِيمَ عَمَلِكَ**». [أخرجه الترمذي].

٦. وقال له رجلٌ: إنِّي أُريدُ سفرًا. فقال له ﷺ: «**أُوصِيكَ بِتَقْوَى اللهِ، وَالتَّكْبِيرِ عَلَىٰ كُلِّ شَرَفٍ**». [أخرجه الترمذي].

٧. وكان ﷺ، وأصحابُه إذا علَوا الثَّنَايَا كبَّروا، وإذا هبطوا سبَّحوا.

٨. وكان ﷺ يقول: «**لا تَصْحَبُ المَلائِكَةُ رُفْقَةً فِيهَا كَلْبٌ، وَلا جَرَسٌ**». [أخرجه مسلم].

٩. وكان ﷺ يكرَه للمسافرِ وحدَه أن يسير باللَّيل، وقال: «**لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي الْوَحْدَةِ مَا سَارَ أَحَدٌ وَحْدَهُ بِلَيْلٍ**». [أخرجه البخاري].

١٠. وكان ﷺ يكرَه السَّفر للواحد، وقال: «**الرَّاكِبُ شَيْطَانٌ، وَالرَّاكِبَانِ شَيْطَانَانِ، وَالثَّلاثَةُ رَكْبٌ**». [أخرجه أبو داود].

١١. وكان ﷺ يقول: «**إِذَا نَزَلَ أَحَدُكُمْ مَنْزِلًا فَلْيَقُلْ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ؛ فَإِنَّهُ لا يَضُرُّهُ شَيْءٌ حَتَّىٰ يَرْتَحِلَ مِنْهُ**». [أخرجه مسلم].

١٢. وكان ﷺ يقول: «**إِذَا سَافَرْتُمْ فِي الْخِصْبِ، فَأَعْطُوا الْإِبِلَ حَظَّهَا مِنَ الْأَرْضِ، وَإِذَا سَافَرْتُمْ فِي السَّنَةِ، فَأَسْرِعُوا عَلَيْهَا السَّيْرَ، وَإِذَا عَرَّسْتُمْ بِاللَّيْلِ، فَاجْتَنِبُوا الطَّرِيقَ؛ فَإِنَّهَا مَأْوَىٰ الهَوَامِّ بِاللَّيْلِ**». [أخرجه مسلم].

١٣. وكان ﷺ ينهَىٰ أن يُسافَر بالقُرآن إلىٰ أرضِ العدُوِّ؛ مخافة أن يناله العدُوُّ.

١٤. وكان ﷺ ينهَىٰ المرأةَ أن تُسافرَ بغيرِ مَحرَمٍ ولو مسافةَ بَرِيدٍ.

١٥. ويأمر ﷺ المسافرَ إذا قضَىٰ نَهْمَتَه من سفره أن يُعجِّل الرُّجوع إلىٰ أهله.

١٦. وينهَىٰ ﷺ أن يَطْرُق الرَّجلُ أهلَه ليلًا إذا طالت غيبتُه عنهم.

١٧. وكان ﷺ إذا قدم من سفرٍ تُلقِّي بالولدان من أهل بيته.

١٨. وكان ﷺ يعتنق القادم من السَّفر، ويُقبِّله إذا كان من أهله.

١٩. قال الشَّعبيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «كَانَ أَصْحَابُ رَسُول اللهِ ﷺ إِذَا قَدِمُوا مِنْ سَفَرٍ تَعَانَقُوا».

٢٠. وكان ﷺ إذا قدمَ من سفرٍ بدأَ بالمسجد فركعَ فيه ركعتَينِ.

٦٦. هَدْيُه ﷺ
في خُطبة الحاجة، والنِّكاح

١. ثبت عنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنَّه علَّمَهم خُطبة الحاجة: «**إِنَّ الحَمْدَ لله، نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا، وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فَلا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، ثُمَّ يَقْرَأُ الثَّلاثَ الْآيَاتِ:** ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٢]، ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١]، ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوْلًا سَدِيدًا ۝٧٠ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَـٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠ - ٧١]».

[أخرجه أبو داود].

٢. وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِذَا أَفَادَ أَحَدُكُمُ امْرَأَةً، أَوْ خَادِمًا، أَوْ دَابَّةً، فَلْيَأْخُذْ بِنَاصِيَتِهَا، وَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِهَا، وَخَيْرِ مَا جُبِلَتْ عَلَيْهِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا، وَشَرِّ مَا جُبِلَتْ عَلَيْهِ**». [أخرجه ابن ماجه).

٣. وكان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول للمُتزوِّج: «**بَارَكَ اللهُ لَكَ، وَبَارَكَ عَلَيْكَ، وَجَمَعَ بَيْنَكُمَا فِي خَيْرٍ**». [أخرجه الترمذي).

٦٧. هَدْيُه ﷺ
فيما يقول من رأى مُبتَلًى

١. قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَا مِنْ رَجُلٍ رَأَىٰ مُبْتَلًىٰ، فَقَالَ: الحَمْدُ للهِ الَّذِي عَافَانِي مِمَّا ابْتَلاكَ بِهِ، وَفَضَّلَنِي عَلَىٰ كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقَ تَفْضِيلًا، إِلَّا لَمْ يُصِبْهُ ذَلكَ الْبَلاءُ كَائِنًا مَا كَانَ**». [أخرجه أبو داود].

٦٨. هَدْيُه ﷺ في الرُّؤيا

١. قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**الرُّؤْيَا الصَّالحَةُ مِنَ اللهِ، وَالرُّؤْيَا السَّوْءُ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَمَنْ رَأَىٰ رُؤْيَا، فَكَرِهَ مِنْهَا شَيْئًا؛ فَلْيَنْفُثْ عَنْ يَسَارِهِ، وَلْيَتَعَوَّذْ بِاللهِ مِنَ الشَّيْطَانِ، لا تَضُرُّهُ، وَلا يُخْبِرْ بِهَا أَحَدًا، فَإِنْ رَأَىٰ رُؤْيَا حَسَنَةً فَلْيُبْشِرْ، وَلا يُخْبِرْ إِلَّا مَنْ يُحِبُّ**». [أخرجه مسلم].

٢. وأمر صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَن رأىٰ ما يكره أن يتحوَّلَ من جنبه الَّذي كان عليه، وأمره أن يُصلِّي.

٦٩. هَدْيُه ﷺ فيما يقوله، ويفعله مَن بُلِيَ بالوساوس

١. قال عُثمان بنُ أبي العاصِ للنَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: قد حال الشَّيطان بيني وبينَ صلاتي، وقراءتي! فقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**ذَاكَ شَيْطَانٌ يُقَالُ لَهُ: خِنْزَبٌ، فَإِذَا أَحْسَسْتَهُ، فَتَعَوَّذْ بِاللهِ، وَاتْفُلْ عَنْ يَسَارِكَ ثَلاثًا**». [أخرجه مسلم].

٢. وشكا إليه الصَّحابةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أنَّ أحدَهم يجد في نفسه لأن يكونَ حُمَمَةً أحبُّ إليه من أن يتكلَّم به، فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**اللهُ أَكْبَرُ، اللهُ أَكْبَرُ، اللهُ أَكْبَرُ، الحَمْدُ للهِ الَّذِي رَدَّ كَيْدَهُ إِلَىٰ الْوَسْوَسَةِ**». [أخرجه أبو داود].

٣. وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لا يَزَالُ النَّاسُ يَتَسَاءَلُونَ حَتَّىٰ يُقَالَ: هَذَا خَلَقَ اللهُ الخَلْقَ، فَمَنْ خَلَقَ اللهَ؟ فَمَنْ وَجَدَ مِنْ ذَلكَ شَيْئًا، فَلْيَقُلْ: آمَنْتُ بِاللهِ**». [متفق عليه].

٤. وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**يَأْتِي الشَّيْطَانُ أَحَدَكُمْ فَيَقُولُ: مَنْ خَلَقَ كَذَا، مَنْ خَلَقَ كَذَا، حَتَّىٰ يَقُولَ: مَنْ خَلَقَ رَبَّكَ؟ فَإِذَا بَلَغَهُ فَلْيَسْتَعِذْ بِاللهِ وَلْيَنْتَهِ**». [متفق عليه].

٧٠. هَدْيُه ﷺ
فيما يقوله عند الغضب

١. أمر ﷺ مَن اشتدَّ غضبُه أن يُطفِئ جمرة الغضب بالوضوء، والقعود إن كان قائمًا، والاضطجاع إن كان قاعدًا، والاستعاذة بالله من الشَّيطان.

٧١. هَدْيُه ﷺ
فيما يقوله إذا رأى ما يحبُّ، أو يكره

١. كان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا رأىٰ ما يُحبُّ قال: «**الحَمْدُ للهِ الَّذِي بِنِعْمَتِهِ تَتِمُّ الصَّالحَاتُ**»، وإذا رأىٰ ما يكره قال: «**الحَمْدُ للهِ عَلَىٰ كُلِّ حَالٍ**». [أخرجه ابن ماجه].

٧٢. هَدْيُه ﷺ
فيما يقوله لمَن صنع إليه معروفًا

١. كان ﷺ يدعو لمَن تقرَّب إليه بما يُحبُّ، فلمَّا وضع له ابنُ عبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَضُوءَه قال: «**اللَّهُمَّ فَقِّهْهُ فِي الدِّينِ، وَعَلِّمْهُ التَّأْوِيلَ**». [أخرجه البخاري].

٢. ودعا لأبي قَتَادَة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لمَّا دَعَمَه باللَّيل لمَّا مال عن راحلته، فقال ﷺ: «**حَفِظَكَ اللهُ بِمَا حَفِظْتَ بِهِ نَبِيَّهُ**». [أخرجه مسلم].

٣. وقال ﷺ: «**مَنْ صُنِعَ إِلَيْهِ مَعْرُوفٌ، فَقَالَ لفَاعِلِهِ: جَزَاكَ اللهُ خَيْرًا، فَقَدْ أَبْلَغَ فِي الثَّنَاءِ**». [أخرجه الترمذي].

٤. وقال ﷺ للَّذي أقرضه لمَّا وفَّاه: «**بَارَكَ اللهُ لَكَ فِي أَهْلِكَ وَمَالِكَ، إِنَّمَا جَزَاءُ السَّلَفِ الحَمْدُ وَالْأَدَاءُ**». [أخرجه النسائي].

٥. وكان ﷺ إذا أُهدِيَت له هديَّةٌ كافأ بأكثرَ منها، وإن لم يُرِدْها اعتذر إلىٰ مُهديها.

٧٣. هَدْيُه ﷺ في المجلِس

١. كَرِهَ ﷺ لأهل المجلس أن يخلوَ مجلسُهم من ذكر الله عَزَّوَجَلَّ، وقال ﷺ: «**مَنْ قَعَدَ مَقْعَدًا لَمْ يَذْكُرِ اللهَ فِيهِ، كَانَتْ عَلَيْهِ مِنَ اللهِ تِرَةٌ، وَمَنِ اضْطَجَعَ مَضْجَعًا لا يَذْكُرِ اللهَ فِيهِ، كَانَتْ عَلَيْهِ مِنَ اللهِ تِرَةٌ**». [أخرجه أبو داود]، (التِّرَة: الحسرة).

٢. وقال ﷺ: «**مَنْ جَلَسَ فِي مَجْلِسٍ، فَكَثُرَ فِيهِ لَغَطُهُ، فَقَالَ قَبْلَ أَنْ يَقُومَ مِنْ مَجْلِسِهِ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، أَسْتَغْفِرُكَ، وَأَتُوبُ إِلَيْكَ، إِلَّا غُفِرَ لَهُ مَا كَانَ فِي مَجْلِسِهِ ذَلِكَ**». [أخرجه الترمذي].

٧٤. هَدْيُه ﷺ
في الجهاد، والغَزوات

١. كان رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الذُّرْوَة العُليا من الجهاد، فجاهد في الله حقَّ جهاده بالقلب والجَنان، والدَّعوة والبيان، والسَّيف والسِّنان.

٢. وكانت ساعاته صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ موقوفةً علىٰ الجهاد؛ ولهذا كان أعظمَ العالمين عندَ الله قدرًا.

٣. وكان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقوم بأفضل الجهاد، وهو قول الحقِّ مع شدَّة المُعارض، مثل أن يتكلَّم به عندَ مَن يخاف سَطْوَته.

٤. وكان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يدعو إلىٰ الله ليلًا ونهارًا، سرًّا وجِهارًا، وصدع بأمر الله، لا تأخذه في الله لومةُ لائمٍ، فدعا إلىٰ الله الكبير والصَّغير، والحُرَّ والعبد، والذَّكر والأُنثىٰ، والجنَّ والإنس.

٧٥. هَدْيُه ﷺ في القتال

١. كان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يستحِبُّ القتال أوَّلَ النَّهار، فإذا لم يُقاتل أوَّلَ النَّهار أخَّرَ القتالَ حتَّىٰ تزولَ الشَّمس، وتهبُّ الرِّياح، وينزل النَّصر.

٢. وكان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُبايع أصحابَه في الحرب علىٰ أن لا يفرُّوا، وربَّما بايعهم علىٰ الموت، وبايعهم علىٰ الجهاد، كما بايعهم علىٰ الإسلام، وبايعهم علىٰ الهجرة، وبايعهم علىٰ التَّوحيد، والتزام طاعةِ الله ورسوله.

٣. وكان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يشاور أصحابه في الجهاد، ولقاء العدوِّ، وتخيُّر المنازل.

٤. وَكَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يتخلَّفُ في ساقَتِهم في المَسِير، فيُزْجِي الضَّعيف، ويُرْدِف المنقطعَ، وكان أرفقَ النَّاس بهم في المسير.

٥. وإذا أراد غزوةً وَرَّىٰ بغيرها، ويقول: «**الحَرْبُ خَدْعَةٌ**». [أخرجه البخاري ومسلم].

٦. وكان ﷺ يبعثُ العيونَ يأتون بخبر عدوِّه، ويُطلع الطَّلائع، ويبثُّ الحرس.

٧. وإذا لقي عدُوَّه وقفَ، ودعا، واستنصرَ الله، وأكثر هو وأصحابُه من ذِكر الله، وخفضوا أصواتهم.

٨. وكان ﷺ يرقُب الجيشَ، والمُقاتِلَة، ويجعل في كلِّ جَنبَةٍ كُفْئًا لها، وكان يُبارَز بينَ يدَيهِ بأمره.

٩. وكان ﷺ يلبسُ للحربِ عُدَّتَه، ورُبَّما ظاهر بينَ دِرعَينِ، وكان له أَلْوِيَةٌ.

١٠. وكان ﷺ إذا ظهر علىٰ قومٍ نزل بعَرْصَتِهم ثلاثًا، ثمَّ قَفَلَ.

١١. وكان ﷺ إذا أراد أن يُغيرَ انتظرَ، فإن سمع في الحَيِّ أذانًا لم يُغِر، وإلَّا أغار.

١٢. وكان ﷺ ربَّما يُبيِّت عدُوَّه، وربَّما فاجأهم نهارًا.

١٣. وكان ﷺ يُحبُّ الخروج يومَ الخميس بُكرة النَّهار.

١٤. وكان العسكرُ إذا نزل منزلًا انضمَّ بعضهم إلىٰ بعضٍ، حتَّىٰ لو بُسِطَ عليهم كِساءٌ لعمَّهم.

١٥. وكان ﷺ يرتِّب الصُّفوف، ويُعبِّئُهم للقتال، ويقول: تقدَّمْ يا فُلان، تأخَّر يا فُلان.

١٦. وكان ﷺ يستحبُّ للرَّجل أن يُقاتِل تحتَ رايةِ قومه.

١٧. وكان ﷺ إذا لقي العدوَّ يقول: «**اللَّهُمَّ مُنْزِلَ الْكِتَابِ، وَمُجْرِيَ السَّحَابِ، وَهَازِمَ الْأَحْزَابِ اهْزِمْهُمْ، وَانْصُرْنَا عَلَيْهِمْ**»، وربَّما قال: ﴿سَيُهْزَمُ ٱلْجَمْعُ وَيُوَلُّونَ ٱلدُّبُرَ ۝٤٥ بَلِ ٱلسَّاعَةُ مَوْعِدُهُمْ وَٱلسَّاعَةُ أَدْهَىٰ وَأَمَرُّ﴾ [القمر: ٤٥-٤٦] [أخرجه البخاري].

١٨. وكان ﷺ يقول: «**اللَّهُمَّ أَنْزِلْ نَصْرَكَ**» [أخرجه مسلم]، وكان يقول: «**اللَّهُمَّ أَنْتَ عَضُدِي وَنَصِيرِي، بِكَ أَحُولُ، وَبِكَ أَصُولُ، وَبِكَ أُقَاتِلُ**». [أخرجه الترمذي وأبو داود].

١٩. وكان ﷺ إذا اشتدَّ البأس، وقَصَدَه العدوُّ يُعلمُ بنفسِه، ويقولُ: «**أَنَا النَّبِيُّ لا كَذِبَ، أَنَا ابْنُ عَبْدِ المُطَّلِبِ**». [متفق عليه].

٢٠. وكان ﷺ إذا اشتدَّ البأس اتَّقوا به، وكان أقربَهم إلىٰ العدُوِّ.

٢١. وكان ﷺ يجعل لأصحابه شِعارًا في الحربِ يُعرفون به إذا تكلَّموا، وكان شعارُه مرَّةً: «**أَمِتْ أَمِتْ**»، ومرَّةً: «**يَا مَنْصُورُ أَمِتْ**»، ومرَّةً: «**حم، لا يُنْصَرُونَ**».

٢٢. وكان ﷺ يلبَس الدِّرْع، والخُوذَة، ويَتَقَلَّدُ السَّيفَ، ويحملُ الرُّمح، والقوس العربيَّة، ويترَّس بالتُّرسِ.

٢٣. وكان ﷺ يحبُّ الخُيَلاء في الحرب، وقال: «**إِنَّ مِنْهَا مَا يُحِبُّ اللهُ، وَمِنْهَا مَا يَبْغَضُ اللهُ، فَأَمَّا الَّتِي يُحِبُّهَا اللهُ، فَاخْتِيَالُ الرَّجُل بِنَفْسِهِ عِنْدَ اللِّقَاءِ**». [أخرجه النسائي].

٢٤. وقاتل ﷺ مرَّةً بالمَنْجَنِيقِ، فنَصَبَه مرَّةً علىٰ أهل الطَّائف.

٢٥. وكان ﷺ ينهَىٰ عن قتل النِّساء، والولدان.

٢٦. وكان ﷺ ينظر في المُقاتِلة، فمَن رآه أَنْبَتَ قتله، وإلَّا أبقاه حيًّا.

٢٧. وكان ﷺ إذا بعث سَرِيَّةً يوصيهم بتقوَىٰ الله، ويقول: «**سِيرُوا بِاسْمِ اللهِ، وَفِي سَبِيلِ اللهِ، قَاتِلُوا مَنْ كَفَرَ بِاللهِ، وَلا تُمَثِّلُوا، وَلا تَغْدُرُوا، ولا تَغُلُّوا، وَلا تَقْتُلُوا وَلِيدًا**». [أخرجه مسلم].

٢٨. وكان ﷺ ينهَىٰ عن السَّفر بالقُرآن إلىٰ أرض العدوِّ.

٢٩. وكان ﷺ يأمر أمير السَّريَّة أن يدعوَ عدُوَّه قبلَ القتال، إمَّا إلىٰ الإسلام، والهجرة، أو الإسلام دُونَ الهجرة، ويكونون كأعراب المسلمين ليس لهم نصيبٌ في الفَيْءِ، أو بذل الجِزْيَة، فإن هم أجابوا إليه قَبِلَ منهم، وإلَّا استعان بالله، وقاتلهم.

٣٠. وَكَانَ ﷺ إذا ظفر بعدوِّه أمر مُناديًا، فجمع الغنائم كلَّها، فبدأ بالأسلاب، فأعطاها لأهلها، ثمَّ أخرج خُمس الباقي، فوضعه حيثُ أراه اللهُ، وأمره به من مصالح الإسلام، ثمَّ يَرْضَخُ من الباقي لمَن لا سهمَ له من النِّساء، والصِّبيان، والعبيد، ثمَّ قسم الباقي بالسَّويَّة بينَ الجيش: للفارس ثلاثة أسُهمٍ، وللرَّاجِل سَهمٌ.

٧٦. هَدْيُه ﷺ في الغنائم

١. كَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُنَفِّلُ من صُلْبِ الغنيمة بحسَبِ ما يراه من المصلحة.

٢. وكان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يسوِّي بينَ الضَّعيف، والقويِّ في القسم ما عدا النَّفَلَ.

٣. وكان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا أغار في أرض العدوِّ، وبعث سَرِيَّةً بينَ يدَيهِ، فما غنمت أخرجَ خُمسَه، ونَفَّلَها رُبعَ الباقي، وقسم الباقي بينَها وبينَ سائر الجيش.

٤. وكان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُسهِم لمَن غاب عن الوقعة لمصلحة المسلمين، كما أسهم لعُثمان من بَدْرٍ لتمريض ابنته، فقال: «**إِنَّ عُثْمَانَ انْطَلَقَ فِي حَاجَةِ اللهِ، وَحَاجَةِ رَسُولِهِ، وَإِنِّي أُبَايِعُ لَهُ**»، فضرب له رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بسهمٍ، ولم يضرب لأحدٍ غاب غيره. [أخرجه أبو داود].

٥. وكانوا يشترون معَه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الغَزو، ويبيعون وهو يراهم، ولا ينهاهم، وكانوا يستأجرون الأُجراء للغَزو، وذلك علىٰ نوعَينِ:

أحدهما: أن يَخرج الرَّجلُ، ويستأجر مَن يخدمه في سفره.

الثَّاني: أن يستأجر مَن يخرج للجهاد، ويُسمُّون ذلك الجعائل، وفيها قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لِلْغَازِي أَجْرُهُ، وَلِلْجَاعِلِ أَجْرُهُ، وَأَجْرُ الْغَازِي**». [أخرجه أبو داود].

٦. وكانوا يتشاركون في الغَنِيمة، وذلك علىٰ نوعَينِ أيضًا:

أحدهما: شَرِكَة الأبدانِ.

والثَّاني: أن يدفع الرَّجُل بعيرَه إلىٰ الرَّجل، أو فرسَه يغزو عليه علىٰ النِّصف ممَّا يَغْنَم، حتَّىٰ ربَّما اقتسما السَّهمَ، فأصاب أحدُهما قِدْحَه، والآخَرُ نَصْلَه، ورِيشَه.

٧. وكان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يبعث السَّريَّة فُرسانًا تارةً، ورَجَّالَةً أُخرَىٰ، ولا يُسهِم لمَن قَدِمَ من المَدَد بعدَ الفتحِ.

٨. وكان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعطي سهمَ ذَوِي القُربَىٰ في بني هاشمٍ، وبني المُطَّلب دُونَ إخوتهم من عبد شمسٍ ونَوْفَلٍ، وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّمَا**

بَنُو المُطَّلِبِ، وَبَنُو هَاشِمٍ شَيْءٌ وَاحِدٌ» [أخرجه البخاري]، وشبَّك بينَ أصابعه، وقال: **«إِنَّهُمْ لَمْ يُفَارِقُونَا فِي جَاهِلِيَّةٍ وَلا إِسْلامٍ»**. [أخرجه أبو داود والنسائي].

٩. وكان المسلمون يُصِيبون معَه في مغازيهم العسلَ، والعنبَ، والطَّعامَ، فيأكلونه، ولا يرفعونه في المغانم.

١٠. وكان ﷺ ينهَىٰ عن النُّهْبَىٰ، والمُثْلَةِ، وَقَالَ: **«مَنِ انْتَهَبَ نُهْبَةً، فَلَيْسَ مِنَّا»** [أخرجه أبو داود].

١١. وكان ﷺ ينهَىٰ أن يركبَ الرَّجلُ دابَّةً من الفَيْء، فإذا أَعْجَفَها ردَّها فيه، وكان ينهَىٰ أن يلبس الرَّجلُ ثوبًا من الفَيْء، حتَّىٰ إذا أَخْلَقَه ردَّه فيه، ولم يمنع من الانتفاع به حالَ الحرب.

١٢. وكان ﷺ يُشدِّدُ في الغلول جدًّا، ويقول: **«عَارٌ، وَنَارٌ، وَشَنَارٌ عَلَىٰ أَهْلِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»**. [أخرجه النسائي].

٧٧. هَدْيُه ﷺ في الأُسارَى

١. كان ﷺ يَمُنُّ علىٰ بعضهم، ويقتل بعضهم، ويُفَادِي بعضَهم بالمال، وبعضَهم بأَسْرَىٰ المسلمين، وبعضُهم لم يكُن له مالٌ، فجعل رسول الله ﷺ فداءَهم أن يُعلِّموا أولاد الأنصار الكتابةَ، فدلَّ هذا علىٰ جواز الفِداء بالعمل، فَعلَ ذلك كلَّه بحسَب المصلحة.

٢. وردَّ ﷺ سَبْيَ هَوَازِن عليهم بعدَ القسمة، واستطاب قلوب الغانمين، فطيَّبوا له، وعَوَّض مَن لم يُطيِّب من ذلك بكُلِّ إنسانٍ ستَّ فَرَائِض.

٣. والَّذي عليه هَدْيُه ﷺ، وهَدْيُ أصحابه استرقاق العرب، ووَطْءُ إِمَائِهنَّ بمِلك اليَمِين من غير اشتراط الإسلام.

٤. وكان ﷺ يمنع التَّفريق في السَّبْي بينَ الوالدة، وولدها.

٥. ويُعطي ﷺ أهلَ البيت جميعًا؛ كراهةَ أن يُفرِّق بينَهم.

٦. وكان هَدْيُه ﷺ عِتْقَ عبيدِ المشركين إذا خرجوا إلىٰ المسلمين، وأسلموا.

٧. وكان من هَدْيِه ﷺ أنَّ مَن أسلم علىٰ شيءٍ في يده فهو له، ولم يكن يرُدُّ علىٰ المسلمين أعيان أموالهم الَّتي أخذها الكفَّار منهم قهرًا بعدَ إسلامهم؛ ذلك لأنَّهم تركوها لله، وخرجوا عنها ابتغاء مرضاته.

٧٨. هَدْيُه ﷺ في حُكم الأراضي الَّتي يغنمها المسلمون

١. وثبت أنَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَسَمَ أرضَ بني قُرَيْظَة، وبني النَّضِير، ونصف خَيْبَر بينَ الغانمين، وعزل نصفَ خَيْبَر لمَن نزل به من الوفود، والأمور ونوائب النَّاس.

٢. ولم يقسم مكَّة؛ لأنَّ الإمام مُخيَّرٌ في الأرض بينَ قسمتها، ووقفها.

٣. ومنع صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من إقامة المسلم بينَ المشركين إذا قدر علىٰ الهجرة.

٧٩. هَدْيُه ﷺ في الأمان والصُّلح وفي عقد الذِّمَّة وأخذ الجِزْيَة

١. كان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «**مَنْ كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ قَوْمٍ عَهْدٌ، فَلا يَشُدُّ عُقْدَةً، وَلا يَحُلُّهَا حَتَّىٰ يَنْقَضِيَ أَمَدُهَا، أَوْ يَنْبِذَ إِلَيْهِمْ عَلَىٰ سَوَاءٍ**». [أخرجه أبو داود].

٢. وكان هَدْيُه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا صالح قومًا، فنقض بعضُهم عهدَه، وصلحَه، وأقرَّه الباقون، ورضوا به، غزا الجميع، كما فعل بقُرَيْظَة، والنَّضِير، وأهل مكَّة، فهذه سنَّتُه في أهل العهد.

٣. وكان هَدْيُه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا صالح قومًا، فانضاف إليهم عدوٌّ له سِواهم، فدخلوا معَهم في عقدِهم، وانضاف إليه قومٌ آخَرون، فدخلوا معَه في عقدِه، صار حُكم مَن حارب مَن دخل معَه في عقْدِه من الكفَّار حُكمَ مَن حاربه، وبهذا السَّبب غزا أهل مكَّة.

٤. وكان هَدْيُه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن لا يَحبس الرَّسولَ عندَه إذا اختار دينَه، بل يردُّه، كما قال أبو رافعٍ: بعثتني قريشٌ إليه، فوقع

في قلبي الإسلامُ، فقلتُ: يا رسول الله، لا أرجع، فقال: «**إِنِّي لا أَخِيسُ بِالْعَهْدِ، وَلا أَحْبِسُ الْبُرُدَ، ارْجِعْ إِلَيْهِمْ، فَإِنْ كَانَ فِي قَلْبِكَ الَّذِي فِيهِ الْآنَ فَارْجِعْ**». [أخرجه أبو داود].

٥. ومن هَدْيِه ﷺ: أنَّ أعداءَه إذا عاهدوا واحدًا من أصحابه علىٰ عهدٍ لا يَضرُّ بالمسلمين بغير رضاه أمضاه، كما عاهدوا حُذَيْفَةَ، وَأَبَاهُ الحُسَيْل أن لا يُقاتلاهم معَه ﷺ، فأمضَىٰ لهم ذلك، وقال: «**انْصَرِفَا، نَفِي لَهُمْ بِعَهْدِهِمْ، وَنَسْتَعِينُ اللهَ عَلَيْهِمْ**». [أخرجه مسلم].

٦. كان من هَدْيِه ﷺ أن يأخذ الجِزْيةَ من المَجُوس، وأهل الكتاب، ولم يأخذ الجزية من عُبَّاد الأصنام.

٨٠. هَدْيُه ﷺ في علاج حَرِّ المُصيبة

١. كان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «**مَا مِنْ مُسْلِمٍ تُصِيبُهُ مُصِيبَةٌ، فَيَقُولُ مَا أَمَرَهُ اللهُ:** ﴿إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّآ إِلَيْهِ رَٰجِعُونَ﴾ [البقرة: ١٥٦]، **اللَّهُمَّ أْجُرْنِي فِي مُصِيبَتِي، وَأَخْلِفْ لِي خَيْرًا مِنْهَا، إِلَّا أَخْلَفَ اللهُ لَهُ خَيْرًا مِنْهَا**». [أخرجه مسلم].

٢. ومن العلاج: أن يعلمَ علمَ اليقين أنَّ ما أصابَه لم يكُن ليُخطِئَه، وما أخطأه لم يكُن ليصيبه.

٣. ومنه: أن ينظر إلىٰ ما أُصِيبَ به، فيجد ربَّه أبقىٰ له مثلَه، أو أفضل، وادَّخر له إن صبر ما هو أعظم من فوات تلك المصيبة بأضعافٍ مُضاعَفةٍ، وأنَّه لو شاءَ لجعلها أعظم ممَّا هي.

٤. ومنه: أن يعلم أنَّ ما يعقب الصَّبر، والاحتِساب من اللَّذَّة أضعاف ما يحصل له من نفع الفائت لو بقي له.

٥. ومنه: العلم بأنَّ المُبتليَ أحكمُ الحاكمين، وأرحم الرَّاحمين، وأنَّه لم يبتله ليُهلكَه، بل ليمتحن إيمانَه، وليستمع تضرُّعَه، وليراه طريحًا ببابه.

٨١. هَدْيُه ﷺ في علاج الكَرْب، والهمِّ، والحزن

١. كان رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول عندَ الكَرب: «**لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ الْعَظِيمُ الحَلِيمُ، لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمُ، لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ رَبُّ السَّمَاوَاتِ، وَرَبُّ الْأَرْضِ، رَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ**». [متفق عليه].

٢. وكان رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «**يَا حَيُّ يَا قَيُّومُ بِرَحْمَتِكَ أَسْتَغِيثُ**». [أخرجه الترمذي].

٣. وكان رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «**دَعَوَاتُ المَكْرُوبِ: اللَّهُمَّ رَحْمَتَكَ أَرْجُو، فَلا تَكِلْنِي إِلَىٰ نَفْسِي طَرْفَةَ عَيْنٍ، وَأَصْلِحْ لِي شَأْنِي كُلَّهُ، لا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ**». [أخرجه أبو داود].

٤. وعَنْ أسماءَ بنتِ عُمَيْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: قال لي رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أَلا أُعَلِّمُكِ كَلِمَاتٍ تَقُولِينَهُنَّ عِنْدَ الْكَرْبِ؟ اللهُ اللهُ رَبِّي، لا أُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا**». [أخرجه أبو داود].

٥. وكان رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «**مَا أَصَابَ أَحَدًا قَطُّ هَمٌّ، وَلا حَزَنٌ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي عَبْدُكَ، ابْنُ عَبْدِكَ، ابْنُ أَمَتِكَ،**

نَاصِيَتِي بِيَدِكَ، مَاضٍ فِيَّ حُكْمُكَ، عَدْلٌ فِيَّ قَضَاؤُكَ، أَسْأَلُكَ بِكُلِّ اسْمٍ هُوَ لَكَ، سَمَّيْتَ بِهِ نَفْسَكَ، أَوْ عَلَّمْتَهُ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ، أَوْ أَنْزَلْتَهُ فِي كِتَابِكَ، أَوِ اسْتَأْثَرْتَ بِهِ فِي عِلْمِ الْغَيْبِ عِنْدَكَ، أَنْ تَجْعَلَ الْقُرْآنَ رَبِيعَ قَلْبِي، وَنُورَ صَدْرِي، وَجِلاءَ حُزْنِي، وَذَهَابَ هَمِّي، إِلَّا أَذْهَبَ اللهُ هَمَّهُ وَحُزْنَهُ، وَأَبْدَلَهُ مَكَانَهُ فَرَحًا». [أخرجه أحمد].

٦. وكان رسولُ الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ يقول: «**دَعْوَةُ ذِي النُّونِ إِذْ دَعَا رَبَّهُ وَهُوَ فِي بَطْنِ الحُوتِ: لا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ، إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ، لَمْ يَدْعُ بِهَا رَجُلٌ مُسْلِمٌ فِي شَيْءٍ قَطُّ إِلَّا اسْتُجِيبَ لَهُ**». [أخرجه الترمذي].

٧. وقال صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ لأبي أُمَامَة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ: «**أَلا أُعَلِّمُكَ كَلامًا إِذَا أَنْتَ قُلْتَهُ أَذْهَبَ اللهُ عَزَّوَجَلَّ هَمَّكَ، وَقَضَى دَيْنَكَ؟**». قال: قلتُ: بلى، قال: «**قُلْ إِذَا أَصْبَحْتَ وَإِذَا أَمْسَيْتَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الهَمِّ، وَالحَزَنِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ، وَالْكَسَلِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الجُبْنِ، وَالْبُخْلِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ غَلَبَةِ الدَّيْنِ، وَقَهْرِ الرِّجَالِ**»، ففعلتُ، فأذهب الله عَزَّوَجَلَّ همّي، وقضى عنّي دَيني. [أخرجه أبو داود].

٨. وكان رسول الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ يقول: «**مَنْ لَزِمَ الاسْتِغْفَارَ جَعَلَ اللهُ لَه مِنْ كُلِّ هَمٍّ فَرَجًا، وَمِنْ كُلِّ ضِيقٍ مَخْرَجًا، وَرَزَقَهُ مِنْ حَيْثُ لا يَحْتَسِبُ**». [أخرجه أبو داود].

٨٢. هَدْيُه ﷺ
في حفظ الصِّحَّة

١. كان هَدْيُه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الطَّعام أن لا يَرُدَّ مَوجودًا، ولا يَتكلَّف مَفقودًا، فما قُرِّب إليه شيءٌ من الطَّيِّبات إلَّا أكله، إلَّا أن تَعافَه نفسُه، فيتركه من غير تحريمٍ، قالَ أنسٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «**مَا عَابَ رَسُولُ اللهِ** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **طَعَامًا قَطُّ، إِنِ اشْتَهَاهُ أَكَلَهُ، وَإِلَّا تَرَكَهُ**». [أخرجه البخاري].

٢. لم يكُن من عادته صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حبسُ النَّفس علىٰ نوعٍ واحدٍ من الأغذية.

٣. وكان هَدْيُه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أكل ما تَيسَّر، فإن أَعوَزَه صبَر، حتَّىٰ إنَّه ليربط علىٰ بطنه الحجر من الجوع، ويُرَىٰ الهلال، ثم الهلال، ثم الهلال، ولا يُوقَد في بيته نارٌ.

٤. وكان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ معظم مَطعمه يُوضَع علىٰ الأرض في السُّفرة، وهي كانت مائدته.

٥. وكان ﷺ يأكل بأصابعه الثَّلاث، ويَلعَقها إذا فرغ.

٦. وكان ﷺ يُحبُّ اللَّحمَ، وأحبُّه إليه الذِّراع.

٧. وكان ﷺ يُحبُّ الحَلواء، والعسل.

٨. وكان ﷺ يأكلُ من فاكهة بلده عندَ مجيئها، ولا يحتمي عنها.

٩. وصحَّ عنه ﷺ أنَّه قال: «**لا آكُلُ مُتَّكِئًا**». [أخرجه البخاري].

١٠. وكانَ أحبُّ الشَّراب إليه ﷺ الحلوَ البارد.

١١. وصحَّ عنه ﷺ أنَّه نهىٰ عن الشُّرب قائمًا، وصحَّ عنه أنَّه شرب قائمًا للحاجة.

١٢. وكان ﷺ يتنفَّس في الشُّرب ثلاثًا، ويقول: «**إِنَّهُ أَرْوَىٰ، وَأَمْرَأُ، وَأَبْرَأُ**». [أخرجه الترمذي].

(أروىٰ: أي: أشدُّ ريًّا، وأبرأ: أي: يُبرئ من شدَّة العطش، وأمرأ: أي أسهل، وألذ، وأنفع، ومعنىٰ تنفُّسه في الشراب: إبانتُه القدحَ عن فِيه، وتنفسُه خارجه، ثم يعودُ إلىٰ الشراب).

١٣. وكان ﷺ يقول: «**غَطُّوا الْإِنَاءَ، وَأَوْكُوا السِّقَاءَ**». [أخرجه البخاري].

١٤. ونهى ﷺ عن الشُّرب من فم السِّقاء.

١٥. ونهى ﷺ عن التَّنفُّس في الإناء، والنَّفخ فيه، وعن الشُّرب من ثُلْمَة القَدَح.

١٦. وكان ﷺ يحبُّ الطِّيب، ولا يردُّه، وقال: «**مَنْ عُرِضَ عَلَيْهِ رَيْحَانٌ فَلا يَرُدُّهُ، فَإِنَّهُ خَفِيفُ المَحْمِلِ طَيِّبُ الرِّيحِ**».

[أخرجه مسلم].

والله أعلم وأحكم

والحمد لله ربِّ العالمين

فهرس المحتويات

مقدمة الرئاسة ٥

مقدمة ٧

وجوب معرفة هَدْي الرَّسول ﷺ ٩

١. هَدْيُه ﷺ في النَّوم، واليقظة ١٠

٢. هَدْيُه ﷺ في ملبسه ١٢

٣. هَدْيُه ﷺ في المسكن ١٣

٤. هَدْيُه ﷺ في عِشرته مع أزواجه ١٤

٥. هَدْيُه ﷺ في تعاملاته ١٦

٦. هَدْيُه ﷺ في مَشْيه وحدَه، ومعَ أصحابه ١٨

٦. هَدْيُه ﷺ في جلوسِهِ، واتِّكائِهِ ١٩

٨. هَدْيُه ﷺ في كَلامِه، وسُكوته، وضحِكه، وبكائِه ٢٠

٩. هَدْيُه ﷺ عند دخوله منزله ٢٢

١٠. هَدْيُه ﷺ في الذِّكر ٢٣

١١. هَدْيُه ﷺ في الأذان ٢٤

١٢. هَدْيُه ﷺ في الفِطرة، وتوابعها ٢٦

١٣. هَدْيُه ﷺ في قضاء الحاجة ٢٨
١٤. هَدْيُه ﷺ في الوُضوء ٣٠
١٥. هَدْيُه ﷺ في المسح على الخُفَّينِ ٣٣
١٦. هَدْيُه ﷺ في التَّيمُّم ٣٤
١٧. هَدْيُه ﷺ في الصَّلاة ٣٥
١٨. هَدْيُه ﷺ في قراءة صلاة الفجر ٣٨
١٩. هَدْيُه ﷺ في القِراءة في باقي الصَّلوات ٣٩
٢٠. هَدْيُه ﷺ في الرُّكوع ٤٢
٢١. هَدْيُه ﷺ في السُّجود ٤٥
٢٢. هَدْيُه ﷺ في بقيَّة صلاته ٤٧
٢٣. هَدْيُه ﷺ في الدُّعاء بعد التَّشهُّد، وقبلَ السَّلام ٥١
٢٤. حالُه ﷺ في الصَّلاة ٥٣
٢٥. هَدْيُه ﷺ في سجود السَّهْو ٥٦
٢٦. هَدْيُه ﷺ بعدَ الانصراف من الصَّلاة ٥٨
٢٧. هَدْيُه ﷺ في السُّترة ٦٠
٢٨. هَدْيُه ﷺ في السُّنن الرَّواتب، والنَّوافل ٦١
٢٩. هَدْيُه ﷺ في قيام اللَّيل، والوتر ٦٣
٣٠. هَدْيُه ﷺ في صلاة الضُّحى ٦٨

٣١. هَدْيُه ﷺ في سجود الشُّكر ٦٩
٣٢. هَدْيُه ﷺ في سجود التِّلاوة..... ٧٠
٣٣. هَدْيُه ﷺ في الجُمعةِ، وذِكرِ خصائصِ يومِها..... ٧٤
٣٤. هَدْيُه ﷺ في خُطبته ٧٦
٣٥. هَدْيُه ﷺ في العيدَينِ ٧٩
٣٦. هَدْيُه ﷺ في صلاة الكُسوف..... ٨٢
٣٧. هَدْيُه ﷺ في الاستِسقاء ٨٤
٣٨. هَدْيُه ﷺ في سفَره، وعباداته فيه..... ٨٦
٣٩. هَدْيُه ﷺ في قراءة القُرآن..... ٨٩
٤٠. هَدْيُه ﷺ في زيارة المرضى..... ٩٠
٤١. هَدْيُه ﷺ في الجنائز ٩٢
٤٢. هَدْيُه ﷺ في زيارةِ القُبورِ ٩٨
٤٣. هَدْيُه ﷺ في تعزية أهل الميِّت..... ٩٩
٤٤. هَدْيُه ﷺ في صلاة الخوف ١٠٠
٤٥. هَدْيُه ﷺ في الزَّكاة..... ١٠٢
٤٦. هَدْيُه ﷺ فيمن يُعطَى الصَّدقةَ ١٠٥
٤٧. هَدْيُه ﷺ في زكاة الفِطْر..... ١٠٨
٤٨. هَدْيُه ﷺ في صدقة التَّطوُّع ١٠٩

٤٩. هَدْيُه ﷺ في الصِّيام..... ١١١
٥٠. هَدْيُه ﷺ في صيام التَّطوُّع ١١٥
٥١. هَدْيُه ﷺ في الاعتكاف ١١٧
٥٢. هَدْيُه ﷺ في عُمرته ١٢٠
٥٣. هَدْيُه ﷺ في الذِّكر في عشر ذي الحجَّة ١٢١
٥٤. هَدْيُه ﷺ في حجِّه..... ١٢٢
٥٥. هَدْيُه ﷺ في الهدايا، والضَّحايا، والعَقِيقَة..... ١٣٨
٥٦. هَدْيُه ﷺ في الأضاحي..... ١٤٠
٥٧. هَدْيُه ﷺ في العَقِيقَة ١٤٢
٥٨. هَدْيُه ﷺ في الأسماء، والكُنى..... ١٤٣
٥٩. هَدْيُه ﷺ في حفظ المَنْطِق، واختيار الألفاظِ ١٤٦
٦٠. هَدْيُه ﷺ في السَّلام..... ١٥٠
٦١. هَدْيُه ﷺ في السَّلام على أهل الكتاب..... ١٥٣
٦٢. هَدْيُه ﷺ في الاستِئذان..... ١٥٤
٦٣. هَدْيُه ﷺ في آداب الطَّعام..... ١٥٦
٦٤. هَدْيُه ﷺ في العُطاس ١٥٩
٦٥. هَدْيُه ﷺ في آداب السَّفرِ ١٦١
٦٦. هَدْيُه ﷺ في خُطبة الحاجة، والنِّكاح..... ١٦٥

٦٧. هَدْيُه ﷺ فيما يقول من رأى مُبتَلًى ١٦٧
٦٨. هَدْيُه ﷺ في الرُّؤيا ١٦٨
٦٩. هَدْيُه ﷺ فيما يقوله، ويفعله مَن بُلِيَ بالوساوس ١٦٩
٧٠. هَدْيُه ﷺ فيما يقوله عند الغضب ١٧٠
٧١. هَدْيُه ﷺ فيما يقوله إذا رأى ما يحبُّ، أو يكره ١٧١
٧٢. هَدْيُه ﷺ فيما يقوله لَمن صنع إليه معروفًا ١٧٢
٧٣. هَدْيُه ﷺ في المجلس ١٧٣
٧٤. هَدْيُه ﷺ في الجهاد، والغَزوات ١٧٤
٧٥. هَدْيُه ﷺ في القتال ١٧٥
٧٦. هَدْيُه ﷺ في الغنائم ١٨٠
٧٧. هَدْيُه ﷺ في الأُسارَى ١٨٣
٧٨. هَدْيُه ﷺ في حُكم الأراضي الَّتي يغنمها المسلمون ١٨٥
٧٩. هَدْيُه ﷺ في الأمان، والصُّلح، وفي عقد الذِّمَّة، وأخذ الجِزْيَة ١٨٦
٨٠. هَدْيُه ﷺ في علاج حَرِّ المُصيبة ١٨٨
٨١. هَدْيُه ﷺ في علاج الكَرْب، والهمِّ، والحزن ١٨٩
٨٢. هَدْيُه ﷺ في حفظ الصِّحَّة ١٩١
فهرس المحتويات ١٩٥